

مشروع
قانون المالية
رقم 80.18
للسنة المالية 2019

مشروع قانون المالية رقم 80.18
للسنة المالية 2019

الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

المادة 2

1- وفقاً لأحكام الفصل 70 من الدستور، يؤذن للحكومة أن تقوم بمقتضى مراسيم خلال السنة المالية 2019 :

- بتغيير أسعار أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات وكذا الضرائب الداخلية على الاستهلاك، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، المنصوص عليها في الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتحديد المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات المفروضة عليها ضريبة الاستهلاك الداخلي وكذا المقتضيات الخاصة بهذه البضائع والمصوغات ؛

- بتغيير أو تتميم قوائم المنتجات المتأصلة والواردة من بعض الدول الإفريقية والتمتع بالإعفاء من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

يجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

11- طبقاً لأحكام الفصل 70 من الدستور، يصادق على المرسومين التاليين، المتخذين عملاً بأحكام المادة 2-1 من قانون المالية رقم 68.17 للسنة المالية 2018 :

- المرسوم رقم 2.18.346 الصادر في 21 من شعبان 1439 (8 ماي 2018) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المطبق على القمح الطري ومشتقاته ؛

- المرسوم رقم 2.18.806 الصادر في 8 صفر 1440 (18 أكتوبر 2018) المتعلق بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته.

الجزء الأول

المعطيات العامة للتوازن المالي

الباب الأول

الأحكام المتعلقة بالموارد العمومية

1- .- الضرائب والموارد المأذون في استيفائها

المادة الأولى

1- تستمر الجهات المختصة، وفقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ومع مراعاة أحكام قانون المالية هذا، في القيام خلال السنة المالية 2019 :

1 - باستيفاء الضرائب والحاصلات والدخول المخصصة للدولة؛
2- باستيفاء الضرائب والحاصلات والرسوم والدخول المخصصة للجماعات الترابية والمؤسسات العمومية والهيئات المخول لها ذلك بحكم القانون.

11- .- يؤذن للحكومة في التمويل بالاقتراض واللجوء إلى كل أداة مالية أخرى وفق الشروط المقررة في قانون المالية هذا.

111- كل ضريبة مباشرة أو غير مباشرة سوى الضرائب المأذون فيها بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وأحكام قانون المالية هذا تعتبر، مهما كان الوصف أو الإسم الذي تجبى به، محظورة بتاتا، وتعرض السلطات التي تفرضها والمستخدمون الذين يضعون جداولها وتعريفها أو يباشرون جبايتها للمتابعة باعتبارهم مرتكبين لجريمة الغدر، بصرف النظر عن إقامة دعوى الاسترداد خلال ثلاث سنوات على الجبأة أو المحصلين أو غيرهم من الأشخاص الذين قاموا بأعمال الجباية.

ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة في شأن مرتكبي جريمة الغدر جميع الممارسين للسلطة العمومية أو الموظفين العموميين الذين يمنحون بصورة من الصور ولأي سبب من الأسباب، دون إذن واردة في نص تشريعي أو تنظيمي، إعفاءات من الرسوم أو الضرائب العامة أو يقدمون مجاناً منتجات أو خدمات صادرة عن مؤسسات الدولة.

مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

المادة 3

1. - تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام الفصول 2-42 و 45 المكرر ثلاث مرات (الفقرة الأولى) و 3-63 و 72 و 78 و 88 و 99 المكرر خمس مرات و 2-152 و 164 و 164 المكرر و 239 المكرر و 261 المكرر من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) :

«الفصل 42. - 1- يمكن لأعوان الإدارة
..... للوزير المكلف بالمالية.»

«2- يجب أن يحتفظ المعنيون بالأمر بجميع السجلات
وذلك طيلة أربع (4) سنوات تبتدئ من تاريخ :

» - إرسال الطرود
..... (الباقى بدون تغيير).

«الفصل 45 المكرر ثلاث مرات (الفقرة الأولى). - يحدد في أربع (4) سنوات،
أجل حفظ للضرائب الداخلية على الاستهلاك.»

«الفصل 63. - 3- مع مراعاة أحكام الفقرة الثانية بعده، يتوقف
توجيه البضائع من مكتب الاستيراد و دخولها إلى مخازن وساحات
الاستخلاص الجمركي على أن يودع المستغل مسبقا لدى مكتب
الإدارة المختص على الصعيد الترابي تصريحا موجزا بمثابة سند
إعفاء مقابل كفالة يحدد شكله والمعلومات المتعلقة بالبضائع
والوثائق التي يمكن إلحاقها به بقرار للوزير المكلف بالمالية.

«عندما يتعلق الأمر بتحمل مسؤولية البضائع؛»

«الفصل 72. - يجب على كل شخص ذاتي أو اعتباري يقوم لفائدة
الغير بعمليات جمركية أن يحفظ المراسلات والوثائق المتعلقة
بالعمليات الجمركية لمدة أربع (4) سنوات تبتدئ من تاريخ تسجيل
التصريحات الجمركية المقدمة بشأنها.»

«الفصل 78. - 1- لا يمكن تغيير التصريحات
..... ما تم التصريح به.»

«2- غير أنه القيام بفحص البضائع.

«3- يمكن أن يعفى المصريح جزئيا أو كليا من العقوبات المالية
المنصوص عليها في هذه المدونة، إذا قام بطريقة إرادية، داخل أجل
«ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ تسليم رفع اليد، بالكشف عن
البيانات غير الصحيحة التي لاحظها في التصريح، شريطة ألا تكون
الإدارة قد أخبرتته بأنه سيخضع للمراقبة أو التفتيش.»

«تحدد بنص تنظيمي كيفية تطبيق هذا البند.»

«الفصل 88. - 1- مع مراعاة أحكام الفصل 88 المكرر بعده، يعتبر
«الملزمون بأداء نفس الدين مدينين متضامنين.

«2- إن حقوق عليهم جميعا.»

«الفصل 99 المكرر خمس مرات. - تبرا الإدارة إزاء الملزمين بمرور
«أربع (4) سنوات عن كل سنة
«دعاوي جارية.»

«الفصل 152. - 2- عند استيراد أو لنظام
«القبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال أو القبول المؤقت أو لنظام
«التحويل تحت مراقبة الجمرك لكل نظام.»

«الفصل 164. - 1- تستورد من الضرائب والرسوم :
«(أ) البضائع
.....
.....
.....»

«ع) الكراسي ذات المحرك الكهربائي و السيارات المعدة
«خصيصا للأشخاص في وضعية إعاقة حسب مدلول القانون الإطار
«رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة
«والنهوض بها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.52 بتاريخ
«19 من رجب 1437 (27 أبريل 2016) :

«غ)
.....

«ف)
.....

«الفصل 261 المكرر - بالرغم بمضي أربع (4) سنوات،
ابتداء من يوم صدور الحكم بشأنها الذي اكتسب قوة الشيء
المقضي به.»

ا. - ابتداء من فاتح يناير 2019، يتم على النحو التالي، القسم
الأول من الباب الثالث من الجزء الرابع من مدونة الجمارك
والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير
المباشرة بالفصل 88 المكرر:

«الفصل 88 المكرر - 1 - دون الإخلال بأحكام الفصل 88 أعلاه،
«لا يمكن مباشرة إجراءات تحصيل الرسوم الجمركية وغيرها من
«الرسوم والمكوس في مواجهة المعشر المقبول في الجمرك المشار إليه
«في الفصل 67 أعلاه، إلا بعد استنفاذ جميع طرق التحصيل
«في مواجهة المدين الأصلي.»

«2 - لا يعتبر المعشر المقبول في الجمرك ملزما بالديون الجمركية
«في الحالات التالية، إلا عند ثبوت مشاركته أو تواطئه في الغش :
«أ) الديون المترتبة عن عدم التقيد بأحكام الفصل 166 المكرر
«مرتين بعده ؛

«ب) الديون المترتبة عن عدم التقيد بالالتزامات المكتتبه في إطار
«الأنظمة الاقتصادية في الجمرك ؛

«ت) الديون التي تم إثباتها في إطار المراقبة البعدية طبقاً لأحكام
«الفصل 86 المكرر أعلاه.»

تعريف الرسوم الجمركية

المادة 4

تغير ابتداء من فاتح يناير 2019، طبقاً للبيانات الواردة في
الجدول أسفله، تعريف رسوم الاستيراد المحددة بالجدول الملحق
بأصل قانون المالية رقم 25.00 للفترة الممتدة من فاتح يوليو
إلى 31 ديسمبر 2000 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.241
بتاريخ 25 من ربيع الأول 1421 (28 يونيو 2000) كما تم تغييره
وتتميمه :

«ق)
«ك) المعدات في الأرض و معدات التدريب و الوثائق، المحددة
«لائحتها بنص تنظيمي، الواجب استعمالها التي تستغلها ؛

«ل) الوثائق والمعدات في الأرض، المحددة لائحتها بنص تنظيمي،
«باستثناء المعدات اللازمة المطارات الدولية.

«2 - تحدد عند الاقتضاء شروط تطبيق هذا الفصل.
«الفصل 164 المكرر - 1 - تستفيد من رسم الاستيراد

«الفصل 5 أعلاه :

«أ) أسماك المورة وطعم ، الشباك وآليات الصيد البحري، المحددة
«لائحتها بنص تنظيمي ؛

«.....
«.....

«خ) المعدات بنص تنظيمي؛

«د) المعدات والمواد المخصصة للسقي وإقامة المصاري، المحددة
«لائحتها بنص تنظيمي ؛

«ذ) معدات الحفر والسبر المخصصة للبحث عن المياه الجوفية
«واستغلالها، المحددة لائحتها بنص تنظيمي؛

«ش) المنتجات المصنفة في البنود التعريفية أرقام 0402.10.12.00
«و 0402.21.19.00 و Ex1001.99.00.19 (القمح الطري المعد لصناعة
«البسكويت المستورد خارج أشهر يونيو ويوليو وأغسطس)
«و 1701.99.91.99 ، في حدود الكميات السنوية المحددة كالتالي :

الكمية السنوية بالطن	الترميز الجمركي
2 000	0402.10.12.00
500	0402.21.19.00
40 000	Ex1001.99.00.19 (القمح الطري المعد لصناعة البسكويت)
50 000	1701.99.91.99

«ص)

(الباقى بدون تغيير)

«الفصل 239 المكرر - بالرغم بانصرام أربع (4) سنوات
«تبتدئ من يوم ارتكاب هذه الجنح أو المخالفات.»

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
ألف	كغ	2,5	بيض طيور بقشره، طازج أو محفوظ أو مطبوخ - بيض ملحق للتفريخ : -- من دجاج من فصيلة (Gallus Domesticus) --- بيض خالي من المسببات المرضية (SPF) (Specified Pathogene Free) أو (Exempts de micro-organismes) (pathogènes spécifiques) (EMPS) (1) --- غيرها : --- بيض الطيور الداجنة للحظائر (ب) --- غيرها --- غيرها : --- بيض خالي من المسببات المرضية (SPF) (Specified Pathogene Free) أو (Exempts de micro-organismes) (pathogènes spécifiques) (EMPS) (1) --- غيرها : --- بيض الطيور الداجنة للحظائر (ب) : --- دجاج، غير الدجاج من فصيلة (Gallus Domesticus) --- غيرها --- بيض آخر : --- بيض النعام للتحصين (ب) --- بيض آخر للتحصين (ب) - غيرها، بيض طازج :	04.07	0407.11	10	00	1
			90					
			10					
			90					
			0407.19					
			10					
			90					
			11					
			19					
			91					
			99					
			0407.21	00				

(أ) طبقا للمقتضيات التنظيمية المحددة من قبل القطاع الوصي.
(ب) طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل (أنظر المرسوم الوزاري بتاريخ 16 غشت 1957).

			سكر قصب أو سكر شوندر (بنجر) وسكروز نقي كيميائيا، بحالته الصلبة. - غيره : -- يحتوي على منكهات أو مواد تلوين مضافة : --- محبب :	17.01				
					1701.91			
						10		

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
-	كغ	55 (ب) غيرها				99	1
		 على شكل قطع، قالب و سبيكة :		92			
-	كغ	60 (ت) سكر النبات				10	1
		 غيره :					
-	كغ	60 (ت) بتلفيف أولي بمحتوى صافي أقل من 50 كيلوغرام				91	1
-	كغ	60 (ت) غيره				99	1
						90	00
							1

(ب) يطبق هذا السعر على شطر القيمة في الجمرك. عندما تكون القيمة المصرح بها أقل من 4500 درهم/طن يطبق رسم استيراد إضافي بنسبة 135 % على الفرق بين النسبة المحددة (4500 درهم/طن) والقيمة المصرح بها.
(ت) يطبق هذا السعر على شطر القيمة في الجمرك. عندما تكون القيمة المصرح بها أقل من 5000 درهم/طن يطبق رسم استيراد إضافي بنسبة 150 % على الفرق بين النسبة المحددة (5000 درهم/طن) والقيمة المصرح بها.

			خلاصات وأرواح ومركزات بن أو شاي أو منته ومحضرات أساسها هذه المنتجات أو أساسها البن أو الشاي أو المته ؛ هندباء (شكوريا) محمصة أو غيرها من أبدال البن المحمصة، وأرواحها و خلاصاتها ومركزاتها.	21.01				
			- خلاصات وأرواح ومركزات بن ، ومحضرات أساسها هذه الخلاصات أو الأرواح أو المركزات أو أساسها البن :					
			-- خلاصات وأرواح ومركزات		2101.11			
			--- خلاصات وأرواح :					
-	كغ	25 سوائل				11	00
		 غيرها :				19	
		 جففت بالتجميد :					
-	كغ	17,5 بن				11	1
-	كغ	25 غيرها				19	1
-	كغ	25 غيرها				90	1
-	كغ	25 مركزات				90	00
				2101.12			
							

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق					
-	كغ	2,5	غدد وغيرها من أعضاء معدة للعلاج العضوي، مجففة، وإن كانت مسحوقة؛ خلاصات من غدد أو من أعضاء أخرى أو من إفرازاتها، معدة للعلاج العضوي؛ كبدين (هيبارين) وأملاحه؛ مواد بشرية أو حيوانية أخرى محضرة للاستعمال في الطب العلاجي أو الوقائي، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر	30.01	3001.90	10	10	5	
-	كغ	17,5	غديها			20	90	5	
-	وحدة	2,5	عدادات للغازات أو السوائل أو الكهرباء ، بما فيها أجهزة معايرتها .	90.28	9028.30	10	11	7	
-	وحدة	25	عدادات كهرباء				19	7	
-	وحدة	25	عدادات كهرباء للفولت "توتر" المنخفض أو المتوسط :				90	7	
-	وحدة	25	غير مركبة :				90	00	7
-	وحدة	25	بدون وعاء						
-	وحدة	25	بوعاء						
-	وحدة	25	غيرها						

«الفصل 44. 2 - هناك أربعة طرق للاختبار، اختبار بالبوتقة
«واختبار بالمحك واختبار بالبلل واختبار بقياس الطيف. ويحدد
«مدير الاختبار المذكور.»

«الفصل 45. 1 - يجب أن تقدم المصوغات عملية
«للتنضير أو الصقل.

«ولا تعتبر منتهية إتمامه أي تغيير.
«يمكن أن يوضع على المصوغات المشار إليها أعلاه طابع للصانع
«يسمى "طابع الصانع" معتمد من طرف الإدارة وفق الكيفيات
«المحددة بنص تنظيمي.

«2 - يجب أن تقدم المصوغات
(الباقي بدون تغيير.)

ii. - ابتداء من فاتح يناير 2019، يغير على النحو التالي البند iii
من المادة 5 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013
المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1.12.57 الصادر في 14 من
صفر 1434 (28 ديسمبر 2012):

«المادة 5. iii - لا يمكن للموارد المحصلة برسم الضرائب الداخلية
«على الاستهلاك المفروضة على السجائر أن تقل عن نسبة 58 %
«عن ثمن البيع للعموم مع احتساب الرسوم*.

«إذا ما تبين أن مجموع الموارد يمثل نسبة تقل عن 58 %
«من ثمن البيع للعموم مع احتساب الرسوم*، يتم القيام بتحصيل
«مبلغ إضافي يمكن من بلوغ هذه النسبة.»

* خارج كلفة العلامات الجبائية.

تسوية وضعية السيارات السياحية المستوردة

تحت نظام القبول المؤقت

المادة 6

ابتداء من فاتح يناير 2019، تسوى حسابات القبول المؤقت
للسيارات السياحية المكتتبة قبل فاتح يناير 2009 من طرف
الأشخاص الذين لهم محل إقامة اعتيادي بالخارج والتي بقيت دون
تصفية إلى غاية 31 ديسمبر 2018.

لا يمكن أن تستفيد من هذه التسوية، حسابات القبول المؤقت
التي هي موضوع مسطرة قضائية جارية.

الضرائب الداخلية على الاستهلاك

المادة 5

i. - ابتداء من فاتح يناير 2019، تغير أو تتمم على النحو التالي
أحكام الفصول 2 و 9 (الجدول ط) و 44 - 2 و 45 - 1 من الظهير
الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.340 الصادر في 25 من شوال 1397
(9 أكتوبر 1977) بتحديد المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات
المفروضة عليها ضريبة الاستهلاك الداخلي وكذا المقتضيات الخاصة
بهذه البضائع والمصوغات كما تم تغييره وتتميمه :

«الفصل 2. - يراد من أجل تطبيق ظهيرنا الشريف هذا بكلمة :

.....
.....
.....
.....
.....
.....

«تعتبر في حكم لاستعمال دوائي.»

«الفصل 9. - تحدد وفقا والمفصلة في هذا الفصل :

..... (أ)
.....

«ط) الضرائب الداخلية على الاستهلاك المفروضة على التبغ

«المصنع

بيان المنتجات	المقدار العيني	المقدار القيمي لثمن البيع للعموم خارج الضريبة على القيمة المضافة وخارج المقدار العيني*	المبلغ الأدنى للتحصيل
i - السجائر	462 درهم لكل 1000 سيجارة	25%	630 درهم لكل 1000 سيجارة
ii -
iii -

* خارج كلفة العلامات الجبائية.

المدونة العامة للضرائب

المادة 7

1- ابتداء من فاتح يناير 2019، تغير وتتم أحكام المواد 2 و6 و7 و8 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و16 و17 و18 و19 و20 و21 و22 و23 و24 و25 و26 و27 و28 و29 و30 و31 و32 و33 و34 و35 و36 و37 و38 و39 و40 و41 و42 و43 و44 و45 و46 و47 و48 و49 و50 و51 و52 و53 و54 و55 و56 و57 و58 و59 و60 و61 و62 و63 و64 و65 و66 و67 و68 و69 و70 و71 و72 و73 و74 و75 و76 و77 و78 و79 و80 و81 و82 و83 و84 و85 و86 و87 و88 و89 و90 و91 و92 و93 و94 و95 و96 و97 و98 و99 و100 و101 و102 و103 و104 و105 و106 و107 و108 و109 و110 و111 و112 و113 و114 و115 و116 و117 و118 و119 و120 و121 و122 و123 و124 و125 و126 و127 و128 و129 و130 و131 و132 و133 و134 و135 و136 و137 و138 و139 و140 و141 و142 و143 و144 و145 و146 و147 و148 و149 و150 و151 و152 و153 و154 و155 و156 و157 و158 و159 و160 و161 و162 و163 و164 و165 و166 و167 و168 و169 و170 و171 و172 و173 و174 و175 و176 و177 و178 و179 و180 و181 و182 و183 و184 و185 و186 و187 و188 و189 و190 و191 و192 و193 و194 و195 و196 و197 و198 و199 و200 و201 و202 و203 و204 و205 و206 و207 و208 و209 و210 و211 و212 و213 و214 و215 و216 و217 و218 و219 و220 و221 و222 و223 و224 و225 و226 و227 و228 و229 و230 و231 و232 و233 و234 و235 و236 و237 و238 و239 و240 و241 و242 و243 و244 و245 و246 و247 و248 و249 و250 و251 و252 و253 و254 و255 و256 و257 و258 و259 و260 و261 و262 و263 و264 و265 و266 و267 و268 و269 و270 و271 و272 و273 و274 و275 و276 و277 و278 و279 و280 و281 و282 و283 و284 و285 و286 و287 و288 و289 و290 و291 و292 و293 و294 و295 و296 و297 و298 و299 و300 و301 و302 و303 و304 و305 و306 و307 و308 و309 و310 و311 و312 و313 و314 و315 و316 و317 و318 و319 و320 و321 و322 و323 و324 و325 و326 و327 و328 و329 و330 و331 و332 و333 و334 و335 و336 و337 و338 و339 و340 و341 و342 و343 و344 و345 و346 و347 و348 و349 و350 و351 و352 و353 و354 و355 و356 و357 و358 و359 و360 و361 و362 و363 و364 و365 و366 و367 و368 و369 و370 و371 و372 و373 و374 و375 و376 و377 و378 و379 و380 و381 و382 و383 و384 و385 و386 و387 و388 و389 و390 و391 و392 و393 و394 و395 و396 و397 و398 و399 و400 و401 و402 و403 و404 و405 و406 و407 و408 و409 و410 و411 و412 و413 و414 و415 و416 و417 و418 و419 و420 و421 و422 و423 و424 و425 و426 و427 و428 و429 و430 و431 و432 و433 و434 و435 و436 و437 و438 و439 و440 و441 و442 و443 و444 و445 و446 و447 و448 و449 و450 و451 و452 و453 و454 و455 و456 و457 و458 و459 و460 و461 و462 و463 و464 و465 و466 و467 و468 و469 و470 و471 و472 و473 و474 و475 و476 و477 و478 و479 و480 و481 و482 و483 و484 و485 و486 و487 و488 و489 و490 و491 و492 و493 و494 و495 و496 و497 و498 و499 و500 و501 و502 و503 و504 و505 و506 و507 و508 و509 و510 و511 و512 و513 و514 و515 و516 و517 و518 و519 و520 و521 و522 و523 و524 و525 و526 و527 و528 و529 و530 و531 و532 و533 و534 و535 و536 و537 و538 و539 و540 و541 و542 و543 و544 و545 و546 و547 و548 و549 و550 و551 و552 و553 و554 و555 و556 و557 و558 و559 و560 و561 و562 و563 و564 و565 و566 و567 و568 و569 و570 و571 و572 و573 و574 و575 و576 و577 و578 و579 و580 و581 و582 و583 و584 و585 و586 و587 و588 و589 و590 و591 و592 و593 و594 و595 و596 و597 و598 و599 و600 و601 و602 و603 و604 و605 و606 و607 و608 و609 و610 و611 و612 و613 و614 و615 و616 و617 و618 و619 و620 و621 و622 و623 و624 و625 و626 و627 و628 و629 و630 و631 و632 و633 و634 و635 و636 و637 و638 و639 و640 و641 و642 و643 و644 و645 و646 و647 و648 و649 و650 و651 و652 و653 و654 و655 و656 و657 و658 و659 و660 و661 و662 و663 و664 و665 و666 و667 و668 و669 و670 و671 و672 و673 و674 و675 و676 و677 و678 و679 و680 و681 و682 و683 و684 و685 و686 و687 و688 و689 و690 و691 و692 و693 و694 و695 و696 و697 و698 و699 و700 و701 و702 و703 و704 و705 و706 و707 و708 و709 و710 و711 و712 و713 و714 و715 و716 و717 و718 و719 و720 و721 و722 و723 و724 و725 و726 و727 و728 و729 و730 و731 و732 و733 و734 و735 و736 و737 و738 و739 و740 و741 و742 و743 و744 و745 و746 و747 و748 و749 و750 و751 و752 و753 و754 و755 و756 و757 و758 و759 و760 و761 و762 و763 و764 و765 و766 و767 و768 و769 و770 و771 و772 و773 و774 و775 و776 و777 و778 و779 و780 و781 و782 و783 و784 و785 و786 و787 و788 و789 و790 و791 و792 و793 و794 و795 و796 و797 و798 و799 و800 و801 و802 و803 و804 و805 و806 و807 و808 و809 و810 و811 و812 و813 و814 و815 و816 و817 و818 و819 و820 و821 و822 و823 و824 و825 و826 و827 و828 و829 و830 و831 و832 و833 و834 و835 و836 و837 و838 و839 و840 و841 و842 و843 و844 و845 و846 و847 و848 و849 و850 و851 و852 و853 و854 و855 و856 و857 و858 و859 و860 و861 و862 و863 و864 و865 و866 و867 و868 و869 و870 و871 و872 و873 و874 و875 و876 و877 و878 و879 و880 و881 و882 و883 و884 و885 و886 و887 و888 و889 و890 و891 و892 و893 و894 و895 و896 و897 و898 و899 و900 و901 و902 و903 و904 و905 و906 و907 و908 و909 و910 و911 و912 و913 و914 و915 و916 و917 و918 و919 و920 و921 و922 و923 و924 و925 و926 و927 و928 و929 و930 و931 و932 و933 و934 و935 و936 و937 و938 و939 و940 و941 و942 و943 و944 و945 و946 و947 و948 و949 و950 و951 و952 و953 و954 و955 و956 و957 و958 و959 و960 و961 و962 و963 و964 و965 و966 و967 و968 و969 و970 و971 و972 و973 و974 و975 و976 و977 و978 و979 و980 و981 و982 و983 و984 و985 و986 و987 و988 و989 و990 و991 و992 و993 و994 و995 و996 و997 و998 و999 و1000

المادة 2. - الأشخاص المفروضة عليهم الضريبة

1- تخضع وجوبا للضريبة على الشركات :

1° - الشركات»

.....»

4° - الصناديق ونتيجة الهيئة المسيرة ؛

5° - مؤسسات الشركات غير المقيمة أو مؤسسات مجموعات

هذه الشركات.

II-»

III- يطلق على الشركات والمؤسسات العمومية والجمعيات

وغيرها من الهيئات المعتمدة في حكمها والصناديق ومؤسسات

الشركات غير المقيمة أو مؤسسات مجموعات هذه الشركات

والأشخاص الاعتباريين الآخرين الخاضعين للضريبة على الشركات

«اسم «الشركات» فيما يلي من هذه المدونة.»

المادة 6. - الإعفاءات

I- - الإعفاءات الدائمة من الضريبة وفرضها بالأسعار المخفضة

«بصفة دائمة

«ألف -»

«باء - الإعفاءات المتبوعة بفرض دائم للضريبة بأسعار مخفضة

1° - تتمتع المنشآت»

..... رقم الأعمال المذكور :

« - بالإعفاء التصدير الأولى :

« - وبفرض الضريبة بالسعرين المنصوص عليهما في المادة 19 - I - «ألف»
أدناه فيما بعد هذه المدة.

«ويمنح هذا الإعفاء وفرض الضريبة بالسعرين السالفي الذكر
وفق بعده.

«ويطبق كذلك الإعفاء من الضريبة وفرضها بالسعرين المذكورين
أعلاه»

3° - تتمتع المنشآت الفندقية»
..... وكالات للأسفار :

« - بالإعفاء بعملات أجنبية :

« - وبفرض الضريبة بالسعرين المنصوص عليهما في المادة 19 - I - «ألف»
أدناه، فيما بعد هذه المدة.

«تستفيد كذلك من الإعفاء السالف الذكر وفرض الضريبة
بالسعرين المشار إليهما أعلاه،»
..... بنص تنظيبي.

«ويمنح هذا الإعفاء وفرض الضريبة بالسعرين المشار إليهما
أعلاه وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 7 - VI بعده.

4° -»

«جيم - الإعفاءات الدائمة من الضريبة المحجوزة في المنبع

«تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع :

1° - عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتمدة في

حكمها التالية :

« - الربائح»

.....»

..... بالضريبة على الشركات.

«ا. - الإعفاءات المؤقتة من الضريبة وفرضها بأسعار مخفضة
بصفة مؤقتة»

«ألف - الإعفاءات المتبوعة بالفرض المؤقت للضريبة بأسعار
مخفضة»

«باء -»

«جيم - الفرض المؤقت للضريبة بأسعار مخفضة»

«1° - تستفيد من السعيرين المنصوص عليهما في المادة 19 - ا - «ألف»
أدناه طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى»

«2° - يستفيد المنعشون»

«..... رخصة السكنى من السعيرين المنصوص عليهما
في المادة 19 - ا - «ألف» أدناه، برسم الدخول»

«..... الغرض المعدة له.»

«ويطبق السعران المذكوران وفق الشروط المنصوص عليها في
المادة 7 - ا أدناه.»

«3° - (تنسخ)»

«4° - (تنسخ)»

«5° - تستفيد المستغلات الفلاحية الخاضعة للضريبة من السعيرين
المنصوص عليهما في المادة 19 - ا - «ألف» أدناه خلال الخمس»

«.....»

(الباقى لا تغيير فيه.)

«وتدخل هذه العائدات»

«..... تخفيض نسبته 100 % . وتقلص نسبة
هذا التخفيض إلى 50 % عندما تتأتى العائدات المذكورة من الأرباح
الموزعة من طرف هيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر.»

«- المبالغ المقتطعة»

«.....»

«.....»

«- الربائح المقبوضة من لدن هيئات التوظيف الجماعي العقاري
السالفة الذكر؛»

«- الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة»

«.....»

«..... من لدن الحكومة.»

«2° - الفوائد والحاصلات الأخرى المماثلة المدفوعة إلى :»

«- مؤسسات الائتمان والهيئات»

«-»

«-»

«-»

«-»

«- هيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر.»

«2° المكررة - عائدات شهادات الصكوك»

«3°»

«4°»

«دال - الفرض الدائم للضريبة بأسعار مخفضة»

«1° - تستفيد المنشآت المنجمية المصدرة من السعيرين المنصوص
عليهما في المادة 19 - ا - «ألف» أدناه ابتداء من السنة المحاسبية
التي أنجزت خلالها عملية التصدير الأولى.»

«تستفيد كذلك من السعيرين المذكورين المنشآت»

«.....»

«VIII - (ينسخ)

«IX -

«X - للاستفادة من الأحكام

«.....»

«..... من التراب الوطني.

«يترتب عن تطبيق السعيرين المشار إليهما أعلاه،

«دون الإخلال بتطبيق

«.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 8- الحصيلة الخاضعة للضريبة

«I -

«II -

«III -

«IV - (ينسخ)

«V -

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 10 - التكاليف القابلة للخصم

«تشمل التكاليف القابلة للخصم حسب مدلول المادة 8 أعلاه :

«I - تكاليف الاستغلال المتكونة من :

«ألف -

«باء - تكاليف خارجية أخرى وقع الالتزام بها أو تحملها لما يتطلبه

«الاستغلال بما في ذلك :

«المادة 7 - شروط الإعفاء

«I -

«II - للاستفادة من السعيرين المنصوص عليهما في المادة 6

«II - "جيم" - 2°) أعلاه

«..... 150 أدناه :

«.....»

«.....»

«IV - يطبق الإعفاء والسعران المنصوص عليهما في المادة 6

«I - "باء" - 1°) أعلاه، لفائدة :

«1 -

«2 -

«3 - مقدمي الخدمات

«..... منشآت أخرى.

«غير أن الإعفاء أو السعيرين المشار إليهما أعلاه، لا يطبقان فيما

«يخص المنشآت المقدمة للخدمات المشار إليها في الفقرتين 1 و 3 أعلاه

«إلا على رقم الأعمال المنجز بعملات أجنبية.

«يراد بتصدير

«يترتب عن عدم مراعاة الشروط السالفة الذكر سقوط الحق

«في الإعفاء وفي تطبيق السعيرين المشار إليهما أعلاه، دون الإخلال

«.....»

«VI - للاستفادة من الأحكام الواردة في المادة 6 (I - "باء" - 3°) أعلاه

«يجب على المنشآت

«..... يبرز ما يلي :

«.....»

«.....»

«يترتب

«دون الإخلال

«.....»

- 1° - للمنشآت المصدرة المنصوص عليها في المادة 6 (أ - «باء» - 1°) «أعلاه» ؛
- 2° - للمنشآت الفندقية ومؤسسات التنشيط السياحي المنصوص عليها في المادة 6 (أ - «باء» - 3°) «أعلاه» ؛
- 3° - للمنشآت المنجمية المنصوص عليها في المادة 6 (أ - «دال» - 1°) «أعلاه» ؛
- 4° - للمنشآت الحرفية المنصوص عليها في المادة 6 (ب - «جيم» - 1°) «أعلاه» ؛
- 5° - للمؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني المنصوص عليها في المادة 6 (ب - «جيم» - 1°) «أعلاه» ؛
- 6° - للشركات الرياضية المنصوص عليها في المادة 6 (ب - «جيم» - 1°) «أعلاه» ؛
- 7° - للمنعشين العقاريين المنصوص عليهم في المادة 6 (ب - «جيم» - 2°) «أعلاه» ؛
- 8° - للمستغلات الفلاحية المنصوص عليها في المادة 6 (ب - «جيم» - 5°) «أعلاه» .
- «باء» -
- II - الأسعار النوعية للضريبة
- «تحدد الأسعار النوعية للضريبة على الشركات كما يلي :
- «ألف» -
- «باء» - 10 % :
- «- بالنسبة للمقرات الجهوية
- «الصفة المذكورة
- «جيم» - (تنسخ)
- III - سعر ومبالغ الضريبة الجزافية
- «يحدد سعر ومبالغ الضريبة الجزافية كما يلي :
- «ألف» -
- «باء» - (تنسخ)
- «جيم» - (تنسخ)
- IV -
- (الباقى لا تغيير فيه.)

- 1° -
- 2° - الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة :
-
-
- «أصحي» :
- « - الجمعيات المحددة لانحائها بمرسوم والتي أبرمت اتفاقية شراكة مع الدولة بهدف إنجاز مشاريع ذات مصلحة عامة ؛
- «المؤسسات العمومية
- (الباقى لا تغيير فيه.)
- «المادة 11 - التكاليف غير القابلة للخصم
- I -
- II - لا تخصص من الحصيلة الخاضعة للضريبة إلا في حدود خمسة آلاف (5 000) درهم عن كل يوم وعن كل مورد وفي حدود خمسين ألف (50 000) درهم عن كل شهر وعن كل مورد، النفقات المترتبة على التكاليف المشار إليها في المادة 10 (أ - «ألف» و«باء» و«هـ»)
- أعلاه ولم يثبت تسديد مبلغها بشيك
- III -
- IV - لا يخصم من الحصيلة الخاضعة للضريبة :
-
- «مبلغ المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح المنصوص عليها في القسم الثالث من الكتاب الثالث من هذه المدونة.»
- «المادة 19 - سعر الضريبة
- I - «السعر العادي للضريبة
- «تحتسب الضريبة على الشركات كما يلي :
- «ألف» - «بالأسعار التصاعدية المبينة في الجدول التالي :
- | السعر | مبلغ الربح الصافي (بالدرهم) |
|--------|-----------------------------|
| 10 % | - يقل أو يساوي 300 000 |
| 17,50% | - من 300 001 إلى 1 000 000 |
| 31% | - يفوق 1 000 000 |
- «غير أنه يحدد في 17,50% السعر المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم بالنسبة :

«المادة 63. - الإعفاءات

«يعفى من الضريبة :

«ا. - المبلغ الإجمالي للدخول العقاري السنوية الخاضعة للضريبة
«المشار إليها في المادة 61-أ أعلاه الذي لا يتجاوز ثلاثين ألف (30.000)
«درهم.

«عندما يتوفر الخاضع للضريبة على عدة دخول عقارية، يتجاوز
«مبلغها الإجمالي الخاضع للضريبة الحد المشار إليه أعلاه، يتعين
«عليه إيداع الإقرار السنوي برسم الدخل العقاري المنصوص عليه
«في المادة 82 المكررة مرتين أدناه، وأداء الضريبة المستحقة برسم
«هذه الدخل بصورة تلقائية طبقاً لأحكام المادة 173 - أ أدناه.

«لا يجوز الجمع بين الحد المعفى المشار إليه أعلاه وبين الإعفاء
«الذي سبق للخاضع للضريبة أن استفاد منه برسم دخول أخرى
«طبقاً لأحكام المادة 73-أ أدناه.

«ا. - ألف -
«.....»

«باء - دون الإخلال بتطبيق أحكام المادة 144 - ب - 2° أدناه، الريح
«المحصل عليه من تفويت عقار أو جزء من عقار
«.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 64. - تحديد إجمالي الدخل العقاري المفروضة عليه الضريبة
«ا. - يتكون إجمالي الدخل العقاري الناشئ عن العقارات المؤجرة،
«مع مراعاة أحكام المادة 65 بعده،
«..... لحساب المستأجرين.

«ا. - (ينسخ)

«ا. - يتكون إجمالي الدخل المفروضة عليه الضريبة والنتائج عن
«الأموال المشار إليها في المادة 61 (أ - ألف - 2°) أعلاه :

« - من المبلغ الإجمالي للكراء أو الإيجار المبين نقداً في العقد :

« - أو من المبلغ الإجمالي المحصل عليه بضرب متوسط سعر
«الزراعة الممارسة في الكميات المنصوص عليها في العقد إذا تعلق
«الأمر بأكرية تدفع مبالغها عينا ؛

« - أو من جزء الدخل الفلاحي الجزافي المنصوص عليه في المادة 49
«أعلاه إذا تعلق الأمر بأكرية تدفع مبالغها بقسط من الثمار.»

«المادة 29. - تقييم نفقات الخاضعين للضريبة عند دراسة

«مجموع الوضعية الضريبية

«يراد بالنفقات المشار إليها في المادة 216 أدناه والتي يفوق مبلغها
«مائة وعشرون ألف (120.000) درهم في السنة :

«1°- المصاريف المتعلقة بالإقامة الرئيسية.....

«2°- المصاريف المتعلقة بتسيير وصيانة.....
«.....»
«.....»
«.....»

«8°- السلفات المدرجة في الحسابات الجارية القروض
«الممنوحة للغير ؛

«9°- كل النفقات ذات طابع شخصي، غير تلك المشار إليها أعلاه،
«التي يتحملها الخاضع للضريبة لفائدته أو لفائدة الأشخاص الذين
«يعولهم.»

«المادة 57. - الإعفاءات

«تعفى من الضريبة على الدخل :

«1°-
«.....»
«.....»

«21°- من الإعفاء المذكور إلا مرة واحدة ؛

«22°- رصيد الوفاة المدفوع لفائدة ذوي حقوق الموظفين
«المدنيين والعسكريين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية
«والمؤسسات العمومية، بموجب مقتضيات المرسوم رقم 2.98.500
«الصادر في 14 من شوال 1419 (فاتح فبراير 1999) ؛

«23°- الأجر والتعويضات المدفوعة للمجندين في الخدمة
«العسكرية، طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها
«العمل.»

«تبرئ الاقتطاعات بالأسعار المحددة في «باء» و«جيم» و«دال»
 و«واو» و«زاي» و«2° و3° و4° و5° و6° و9° و10°) و«زاي» (2° و3° و7°) من
 «الفقرة II والفقرة III أعلاه من الضريبة على الدخل.»

«المادة 86. - الإعفاء من الإدلاء بالإقرار السنوي بمجموع الدخل
 لا يلزم الأشخاص المنصوص عليهم أدناه بتقديم الإقرار بمجموع
 دخلهم ما عدا إذا اعتبروا أن الضرائب المطالبين بها مبالغ فيها أو إذا
 أرادوا الانتفاع بالخصوم المنصوص عليها في المادتين 28 و74 أعلاه:
 1° -
 2° -
 3° -
 4° -
» وإلا وجب عليه الإدلاء بإقرار بمجموع
 «الدخل وفق الشكل والأجل المنصوص عليهما في المادة 82 أعلاه؛
 5° - الخاضعون للضريبة الذين يتوفرون فقط على معاشات،
 يدفعها عدة مدينين بالإيراد لهم موطن ضريبي بالمغرب أو مقيمين به
 وملزمين بحجز الضريبة في المنبع كما هو منصوص عليه في المادة 156-1
 أدناه، والتي لا يتجاوز مجموع مبلغها الصافي الخاضع للضريبة
 «الحد المعفى المحدد في المادة 73-1 أعلاه.»

«المادة 89. - العمليات المفروضة عليها الضريبة وجوبا
 1. - تخضع للضريبة على القيمة المضافة:
 1° - العمليات التي يقوم بها.....
»

7° - ما يسلمه شخص لنفسه من العمليات المشار إليها في 4° أعلاه
 «وفي المادة 125 المكررة أربع مرات أدناه؛
 8° - عمليات تبادل.....
»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 73. - سعر الضريبة
 1. -
 II. - أسعار خاصة
 «يحدد سعر الضريبة على النحو التالي:

»
 15% فيما يخص:
 1° -
»
 3° - العوائد المبينة في المادة 66-1 - «ألف» أعلاه؛
 4° - المبلغ الاجمالي للدخول العقارية الخاضعة للضريبة المشار
 إليها في المادة 61-1 أعلاه.
 دال -
»
 واو - 20%:
 1° -
»
 6° - فيما يخص الأرباح العقارية الصافية المحصل عليها أو المثبتة
 «المنصوص عليها في المادة 61-11 أعلاه باستثناء تلك المنصوص عليها
 في «زاي» - 7° أدناه، مع مراعاة أحكام المادة 144-1 - 1° أدناه؛
 7° -
 8° - (ينسخ)
 9° -
 10° -
 زاي -
 III. - يخضع الأشخاص الذاتيون
 فيما يتعلق بمقدمي الخدمات.

<p>«المادة 129. III - المحررات ذات المنفعة الاجتماعية : 1° -»</p>	<p>«المادة 91. - الإعفاء دون الحق في الخصم «تعفى من الضريبة على القيمة المضافة : I. - ألف -»</p>
<p>«17° - في دوائر الري ؛ 18° - عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين أو لفائدتها الخاضعة للرسم على عقود التأمين المنصوص «عليه في هذه المدونة.»</p>	<p>« دال - العمليات المتعلقة بما يلي : 1° - 2° - 3° - الخدمات التي تنجزها مقاولات التأمين وإعادة التأمين «والخاضعة للرسم على عقود التأمين المنصوص عليه في هذه المدونة.»</p>
<p>«المادة 144. - الحد الأدنى للضريبة I. - ألف - باء - جيم - دال - سعر الحد الأدنى للضريبة يحدد سعر الحد الأدنى للضريبة في 0,75%.</p>	<p>«ها - (الباقي لا تغيير فيه.) «المادة 105. - تحويل الحق في الخصم 1° - إذا كانت الجمرک. 2° - في حالة اندماج الشركات، يتم تحويل مبلغ الضريبة على «القيمة المضافة المقيد في موازنة الشركة المندمجة إلى موازنة الشركة الدامجة، شريطة أن يكون هذا المبلغ مطابقا للمبلغ المبين في عقد الاندماج. ويتم تحويل مبلغ الضريبة على القيمة المضافة وفق نفس الإجراءات والشروط المذكورة أعلاه، في حالة الانقسام أو تغيير الشكل القانوني للمؤسسة. 3° - في حالة..... (الباقي لا تغيير فيه.)</p>
<p>«ويحدد هذا السعر في : -» 0,25% بالنسبة للعمليات..... النتيجة الصافية الحقيقية. ها - II. - الحد الأدنى للضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية 1° - يجب على الخاضعين للضريبة في غياب ربح. 2° - يجب على الخاضعين للضريبة الذين يقومون بعمليات تفويت عقار أو جزء من عقار المشار إليها في المادة 63-II - باء أعلاه، والذي يتجاوز ثمن تفويته مبلغ مليون (1.000.000) درهم، أداء «حد أدنى للضريبة لا يقل عن 3% من ثمن التفويت.»</p>	<p>«المادة 106. - العمليات المستثناة من الحق في الخصم I. - لا تخول أدناه. II. - لا يخول الحق في خصم الضريبة المترتبة على المشتريات «أو الأعمال أو الخدمات إذا كان مبلغها يفوق خمسة آلاف (5.000) درهم عن كل يوم وعن كل مورد، في حدود خمسين ألف (50.000) درهم عن كل شهر وعن كل مورد، ولم يثبت تسديد مبلغها بشيك..... (الباقي لا تغيير فيه.)</p>

«وباشر دفع الضريبة بورقة إعلام تعدها الإدارة.
«فيما يخص أرباح ودخول رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ
.....» الأجنبي،
(الباقي لا تغيير فيه.)
«المادة 174. -التحصيل عن طريق الحجز في المنبع
..... I. -
..... II. -
..... III. -
..... IV. - الدخول العقارية
«يجب أن يدفع مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع المنصوص عليها
في المادة 160 المكررة أعلاه لدى إدارة الضرائب من طرف الخاضعين
للضريبة المشار إليهم في المادة 154 المكررة أعلاه، قبل انصرام الشهر
الموالي للشهر الذي تم فيه الحجز في المنبع.
«ويتم دفع مبلغ الضريبة بواسطة ورقة إعلام تبين الفترة التي
«بوشر الحجز خلالها واسم الشخص الذي يدفع الأكرية وعنوانه
«ونشاطه والمبلغ الإجمالي للأكرية الخاضعة للضريبة ومبلغ الأكرية
«المدفوعة وكذا مبلغ الضريبة المطابق لذلك.
«تسلم إدارة الضرائب للأطراف المعنية وثيقة تثبت أداء الضريبة
«المحجوزة في المنبع المشار إليها أعلاه.»
«المادة 177. - تحصيل الضريبة عن طريق قائمة الإيرادات
«يحرر مأمورو إدارة الضرائب قوائم بشأن استيفاء الضريبة
«على القيمة المضافة التي لم تدفع وفق الشروط الواردة في المواد 110
«و 111 و 112 و 125 المكررة أربع مرات أعلاه أو الضريبة.....
.....»
(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 163. - احتساب الأجال وسعر الضريبة الجاري به العمل
..... I. -
..... II. - سعر الضريبة الجاري به العمل
«ألف - يتم احتساب الضرائب..... 111 و 125 المكررة أربع
«مرات و 128 و
(الباقي لا تغيير فيه.)
«المادة 165. - عدم الجمع بين الامتيازات
..... I. -
.....» على الاستثمار.
..... II. - (ينسخ)
..... III. - لا يجوز الجمع بين الأسعار المنصوص عليها في المادتين
«19-I-«ألف» و 73 (II-«واو»-7°) أعلاه.....
.....» تخفيض آخر.
«و للخاضع.....الأفضل له.»
«المادة 173. - التحصيل بواسطة الأداء التلقائي
..... I. - يدفع بطريقة تلقائية لدى قابض إدارة الضرائب :
.....
.....
..... نظام الربح الجزافي :
..... الضريبة المستحقة برسم الدخول العقارية المشار إليها في المادة
«61-I-أعلاه غير تلك المشار إليها في المادة 174-IV أدناه، وذلك قبل
«فاتح مارس من السنة الموالية للسنة التي تم خلالها اكتساب
..... هذه الدخول.

«الباب الرابع

«تحصيل واجبات التسجيل وواجبات التمير والضريبة
الخصوصية السنوية على المركبات والرسم على عقود التأمين

«المادة 179. - طرق التحصيل

«ا. - التحصيل بواسطة الأمر بالاستخلاص

«مع مراعاة أحكام البنود II و III و IV بعده، تصدر وتحصل عن

طريق أوامر بالاستخلاص،

«والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات

«والرسم على عقود التأمين.

«مع مراعاة أحكام الفقرة الرابعة بعده.....

..... مائة (100) درهم.

«II. -

«III. -

«IV. - تحصيل الرسم على عقود التأمين

«1° - يستحق الرسم لفائدة الخزينة في تاريخ حلول الأقساط

«أو الأقساط الإضافية أو الاشتراكات.

«2° - يؤدي الرسم من لدن :

«- مقاولات التأمين وإعادة التأمين أو ممثلها القانونيين أو وسطاء

«التأمين ؛

«- وسطاء التأمين فيما يخص العقود المبرمة بواسطتهم مع

«مقاولات أجنبية تمارس عمليات تأمين لا تؤمن في المغرب ؛

«- المؤمن لهم في جميع الحالات الأخرى.

«3° - يجب دفع الرسم المستحق برسم شهر قبل انصرام الشهر

«الموالي لدى إدارة الضرائب بطريقة إلكترونية.»

«المادة 183. - التضامن بالنسبة لواجبات التسجيل وواجبات

«التمير والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات والرسم على

«عقود التأمين

«ألف-

«باء-

«جيم.....

«..... المنصوص عليها في المادة 208 أدناه.

«دال- التضامن بالنسبة للرسم على عقود التأمين

«تظل الأطراف المشار إليها في المادة 179 -IV- 2° أعلاه ملزمة

«على وجه التضامن، بأداء مبلغ الرسم الذي لم يقم المؤمن بدفعه

«لإدارة الضرائب في المواعيد الواردة في المادة 179 -IV- 3° أعلاه.

«وينحصر التزام المؤمن لهم في مبلغ الرسم المستحق على كل عقد

«مبرم لمصلحتهم الخاصة كما ينحصر التزام وسطاء التأمين في مبلغ

«الرسم المستحق على كل عقد مبرم بواسطتهم.

«يلزم المؤمن له بأداء الذعائر و الزيادات المنصوص عليها في المادة

«208 أدناه، على وجه التضامن مع مقاولات التأمين وإعادة التأمين

«أو وسطاء التأمين إذا لم يدفع لهم مبلغ الرسم.

«المادة 184. - جزاءات ناتجة عن عدم الإداء أو الإداء المتأخر

«بالإقرارات الضريبية والعقود والاتفاقات

«تطبق زيادات قدرها 5% و15% و20% بالنسبة للإقرار المتعلق

«بالحصول الخاضعة للضريبة وزائد القيمة والدخل العام والدخول

«العقارية والأرباح العقارية وأرباح رؤوس الأموال المنقولة ورقم

«الأعمال وما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى مخصص للسكن

«الشخصي والرسم على عقود التأمين والعقود والاتفاقات في

«الحالات التالية :

«.....

«.....

«..... أو غير كاف.

«تحتسب الزيادات السالفة الذكر على مبلغ :

«1° - إما الضريبة المطابقة لريح أو دخل عام أو دخول عقارية

«أو أرباح عقارية أو أرباح رؤوس أموال منقولة أو رقم أعمال السنة

«المحاسبية، وإما الواجبات التكميلية المستحقة ؛

«المادة 198. - الجزاءات المترتبة على مخالفة الأحكام المتعلقة

«بالحجز في المنبع

«يعد مدينا بالمبالغ غير المدفوعة :

«• كل شخص ذاتي أو اعتباري وكل مؤسسة من مؤسسات

«الشركات غير المقيمة لم يدفع تلقائيا إلى الخزينة، داخل الأجل

«المقررة، المبالغ المسؤول عنها سواء أنجز حجز جميعها أو بعضها

«في المنبع أو لم ينجز :

«• الأشخاص المشار إليهم في المادة 160 المكررة أعلاه الذين لم

«يدفعوا تلقائيا لإدارة الضرائب، داخل الأجل المقررة، المبالغ

«المسؤولون عنها سواء تم أو لم يتم حجز جميعها أو بعضها في المنبع.

«وتضاف إلى المبالغ غير المدفوعة الذعيرة والزيادات المقررة

«في المادة 208 أدناه.»

«المادة 204. - الجزاءات المترتبة عن المخالفات المتعلقة بالتصريح

«. I. - إذا تم إيداع الإقرار المشار إليه في المواد 110 و 111 و 125

«المكررة أربع مرات أعلاه.....

«.....

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 205. - الجزاءات المترتبة على عدم احترام شروط الإعفاءات

«أو التخفيضات من واجبات التسجيل

«. I. -

«. II. -

«. III. - (ينسخ)

«. IV. - تحتسب زيادة التأخير المنصوص عليها في البند I أعلاه

«بعد انصرام

«..... لتاريخ عقد الاقتناء.»

«2°-»

«.....»

«..... المعفأة.

«ولا يمكن أن يقل مبلغ الزيادة الأنفة الذكر على :

«• خمسمائة (500) درهم في الحالات المشار إليها في 1° و 2° و 3°

«و 5° أعلاه ؛

«• مائتي (200) درهم فيما يخص الإقرار برقم أعمال المقاول

«الذاتي ؛

«• مائة (100) درهم في الحالة المشار إليها في 4° أعلاه.

«غير أنه عند كل إقرار ناقص أو غير كاف، تطبق غرامة قدرها

«خمسمائة (500) درهمتحصيلها. وتحدد هذه الغرامة في

«مائتي (200) درهم بالنسبة للإقرار الناقص أو غير الكافي لرقم أعمال

«المقاول الذاتي.»

«المادة 186. - جزاءات مطبقة في حالة تصحيح أساس الضريبة

«ألف - تطبق زيادة بسعر 20% :

«1° - عند تصحيح حصيلة الأرباح أو رقم الأعمال لسنة محاسبية

«أو الأرباح العقارية أو الأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة

«أو وعاء الرسم على عقود التأمين ؛

«2°-»

«3°-»

«4°-»

«تحتسب زيادةعجز.

«غير أن زيادة 20%للإلزامية حجز الضريبة في المنبع

«المنصوص عليها في المواد 110 و 111 و 116 و 117 و 156 إلى 160

«المكررة أعلاه.

«باء-»

(الباقى لا تغيير فيه.)

«في حالة عدم تقديم جزء من الوثائق المحاسبية وأوراق الإثبات المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وإن اقتضى الحال الوثائق السالفة الذكر المشار إليها في المادة 214-III - «ألف» أدناه خلال فحص سنة محاسبية معينة، يدعى الخاضع للضريبة.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 214. - حق الاطلاع وتبادل المعلومات

.....I. -

.....II. -

«III. - ألف- يجب على المنشآت التي لها علاقة تبعية مباشرة أو غير مباشرة مع منشآت توجد خارج المغرب المشار إليها في المادة 210»
«(الفقرة الخامسة) أعلاه الإداء وفق الكيفيات المنصوص عليها بنص تنظيمي لإدارة الضرائب بطريقة إلكترونية بالوثائق التي تمكن من تبرير سياسة أثمان التحويل التي تعتمدها، والمتضمنة لما يلي :

«- المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة المنشآت التي بينها علاقة تبعية والسياسة العامة لأثمان التحويل الممارسة وتوزيع الأرباح والأنشطة على الصعيد العالمي ؛

«- المعلومات الخاصة بالمعاملات التي تنجزها المنشأة الخاضعة لفحص المحاسبة مع المنشآت السالفة الذكر التي لها علاقة تبعية معها.

«باء- بالنسبة للعمليات المحققة.....»

.....»

.....»
«.....المنشآت قائمة.

.....IV. -

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 208. - الجزاءات المترتبة على الأداء المتأخر للضرائب والواجبات والرسوم

«I. - تطبق ذعيرة»
..... مبلغ :

.....»

.....»

.....»

«غير أن ذعيرة 10% المذكورة :

«-تخفض إلى.....»

«.....لا يتعدى ثلاثين (30) يوما من التأخير؛

..... ترفع»

.....»

«في المنبع المشار إليها في المواد 110 و111 و116 و117 و156 إلى 160 المكررة أعلاه.

«واستثناء.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«المادة 210. - حق المراقبة

«تراقب إدارة الضرائب.....»

.....»

.....»

.....»

«يجب على المنشآت التي لها علاقة تبعية مباشرة أو غير مباشرة

«مع منشآت توجد خارج المغرب أن تضع رهن إشارة إدارة الضرائب

«الوثائق التي تمكن من تبرير سياسة أثمان التحويل التي تعتمدها

«المشار إليها في المادة 214-III - «ألف» أدناه، وذلك عند تاريخ بدء

«عملية فحص المحاسبة.

.....>>

.....>>

»- الإقرار برقم الأعمال 111 أعلاه ؛

»- الإقرارات بالضريبة على القيمة المضافة المطبقة على العمليات

»المتعلقة بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى مخصص للسكن

»الشخصي المنصوص عليها في المادة 125 المكررة أربع مرات أعلاه ؛

»- العقود أعلاه ؛

»- الإقرار بتفويت
.....>>

.....>> أعلاه ؛

»- الإقرار بالدخول العقارية المشار إليه في المادتين 82 المكررة

»مرتين و154 المكررة أعلاه.

»2- أو قدم إقرار غير تام تحصيلها أو تصفية الواجبات ؛

»3- أو لم ينجز أو لم يدفع إلى الخزينة المبالغ المحجوزة في المنبع

»التي يكون مسؤولا عنها وفقا لأحكام المواد 79 و 154 المكررة و156

»و160 المكررة أعلاه ؛

.....>> ووجب أن

(الباقى لا تغيير فيه.)

»المادة 230 المكررة. -المسطرة المتعلقة بتطبيق الجزاءات في حالة

»الإقرار الذي لا يشتمل على بعض البيانات

»في حالة عدم تضمين الإقرارات المشار إليها في المواد 79 و81

»و151 و152 و153 و154 و 154 المكررة أعلاه للبيانات المنصوص

»عليها
.....>>

(الباقى لا تغيير فيه.)

»المادة 222. - تسوية الضريبة المحجوزة في المنبع

»ألف- إذا لا حظ مفتش الضرائب بما يلي :

.....>>

.....>>

.....>>

»- المكافآت المدفوعة إلى أشخاص ذاتيين أو اعتباريين غير مقيمين

»المنصوص عليها في المادة 15 أعلاه؛

»- الدخول العقارية الخاضعة للضريبة عن طريق الحجز في المنبع

»المنصوص عليه في المادة 174 - IV أعلاه.

.....>> وفي هذه الحالات،

(الباقى لا تغيير فيه.)

»المادة 225. - اللجان المحلية لتقدير الضريبة

»1. - تحدث الإدارة لجانا محلية الحالات التالية :

»- التصحيحات التمبر ؛

»- فحص المحاسبة درهم ؛

»- التصحيحات فيما يتعلق بالضريبة على القيمة المضافة المطبقة

»على العمليات المتعلقة بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى

»مخصص للسكن الشخصي المنصوص عليها في المادة 125

»المكررة أربع مرات أعلاه.

.....>> وتبت اللجان في النزاعات

(الباقى لا تغيير فيه.)

»المادة 228. - فرض الضريبة بصورة تلقائية لعدم تقديم الإقرار

»أو العقود والاتفاقات

»1. - إذا كان الخاضع للضريبة :

»1- لم يتم داخل الأجل المحددة بتقديم :

.....>> الإقرار بالحصيلة الخاضعة للضريبة المنصوص

.....>>

«III. - لا تستنزل المبالغ المستوفاة زيادة على ما هو مستحق من الرسم على عقود التأمين الواجب أدائه برسم الشهر الجاري أو الشهور اللاحقة ويجب أن تكون موضوع طلب استرداد.

«كما يكون قابلاً للاسترداد وفق نفس الشروط، الرسم المؤدى عن الأقساط أو الأقساط الإضافية أو الاشتراكات المشار إليها في المادة 283 - بء - 4° أدناه والتي لم يتم خصمها من أساس فرض الرسم داخل الأجل المنصوص عليه في المادة 179 - IV - 3° أعلاه.

«في حالة التوقف عن مزاولة النشاط، يرجع مبلغ الرسم الذي لم يتم استنزاله والناجم عن الحق في الخصم المشار إليه في المادة 283 «أدناه، وفق نفس الشروط المذكورة أعلاه.

«ويترتب على إبطال عقود التأمين بموجب حكم قضائي الإرجاع إلى المؤمن له لمبالغ الرسوم المتعلقة بالأقساط أو الأقساط الإضافية أو الاشتراكات المستخلصة من طرف المؤمن برسم العقود المذكورة. «لا يرجع الرسم المؤدى عن الأقساط أو الأقساط الإضافية أو الاشتراكات المستخلصة من طرف المؤمن في حالة فسخ عقود التأمين بالتراضي أو بموجب حكم قضائي.

«تتعرض طلبات الاسترداد للتقادم المنصوص عليه في المادة الأولى من القانون رقم 56.03 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.10 بتاريخ فاتح ربيع الأول 1425 (21 أبريل 2004).»

«المادة 250. - VI. - المحررات ذات منفعة اجتماعية

«1° -
.....»

«14° - مركب ؛

«15° - عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين أو لفائدتها و كذا جميع التصرفات التي يقتصر محلها على إنشاء العقود المذكورة أو تعديلها أو فسخها بالتراضي ؛

«المادة 232. - أحكام عامة متعلقة بأجال التقادم

«I. -
.....»

«.....»

«VIII. - استثناء من الأحكام المتعلقة بأجال التقادم المشار إليها أعلاه :

«1° -
.....»

«.....»

«.....»

«17° - تصدر التقادم ؛

«18° - يمكن أن يشمل التصحيح فترة البناء بكاملها في حالة العملية المتعلقة بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى مخصص للسكن الشخصي المشار إليها في المادة 125 المكررة أربع مرات أعلاه.

«IX. - فيما يخص الضريبة الخصوصية..... تاريخ استحقاقها.

«X. - فيما يخص الرسم على عقود التأمين، تسقط بالتقادم الواجبات المستحقة وكذا الذعائر و الغرامات والزيادات بعد انصرام السنة الرابعة الموالية لسنة استحقاقها.

«عندما يتم استنزال دين الرسم المتعلق بسنوات مالية طالها التقادم من الرسوم المستحقة عن سنة مالية غير متقدمة، يمتد حق الإدارة في مراقبة صحة المبالغ المستنزلة إلى الخمس (5) سنوات المتقدمة.

«غير أن التصحيح لا يمكن أن يفوق المبلغ المستنزل من الرسم المستحق عن السنة المالية غير المتقدمة.»

«المادة 241. - الاسترداد فيما يتعلق بواجبات التسجيل والرسم

«على عقود التأمين

«I. -
.....»

«II. - سنوات على يوم التسجيل.

«المادة 261. - أجل فرض الضريبة

«I. - تمتد فترة فرض الضريبة
..... المنصوص عليها في المادة 208 أعلاه.
«غير أنه، فيما يخص المركبات التي تم الشروع في استعمالها
«خلال السنة، يجب أداء الضريبة خلال الثلاثين (30) يوما الموالية
«لتاريخ وصل إيداع ملف الحصول..... الوصل المذكور.
«وكذلك الشأن فيما بالإعفاء من الضريبة.
«II. - فيما يخص المركبات التي يتجاوز مجموع وزنها مع الحمولة
«أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 9000 كيلوغرام،
«يجوز أن تؤدي الضريبة على دفعتين متساويتين تنجز الأولى في نهاية
«شهر فبراير والثانية في نهاية شهر غشت من كل سنة على أبعد تقدير
«تحت طائلة الجزاءات المنصوص عليها في المادة 208 أعلاه.

«بالنسبة للمركبات التي تم الشروع في استعمالها خلال النصف
«الأول من السنة، يجب أن تؤدي الدفعة الأولى خلال الثلاثين (30)
«يوما الموالية لتاريخ وصل إيداع ملف الحصول على البطاقة الرمادية
«ويجب أن تؤدي الدفعة الثانية في نهاية شهر غشت من نفس السنة
«على أبعد تقدير.

«وبالنسبة للمركبات التي تم الشروع في استعمالها خلال النصف
«الثاني من السنة، يجب أن تؤدي الضريبة خلال الثلاثين (30) يوما
«الموالية لتاريخ وصل إيداع ملف الحصول على البطاقة الرمادية.

«وكذلك الشأن فيما يخص المركبات التي لم تبقى خلال فترة
«فرض الضريبة في وضعية تخولها الاستفادة من الانتفاع بالإعفاء
«من الضريبة.

«III. - تظل الضريبة سارية المفعول بالنسبة إلى المركبة الخاضعة
«لها خلال فترة فرض الضريبة ولو في حالة استبدال المالك خلال هذه
«الفترة.

«يمكن لملاك المركبات المعفاة من الضريبة طلب تسليم شهادة
«الإعفاء لدى الإدارة.

16° - الحضري للركاب ؛

17° - مخالفات مبيعات الأدوية في الصيدليات.

«المادة 251. - تصفية الواجبات

«يصفى واجب التمبر على إعلانات الإشهار على الشاشة على :

1° - المبلغ الإجمالي لثمن العرض المدفوع إلى مستغلي قاعات
«العروض السينمائية ؛

2° - المبلغ الإجمالي للأتاوى أو الفاتورات الذي تقبضه الهيئات
«العامة أو الخاصة المكلفة بتسيير أو بيع الفضاءات الإشهارية عندما
«يبث الإعلان على شاشة التلفزيون أو على أي نوع آخر من الشاشات
«باستثناء الإعلانات المنجزة على الدعامات الإشهارية الثابتة أو المتحركة
«ورايات التمرير، التي لا تعتمد الإرسال بواسطة البث.

«المادة 252. - تعريف الواجبات

«I. - الواجبات النسبية

«ألف- تخضع لنسبة 5% :

«- إعلانات الإشهار على الشاشة، كيفما كان شكلها وطريقتهما
«باستثناء الإعلانات المنجزة على الدعامات الإشهارية الثابتة
«أو المتحركة ورايات التمرير، التي لا تعتمد الإرسال بواسطة البث.

«باء - تخضع لنسبة 0,25% المخالفات الصرفة والمجردة
«أو الإبراءات التي تقيد أسفل الفاتورات وقوائم المصاريف،
«وبطاقات الصندوق كما هي معرفة بالمادة 145 - III أعلاه أو الوصولات
«أو الإبراءات من مبالغ نقدية وجميع السندات المتضمنة لمخالصة
«أو إبراء المؤداة نقدا.

«غير أن أحكام الفقرة السابقة لا تطبق على المهنيين الذين ليست
«لهم صفة تاجر والمهنيين غير الملمزمين بمسك محاسبة.

«جيم -

(الباقى لا تغيير فيه.)

«إذا كانت الحاصلات والأرباح والدخول المذكورة قد استفادت من الإعفاء من الضريبة في البلد الأجنبي الذي نشأت فيه، والذي أبرم المغرب معه اتفاقية تهدف إلى تجنب الازدواج الضريبي تنص على منح دين ضريبي برسم الضريبة التي كانت ستستحق في حالة عدم وجود الإعفاء، فإن هذا الإعفاء يعتبر بمثابة أداء.»

«في هذه الحالة يتوقف الاستئصال المشار إليه أعلاه على إداء الخاضع للضريبة بشهادة مسلمة من إدارة الضرائب الأجنبية تتضمن بيانات حول السند القانوني للإعفاء وكيفية حساب الضريبة الأجنبية ومبلغ الحاصلات والأرباح والدخول الذي كان سيستخدم أساساً لفرض الضريبة في حالة عدم وجود هذا الإعفاء.»

«المادة 82 المكررة مرتين. - الإقرار السنوي للدخول العقارية يجب على الخاضعين للضريبة على الدخل المتوفرين على الدخول العقارية المنصوص عليها في المادة 61 - أ أعلاه، التي يتم تحصيلها بواسطة الأداء التلقائي المشار إليه في المادة 173 - أ أدناه، أن يدلوا لإدارة الضرائب بالإقرار السنوي للدخول العقارية قبل فاتح مارس للسنة الموالية للسنة التي تم فيها اكتساب هذه الدخول، ويتضمن هذا الإقرار المعلومات التالية :

«1° - الإسم الشخصي والعائلي لكل مستأجر :

«2° - موقع كل عقار مؤجر ومحتواه وكذا رقم قيده في سجل رسم الخدمات الجماعية ؛

«3° - إجمالي مبالغ الإيجار السنوية ؛

«4° - مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع المتعلقة بالدخول العقارية، عند الاقتضاء.»

«المادة 262. - تعريف الضريبة

«تحدد تعريف الضريبة كما يلي:

«أ. - ألف - بالنسبة للعربات التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام، وكذا العربات الرباعية الدفع (4×4) غير المستعملة لأغراض مهنية كيفما كان

.....»

«باء -»

«جيم -»

«أ. - في الحالات المبينة في الفقرتين الثانية والثالثة من البند 1 من

المادة 261 أعلاه و في الفقرات الثانية والثالثة والرابعة من البند 11

من نفس المادة ، يجب أداء.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

11- تتم المدونة العامة للضرائب السالفة الذكر بالمواد 19 المكررة و 82 المكررة مرتين و 125 المكررة أربع مرات و 126 المكررة و 154 المكررة و 160 المكررة و 203 المكررة و الفرع السادس من الباب الثاني من القسم الأول من الجزء الثالث من الكتاب الأول ومادته 207 المكررة مرتين وكذا القسم الخامس من الكتاب الثالث ومواده 280 و 281 و 282 و 283 و 284 و 285 و 286 و 287 كما يلي :

« المادة 19 المكررة. - استئصال الضريبة الأجنبية

«عندما تفرض على الحاصلات والأرباح والدخول ذات المصدر

«الأجنبي المنصوص عليها في المادتين 4 و 8 أعلاه ضريبة على الشركات

«في البلد الذي نشأت فيه والذي أبرم المغرب معه اتفاقية تهدف

«إلى تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضريبة على الشركات،

«فإن مبلغ الضريبة الأجنبية الذي تثبت الشركة أداءه يستنزل من

«الضريبة على الشركات المستحقة في المغرب في حدود كسر هذه

«الضريبة المطابق للحاصلات والأرباح والدخول الأجنبية.»

«يعتبر المبنى المخصص للسكن مكتملا عندما تجتمع فيه شروط
قابلية السكنى أو الاستعمال و على أبعد تقدير، عند تسليم رخصة
السكن.»

«4° - الأساس المفروضة عليه الضريبة

«يحدد الأساس المفروضة عليه الضريبة باعتبار ثمن تكلفة البناء.
إذا تبين للإدارة أنه من الضروري تقييم ثمن تكلفة البناء في
إطار المساطر المنصوص عليها في المواد 220 و 221 و 221 المكررة
و 224 و 228 و 229 أدناه، فإن الأساس المفروضة عليه الضريبة
يحدد استنادا إلى جدول يحدد بنص تنظيمي باعتبار الرقم الاستدلالي
لتكلفة مختلف العناصر الداخلة في البناء.»

«5° - الحق في الخصم

«تخصم الضريبة على القيمة المضافة التي تحملتها عناصر ثمن
تكلفة العملية المتعلقة بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى مخصص
للسكن الشخصي من الضريبة على القيمة المضافة المطبقة على هذه
العملية.»

«ينشأ الحق في الخصم عند انصرام الشهر الذي تم فيه وضع
المخالفات الجمركية أو الأداء الجزئي أو الكلي للفتواتر أو البيانات
الحسابية المحررة في اسم المستفيد.»

« ويجب أن يتم الخصم داخل أجل لا يتجاوز سنة ابتداء من
السنة التي نشأ خلالها الحق في الخصم المذكور.»

«غير أنه لا يخول الحق في خصم الضريبة المترتبة على المشتريات
أو الأعمال أو الخدمات التي لا تستوفي الشروط المنصوص عليها في
المادة 106 - II أعلاه.»

«المادة 125 المكررة أربع مرات. - النظام المطبق على العمليات
المتعلقة بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى مخصص للسكن
الشخصي

«1° - نطاق التطبيق

«تخضع للضريبة على القيمة المضافة، العمليات المتعلقة بما
يسلمه الشخص لنفسه من مبنى مخصص للسكن الشخصي
والمنجزة من طرف :

« - الأشخاص الذاتيين الذين يشيدون لأنفسهم مبنى مخصص
للسكن الشخصي ؛

« - الشركات المدنية العقارية التي يكون هدفها بناء وحدات سكنية
مخصصة للسكن الشخصي للشركاء ؛

« - التعاونيات السكنية المؤسسة والمزاولة عملها وفق التشريع
الجاري به العمل التي تبني وحدات سكنية مخصصة للسكن
الشخصي لفائدة المنخرطين فيها ؛

« - الجمعيات المؤسسة والمزاولة لعملها وفق التشريع الجاري به
العمل والتي يكون هدفها بناء وحدات سكنية مخصصة للسكن
الشخصي لأعضائها.»

«2° - الإعفاء

«تعفى من الضريبة على القيمة المضافة العمليات المتعلقة بما
يقوم به أي شخص ذاتي من تسليمه لنفسه من مبنى لا تزيد مساحته
المغطاة عن 300 متر مربع بشرط أن يتعلق المبنى بوحدة سكنية غير
قابلة للقسم التي تم تسليم رخصة بناء في شأنها وأن يكون المبنى
مخصصا للسكن الرئيسية للمعني بالأمر طوال أربع سنوات تبتدئ
من تاريخ رخصة السكنى أو أي وثيقة أخرى تقوم مقامها.»

«3° - الواقعة المنشأة للضريبة

«تحدد الواقعة المنشأة للضريبة على القيمة المضافة عند انتهاء
الأشغال.»

«تعتبر لها وعاء بالمغرب :
«1- الممتلكات والحقوق الواقعة أو المستغلة بالمغرب ؛
«2- الديون التي يستوطن دائنها المغرب ؛
«3- القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال أو الدين التي
«يكون المقر الاجتماعي للمؤسسة المصدرة لها بالمغرب ؛
«4- عقود الشركات والمجموعات التي يقع مقرها الاجتماعي
«في المغرب.»
«المادة 154 المكررة. - الإقرار بالدخول العقارية التي يدفعها
«الأشخاص الاعتباريون الخاضعون للقانون العام أو الخاص
«والأشخاص الذاتيون المحددة دخولهم المهنية وفق نظام النتيجة
«الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة لأشخاص
«ذاتيين
«يجب على الأشخاص الاعتباريين الخاضعين للقانون العام
«أو الخاص والأشخاص الذاتيين المحددة دخولهم المهنية وفق نظام
«النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة،
«الذين يدفعون دخولا عقارية لأشخاص ذاتيين، أن يدلوا لإدارة
«الضرائب قبل فاتح مارس من كل سنة، بإقرار برسم هذه الدخول.
«يجب أن يتضمن هذا الإقرار بالنسبة لكل مالك عقار أو صاحب
«حق الانتفاع فيه، البيانات التالية :
«1- الاسم الشخصي والعائلي ؛
«2- موقع كل عقار مؤجر ومحتواه وكذا رقم قيده في سجل
«رسم الخدمات الجماعية؛
«3- إجمالي مبالغ الإيجار السنوية ؛
«4- مجموع مبالغ الإيجار السنوية المدفوعة،
«5- ومبلغ الضريبة المحجوزة المطابق له.

«6- الواجبات المتعلقة بالإقرار
«أ) الإقرار السنوي
«يجب على الأشخاص المشار إليهم في البند 1° أعلاه أن يدلوا
«بالطريقة الإلكترونية المنصوص عليها في المادة 155 أدناه، بإقرار
«الضريبة على القيمة المضافة المتعلقة بالسنة السابقة قبل انصرام
«شهر يناير من كل سنة.
«يجب أن يرفق هذا الإقرار ببيان مفصل للخصم كما هو
«منصوص عليه في المادة 112 أعلاه.
«ب) الإقرار المتعلق بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى مخصص
«للسكن الشخصي
«يجب على الأشخاص المشار إليهم في البند 1° أعلاه أن يدلوا
«بالطريقة الإلكترونية المنصوص عليها في المادة 155 أدناه خلال
«أجل تسعين (90) يوما الموالية لتاريخ انتهاء الأشغال أو إن اقتضى
«الحال تاريخ تسليم رخصة السكن، بإقرار يتعلق بالضريبة على
«القيمة المضافة المترتبة على عملية ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى
«مخصص للسكن الشخصي في أو وفق مطبوع نموذجي تعده الإدارة
«تحدد فيه المساحة المغطاة بالمتر المربع بالنسبة لكل وحدة سكنية
«وأن يدفعوا في نفس الوقت مبلغ الضريبة المطابقة.
«يجب أن يرفق هذا الإقرار بما يلي :
« - بيان مفصل للخصم يتعلق بالفترة الأخيرة التي سبقت الحصول
«على رخصة السكن كما هو منصوص عليه في المادة 112 أعلاه ؛
« - ورخصة السكن ورخصة البناء التي تبين المساحة المغطاة
«المبينة بالمتر المربع.»
«المادة 126 المكررة. - إقليمية الواجبات
«تخضع لإجراء التسجيل حسب مضمون المادة 127 بعده :
« - العقود والاتفاقات المبرمة بالمغرب ؛
« - العقود والاتفاقات المبرمة بالخارج والقائمة على ممتلكات
«وحقوق وعمليات يقع وعاؤها بالمغرب ؛
« - جميع العقود والاتفاقات الأخرى المبرمة بالخارج والمنتجة لأثار
«قانونية بالمغرب.

«المادة 281.- العقود غير الخاضعة للرسم

«لا يفرض الرسم على :

«1° - عقود التأمين على الحياة أو المعاشات العمرية المكتتبه من

«طرف أشخاص ليس لهم موطن ولا إقامة دائمة بالمغرب :

«2° - جميع عقود التأمين الأخرى عندما يكون الخطر واقعا

«بالخارج أو مرتبطا بمؤسسة صناعية أو تجارية أو فلاحية تقع
«بالخارج.

«وإذا لم يكن هناك موقع مادي محقق أو علاقة محققة بمؤسسة

«صناعية أو تجارية أو فلاحية اعتبرت الأخطار واقعة في المكان الذي

«يتواجد به موطن المكتتب أو مؤسسته الرئيسية. وتطبق القاعدة

«نفسها فيما يتعلق بعقود إعادة التأمين التي تكون محلها العقود

«الأنفة الذكر.

«غير أن عقود التأمين وإعادة التأمين المشار إليها أعلاه لا يمكن

«التمسك بها في المغرب لا في محرر عام ولا أمام القضاء أو أي سلطة

«رسمية إن لم تخضع سلفا لإجراءات التسجيل والتمبر، التي تنجز

«مقابل أداء مبلغ جزافي يمثل الواجبات المطبقة على الإجراءات

«المذكورة والذي يساوي نصف مبلغ الرسم على عقود التأمين الذي

«كان من المفترض أدائه بالنسبة لمبلغ الأقساط أو الأقساط الإضافية

«أو الاشتراكات التي لم يحل أجلها بعد.

«وفيما يخص عقود إعادة التأمين لا يستوفي الرسم الجزافي

«في حالة التمسك بها تمسكا عاما إلا إذا لم يسبق أدائه على عقود

«التأمين الأصلية.

«المادة 282.- الإعفاءات

«تعفى من الرسم :

«1° - عقود التأمين ضد الأخطار الناجمة عن الحوادث أو الأمراض

«التي وقعت أثناء الشغل أو بسببه الجارية عليها أحكام القانون

«رقم 18.12 المتعلق بحوادث الشغل، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف

«رقم 1.14.190 بتاريخ 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) :

«المادة 160 المكررة. - الحجز في المنبع برسم الدخول العقارية،
«التي يدفعها الأشخاص الاعتباريون الخاضعون للقانون العام
«أو الخاص والأشخاص الذاتيون المحددة دخولهم المهنية وفق
«نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية
«المبسطة، لأشخاص ذاتيين

«تحجز الضريبة برسم الدخول العقارية في المنبع بالسعر
«المنصوص عليه في المادة 73-II-«جيم»-4° أعلاه، لحساب الخزينة،
«من طرف الخاضعين للضريبة المشار إليهم في المادة 154 المكررة
«أعلاه، دون الإخلال بتطبيق الجزاءات المنصوص عليها في المادة 198
«أدناه.

«غير أنه، يعفى الأشخاص الاعتباريون الخاضعون للقانون
«العام من إلزامية الحجز في المنبع المشار إليها أعلاه، عندما يقوم
«الأشخاص الذاتيون ملاك العقارات باختيار أداء الضريبة بصورة
«تلقائية المنصوص عليها في المادة 173-I أدناه.

«وفي هذه الحالة، يجب على ملاك العقارات المذكورين تقديم
«طلب لإدارة الضرائب وذلك قبل انصرام أجل تقديم الإقرار
«المنصوص عليه في المادة 82 المكررة مرتين أعلاه.»

«المادة 203 المكررة. - الجزاءات المترتبة على مخالفة الأحكام
«المتعلقة بالإقرار بالدخول العقارية الخاضعة للضريبة عن
«طريق الحجز في المنبع

«إذا لم يدل الأشخاص المشار إليهم في المادة 160 المكررة أعلاه
«بالإقرار المنصوص عليه في المادة 154 المكررة أعلاه أو أدلو به
«خارج الأجل، يتعرضون للزيادات المنصوص عليها في المادة 184
«أعلاه وتحتسب هذه الزيادات من مبلغ الواجبات المستحقة المطابقة
«للدخول العقارية موضوع المخالفات السالفة الذكر.»

«الفرع السادس

«الجزاء الخاصة بالرسم على عقود التأمين

«المادة 207 المكررة مرتين. - الجزاءات المترتبة على المخالفات
«المتعلقة بالرسم على عقود التأمين

«تفرض عن كل مخالفة لمقتضيات القسم الخامس من الكتاب
«الثالث من هذه المدونة، الذعائر والغرامات والزيادات المنصوص
«عليها في المواد 184 و 186 و 208 من هذه المدونة.

«القسم الخامس

«الرسم على عقود التأمين

«الباب الأول

«نطاق التطبيق

«المادة 280.- العقود الخاضعة للرسم

«تخضع للرسم على عقود التأمين عقود التأمين المبرمة من لدن
«مقاولات التأمين وإعادة التأمين وكذا جميع التصرفات التي يقتصر
«محلها على إنشاء العقود المذكورة أو تعديلها أو فسخها بالتراضي.

«الباب الثاني

«القواعد المتعلقة بوعاء وتصفية وتعريف الرسم

«المادة 283 . - وعاء وتصفية الرسم على عقود التأمين

«ألف - يفرض الرسم على مبلغ الأقساط أو الأقساط الإضافية
«أو الاشتراكات.

«باء - يصفى الرسم فيما يخص كل صنف من أصناف العقود
«المشار إليها في المادة 284 بعده، باعتبار مجموع الأقساط أو الأقساط
«الإضافية أو الاشتراكات الحال أجلها خلال كل شهر، وذلك بعد
«خصم مبلغ الأقساط أو الأقساط الإضافية أو الاشتراكات المتعلقة
«بما يلي :

«1° - عقود التأمين أو إعادة التأمين التي يكون محلها الأخطار
«المشار إليها في المادة 281 - (1° و2°) أعلاه ؛

«2° - عقود إعادة التأمين في حالة ما إذا قام المؤمن الأول بأداء
«الرسم ؛

«3° - عقود التأمين المعفاة من الرسم المشار إليها في المادة 282
«أعلاه ؛

«4° - عقود التأمين التي تثبت مقاولات التأمين وإعادة التأمين
«أو وسطاء التأمين عدم استيفائها وذلك بسبب فسخ هذه العقود
«أو إبطالها.

«غير أنه، لا يقبل خصم الأقساط أو الأقساط الإضافية
«أو الاشتراكات إلا خلال الثلاثة (3) أشهر الموالية لشهر حلول أجلها ؛

«5° - عقود التأمين البحري، في حالة إرجاعها إلى المؤمن له تنفيذها
«لشروط العقود الخاصة بتعطل البواخر ؛

«2° - عقود التأمين المبرمة مع أعضائها من لدن شركات أو صناديق
«التأمين التعاوني الفلاحي المؤسسة وفقا للظهير الشريف الصادر
«في 17 من صفر 1339 (30 أكتوبر 1920) ؛

«3° - عقود التأمين عن أخطار الحرب ؛

«4° - المبالغ المدفوعة إلى الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين
«وفقا للفصل السابع من الظهير الشريف رقم 1.59.301 الصادر
«في 24 من ربيع الآخر 1379 (27 أكتوبر 1959) ؛

«5° - عمليات التأمين المتضمنة لالتزامات يتوقف تنفيذها على
«حياة الإنسان، غير تلك المنصوص عليها في المادة 284 - 2° أدناه ؛

«6° - عمليات التأمين التي تغطي الأخطار الناجمة عن المرض
«والأمومة المكتتبه من قبل العمال المستقلين والأشخاص الذين
«يزاولون مهنة حرة وجميع الأشخاص الآخرين الذين يزاولون
«نشاطا غير مأجور.

«يطبق هذا الإعفاء وفق الشروط والإجراءات التي يحددها قرار
«يصدره الوزير المكلف بالمالية ؛

«7° - عمليات التأمين في حالة زواج أو ولادة ؛

«8° - العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار
«بغرض تكوين رؤوس أموال والمتضمنة لتعهدات محددة مقابل
«دفعات فريدة أو دورية بصورة مباشرة أو غير مباشرة ؛

«9° - عمليات التأمين التي يكون محلها اقتناء عقارات بواسطة
«تكوين إيرادات عمرية ؛

«10° - العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار
«يهدف جمع مبالغ يؤديها المؤمن لهم قصد رسملتها المشتركة مع
«إشراكهم في أرباح شركات أخرى تتولى المؤسسات الأنفة الذكر
«تدبيرها أو إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة ؛

«11° - العمليات الارتقائية.

«د) عمليات الإسعاف ؛

«ه) عمليات التأمين ضد أخطار الإصابات البدنية غير المدرجة في الأخطار المبينة أعلاه، وضد أخطار الزمانة والمرض ؛

«و) عمليات التأمين ضد الحريق والعوامل الطبيعية ؛

«ز) عمليات التأمين ضد أخطار المسؤولية المدنية غير المشار إليها في "أ" و "ب" و "ج" و "و" من هذا البند ؛

«ح) عمليات التأمين ضد الخسائر الناتجة عن البرد ؛

«ط) عمليات التأمين ضد أخطار موت الماشية ؛

«ي) عمليات التأمين ضد جميع الأخطار غير المدرجة في الأخطار المبينة أعلاه، والتي تمارسها مقاولات التأمين وإعادة التأمين بصورة اعتيادية ؛

«ك) عمليات إعادة التأمين أيا كان نوعها والمتعلقة بالعمليات المشار إليها في هذه المادة.

«غير أن عمليات إعادة التأمين تعفى من الرسم على عقود التأمين إذا قام المؤمن الأول بأدائه.

«المادة 285. - الإقرار بتصفية الرسم على عقود التأمين

«يجب على الملمزين عند دفع الرسم، وفقا للمادة 179 - IV - 3° «أعلاه، الإدلاء بطريقة إلكترونية :

« - بتصريح مطابق لنموذج تعده الإدارة ؛

« - بكشف مشهود بمطابقته للعمليات المحاسبية للمقاوله أو المؤمن، يبرز بالنسبة لكل صنف من أصناف التأمين المشار إليها أعلاه :

«1° - مبلغ الأقساط والأقساط الإضافية والاشتراكات الحال «أجلها خلال الشهر ؛

«2° - مبلغ الخصوم المطبقة تنفيذا للمادة 283 أعلاه، مقسما «حسب سبب الخصم.

«يجب أن تمكن المحاسبة التي يمسكها المؤمنون من إثبات تلك «الخصوم.

«6° - عقود التأمين على الحريق، في حالة إرجاعها تبعا لتسوية المخزونات.

«جيم - في الحالة التي يكون فيها مجموع مبلغ الأقساط أو الأقساط الإضافية أو الاشتراكات الحال «أجلها خلال الشهر لا تسمح باستئزال «مجموع الأقساط أو الأقساط الإضافية أو الاشتراكات القابلة «للخصم بموجب "باء" أعلاه، يرحل الباقي إلى الشهر الموالي.

«دال - بالنسبة لعقود التأمين التي تتضمن، في أن واحد، عملية «خاضعة للرسم وأخرى معفاة، يفرض الرسم على مجموع القسط، «ما لم ينص العقد على قسط منفصل بالنسبة للعملية المعفاة من «الرسم.

«المادة 284. - تعريف الرسم

«تحدد تعريف الرسم على عقود التأمين كما يلي :

«1° - تخضع للرسم بنسبة 7% عمليات تأمين هياكل السفن وعمليات «التأمين ضد أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال الناقلات «البحرية والنهرية بما فيها مسؤولية الناقل والدفاع والطعون.

«2° - تخضع للرسم بنسبة 10% عمليات التأمين المؤقت في حالة «الوفاة المكتتبه لفائدة المؤسسات المقرضة.

«3° - تخضع للرسم بنسبة 14 % :

«أ) عمليات التأمين ضد أخطار الائتمان بما فيها عمليات التأمين «ضد أخطار المسؤولية المدنية الخاضعة لنفس القواعد التقنية ؛

«ب) عمليات تأمين هياكل العربات البرية وعمليات التأمين ضد «أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات البرية ذات «محرك بما فيها مسؤولية الناقل والدفاع والطعون ؛

«ج) عمليات تأمين هياكل المركبات الجوية وعمليات التأمين ضد «أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال المركبات الجوية «بما فيها مسؤولية الناقل والدفاع والطعون ؛

«الباب الثاني

«تصفية المساهمة وأسعارها

«المادة 268. - التصفية

«تحتسب المساهمة المذكورة على أساس نفس مبلغ الربح الصافي المشار إليه في المادة 19 - 1 - "ألف" أعلاه الذي يعتمد لاحتساب الضريبة على الشركات والذي يساوي أو يفوق أربعين مليون (40.000.000) درهم عن آخر سنة محاسبية مختتمة.

«المادة 269. - الأسعار

«يحدد سعر المساهمة في 2,5% من الربح الصافي المشار إليه في المادة 268 أعلاه.

«الباب الثالث

«التزامات

«المادة 270. - الالتزامات المتعلقة بالإقرار

«يجب على الشركات المشار إليها في المادة 267 أعلاه أن تدلي بإقرار بطريقة إلكترونية وفق نموذج تعدده الإدارة يتضمن مبلغ الربح الصافي المشار إليه في المادة 268 أعلاه ومبلغ المساهمة المطابق له، وذلك خلال الثلاثة (3) أشهر الموالية لتاريخ اختتام كل سنة محاسبية.

«المادة 271. - الالتزامات المتعلقة بالدفع

«يجب على الشركات المشار إليها في المادة 267 أعلاه أن تدفع «تلقائياً مبلغ المساهمة بالتزامن مع إيداع الإقرار المشار إليه في المادة 270 أعلاه، ابتداء من سنة 2019.

«الباب الرابع

«التحصيل والجزاءات والمساطر

«المادة 272. - التحصيل والمراقبة والجزاءات والتقادم

«تطبق أحكام التحصيل والمراقبة والجزاءات والتقادم المنصوص عليها في هذه المدونة والمتعلقة بالضريبة على الشركات على المساهمة الاجتماعية للتزامن برسم الأرباح الصافية المحققة «من طرف الشركات.

«الباب الثالث

«مقتضيات مختلفة

«المادة 286. - كيفية التطبيق

«تحدد بنص تنظيمي كيفية تطبيق مقتضيات الرسم على عقود التأمين ولاسيما فيما يتعلق بالمحاسبة التي تمسكها مقاولات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين وغيرهم من المكلفين بتحصيل الرسم وإعادة دفعه، وبتقييد العقود في فهرس وبالتصاريح وشروط دفع الرسم إلى الخزينة.

«المادة 287. - المراقبة والمنازعات

«تعد إجراءات المراقبة والمنازعات المتعلقة بالرسم على عقود التأمين هي إجراءات المراقبة والمنازعات المنصوص عليها في هذه المدونة.»

III- ألف- ابتداء من فاتح يناير 2019، تنسخ وتعوض أحكام القسم الثالث من الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب السالفة الذكر كما يلي :

«القسم الثالث

«المساهمة الاجتماعية للتزامن المترتبة على الأرباح

«الباب الأول

«نطاق التطبيق

«المادة 267. - الأشخاص المفروضة عليهم المساهمة

«تحدث مساهمة اجتماعية للتزامن على الأرباح تتحملها الشركات كما هي محددة في المادة 2 - III أعلاه، باستثناء :

«- الشركات المعفاة من الضريبة على الشركات بصفة دائمة المشار إليها في المادة 6 - 1 - "ألف" أعلاه ؛

«- الشركات التي تزاوّل أنشطتها داخل المناطق الحرة للتصدير المشار إليها في المادة 6 - II - "ألف" - 1° أعلاه ؛

«- شركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".

3 - تطبق أحكام المادة 11-11 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بالبند ا أعلاه بالنسبة للتكاليف المتعلقة بالسنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2019.

4 - تطبق أحكام المادة 29 من المدونة العامة للضرائب كما تم تميمها بالبند ا أعلاه، على مساطر المراقبة التي تمت مباشرتها ابتداء من فاتح يناير 2019.

5 - تطبق أحكام المواد 63-1 و 64-11 و 73-11 - "جيم" - 4° و 173-1 و 174-1 و 184-1 و 198-1 و 208-1 و 222-1 - "ألف" و 228-1 و 230 المكررة من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتتميمها بالبند ا أعلاه والمواد 82 المكررة مرتين و 154 المكررة و 160 المكررة و 203 المكررة من نفس المدونة كما تمت إضافتها بالبند ا أعلاه، على الدخول العقارية المكتسبة ابتداء من فاتح يناير 2019.

6 - تطبق أحكام المواد 63-11 - «باء» و 73-11 - «واو» - 6° و 144-11 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتتميمها بالبند ا أعلاه، على عمليات تفويت عقار أو جزء من عقار يشغله مالكه على وجه سكنه الرئيسية، المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2019.

7 - تطبق أحكام المادة 86 من المدونة العامة للضرائب كما تم تميمها بالبند ا أعلاه، على الإقرار السنوي بمجموع الدخل المتعلق بالمعاشات الذي يتبدئ الأجل القانوني لإيداعه من فاتح يناير 2019.

8 - تطبق أحكام المادة 125 المكررة أربع مرات من المدونة العامة للضرائب كما تم إحداثها بموجب البند ا أعلاه، على عمليات بناء السكن الشخصي الذي سلمت في شأنه رخصة البناء ابتداء من فاتح يناير 2019.

تظل مقتضيات القسم الرابع من الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب، المنسوخة بموجب البند ا أعلاه، سارية المفعول بالنسبة لعمليات بناء السكن الشخصي الذي سلمت في شأنه رخصة البناء قبل فاتح يناير 2019.

«المادة 273. - مدة التطبيق

«تطبق المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح على الشركات برسم سنتي 2019 و 2020.

باء- تظل أحكام القسم الثالث من الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب السالفة الذكر الجاري بها العمل في 31 ديسمبر 2018 سارية المفعول على وعاء ومراقبة ومنازعات وتحصيل المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول بالنسبة للسنوات المعنية بهذه المساهمة.

IV. - نسخ

ألف - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2019 :

1 - أحكام المواد 82-11 و 92-1 و 27° و 129-1 و 130-1 و 170-1 و 170-1 وأحكام القسم الرابع من الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب ؛

2 - الملحق الثاني بالمرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 من جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) المتعلق بالرسم المفروض على عقود التأمين، كما تم تغييره وتتميمه.

باء- تعوض مراجع الملحق الثاني بالمرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 من جمادى الثانية 1378 (24 دجنبر 1958) المتعلق بالرسم المفروض على عقود التأمين، كما تم تغييره وتتميمه، والمضمن بنصوص تشريعية وتنظيمية بالأحكام المقابلة لها في المدونة العامة للضرائب.»

V. - دخول حيز التطبيق وأحكام انتقالية

1 - تطبق أحكام المادتين 2 (1- 5° و 11) و 8-11 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بالبند ا أعلاه، برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2019.

2- تطبق أحكام المادة 6(1- جيم-1°) من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بالبند ا أعلاه، بالنسبة لهيئات التوظيف الجماعي العقاري برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2019.

II - تلغى الديون المستحقة لفائدة الدولة المشار إليها في المادة 2 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية الموضوعة قيد التحصيل قبل فاتح يناير 2000 و التي بوشر بشأنها تحصيل جزئي نتج عنه مبلغ متبقى غير مؤدى يساوي أو يقل عن خمسين ألف (50.000) درهم.

III - تلغى كذلك الغرامات والذعائر والزيادات وفوائد التأخير ومصاريف التحصيل المرتبطة بالديون المشار إليها أعلاه.

IV - تطبق تلقائيا الإلغاءات المشار إليها أعلاه من طرف محاسب الخزينة المختص دون تقديم طلب من طرف المدينين المعنيين.

V - تعتبر الديون المعنية تلك التي ظلت غير مستخلصة إلى غاية 31 ديسمبر 2018.

إلغاء الديون المتعلقة بالقروض الممنوحة

للمقاولين الشباب من طرف الدولة

المادة 9

I - تلغى الديون المتعلقة بالقروض الممنوحة للمقاولين الشباب من طرف الدولة موضوع القانون رقم 13.94 المتعلق باستخدام صندوق النهوض بتشغيل الشباب والقانون رقم 36.87 المتعلق بمنح قروض لمساعدة الراغبين في إنجاز بعض المشاريع والتي ظلت غير مستخلصة إلى غاية 31 ديسمبر 2018 وكذا تلك المستحقة خلال السنوات اللاحقة.

II - تلغى كذلك الفوائد وفوائد التأخير ومصاريف التحصيل المرتبطة بالديون المشار إليها أعلاه.

III - تطبق تلقائيا الإلغاءات المشار إليها أعلاه دون تقديم طلب من طرف المدينين المعنيين.

9 - أ) تطبق أحكام المواد 179 و 183 و 232 - X و 241 - III من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتتميمها بمقتضى البند 1 أعلاه وأحكام المواد 207 المكررة مرتين و 280 و 281 و 282 و 283 و 284 (1° و 3°) و 285 و 286 و 287 من نفس المدونة كما تمت إضافتها بمقتضى البند II أعلاه ابتداء من فاتح يناير 2019.

ب) تطبق أحكام المادة 284 - 2° من المدونة العامة للضرائب كما تمت إضافتها بموجب البند II أعلاه، على العقود المبرمة ابتداء من فاتح يناير 2019.

10 - تطبق أحكام المادتين 210 و 214 - III - «ألف» من المدونة العامة للضرائب كما تم تتميمها بمقتضى البند I أعلاه، برسم مساطر فحص المحاسبة المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2020.

11 - تظل الامتيازات الضريبية المخولة للشركات القابضة الحرة القائمة قبل تاريخ دخول قانون المالية هذا حيز التنفيذ مطبقة بصفة انتقالية إلى حين انصرام آجال تطبيقها.

12 - تستمر الشركات المستفيدة من السعر النوعي المحدد في 8,75% طوال عشرين (20) سنة محاسبية والتي أبرمت اتفاقية مع الدولة تنص على تحمل الفارق بين مبلغ الضريبة على الشركات المستحقة ومبلغ الحد الأدنى للضريبة المؤدى، في الاستفادة بصفة انتقالية من سعر الحد الأدنى للضريبة المطبق قبل تاريخ دخول قانون المالية هذا حيز التنفيذ، وذلك إلى غاية انتهاء مدة الاستفادة من السعر النوعي السالف الذكر.

إلغاء بعض الديون المستحقة لفائدة الدولة

المادة 8

I - تلغى الديون المستحقة لفائدة الدولة المشار إليها في المادة 2 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية التي يساوي أو يقل مبلغها عن خمسين ألف (50.000) درهم والموضوعة قيد التحصيل قبل فاتح يناير 2000.

« * أربع سنوات (4) بالنسبة للعقوبات الجنحية ؛

« * سنة (1) بالنسبة للعقوبات عن المخالفات.

« - فيما يخص المصاريف..... سنة (15).

«وتسري آجال التقادم المنصوص عليها أعلاه ابتداء من استنفاد
«قرار الإدانة طرق الطعن العادية.

«ينقطع..... المملكة.»

II - الموارد المرصدة

رصد حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين

المادة 12

ترصد كما يلي، ابتداء من فاتح يناير 2019، حصيلة الرسم
المفروض على عقود التأمين المنصوص عليه في المدونة العامة
للضرائب :

1. - توزع كما يلي حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين
المتعلقة بعمليات التأمين والخاضعة للنسبتين المنصوص عليهما في
المادة 284 (البندين 1° و 3°) من المدونة العامة للضرائب المشار إليها
أعلاه :

* 40% لفائدة الميزانية العامة ؛

* 20% لفائدة «صندوق تضامن مؤسسات التأمين» المحدث

بموجب المادة 39 من الظهير الشريف رقم 1.84.7 الصادر في 6

ربيع الآخر 1404 (10 يناير 1984) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ

تدابير مالية في انتظار صدور قانون المالية لسنة 1984 ؛

* 20% لفائدة «صندوق دعم التماسك الاجتماعي» المحدث بموجب

المادة 18 من قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012، الصادر

بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.10 بتاريخ 24 من جمادى

الأخرة 1433 (16 ماي 2012) ؛

تخصيص حصيلة التفويت

المادة 10

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام
المادة 11 من قانون المالية رقم 38.07 للسنة المالية 2008، الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.211 بتاريخ 16 من ذي الحجة 1428
(27 ديسمبر 2007)، كما تم نسخها وتعويضها بالمادة 11 من قانون
المالية رقم 43.10 للسنة المالية 2011 وتغييرها بالمادة 9 من قانون
المالية رقم 100.14 للسنة المالية 2015 :

«المادة 11.- تدفع.....

..... لهذا الصندوق.

«توزع هذه الحصيلة تزامنا مع استيفائها من لدن بنك المغرب
«مناصفة بين الميزانية العامة (الحساب الجاري بالخزينة) وصندوق
«الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.»

مدونة تحصيل الديون العمومية

المادة 11

تغير وتتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام
المادتين 23 (الفقرة الاولى) و138 من القانون رقم 15.97 بمثابة
مدونة تحصيل الديون العمومية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
رقم 1.00.175 الصادر في 28 من محرم 1421 (3 ماي 2000)، كما
وقع تغييره وتتميمه :

«المادة 23 (الفقرة الاولى) -. تخضع أوامر المداخل المتعلقة
«بالديون المشار إليها في المادة 2 أعلاه والتي لا تترتب عنها جزاءات عند
«التأخير في الأداء، لزيادة بنسبة 6 % سنويا.»

«المادة 138 -. تتقادم.....

« - فيما يخص الغرامات بمضي :

« * خمسة عشر سنة (15) بالنسبة للعقوبات الجنائية ؛

تثبيت المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة
بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخرينة

المادة 15

تثبت خلال السنة المالية 2019 مع مراعاة أحكام قانون المالية هذا،
المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
والحسابات الخصوصية للخرينة المفتوحة بتاريخ 31 ديسمبر 2018.

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

إحداث مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 16

يحدث، ابتداء من فاتح يناير 2019، مرفقان للدولة مسيران
بصورة مستقلة التالينين :

- «المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بكأكدير» التابعة للوزارة
المكلفة بالتعمير؛

- «المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة» التابعة للوزارة
المكلفة بالتعمير.

حذف مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 17

ا. - تحذف، ابتداء من فاتح يناير 2019، مرافق الدولة المسيرة
بصورة مستقلة التالية :

- «قسم التعاون» التابع لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي ؛

- «مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييم»
التابع لوزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي ؛

- «مسرح محمد السادس بوجدة» التابع لوزارة الثقافة والاتصال.

يدفع الرصيد الباقي إلى غاية 31 ديسمبر 2018 المسجل في ميزانيات
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المذكورة إلى الميزانية العامة
ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.13.000، المصلحة 8100
طبيعة المورد 70 "موارد متنوعة".

* 18% لفائدة «الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب
المرصدة للجهات» المحدث بموجب المادة 30 من القانون
المالي رقم 26.99 لسنة المالية 1999-2000، الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.99.184 بتاريخ 16 من ربيع الأول 1420
(30 يونيو 1999)، توزع على الجهات باعتبار عدد السكان بناء
على قرار يصدره الوزير المكلف بالداخلية بعد تأشيرة الوزير
المكلف بالمالية :

* 2% لفائدة «صندوق التضامن بين الجهات» المحدث بموجب
المادة 20 من قانون المالية رقم 70.15 لسنة المالية 2016، الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437
(19 ديسمبر 2015).

ا. - ترصد حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين المتعلقة
بعمليات التأمين والخاضعة للنسبة المنصوص عليها في المادة 284
(البند 2°) من المدونة العامة للضرائب المشار إليها أعلاه لفائدة
«صندوق دعم التماسك الاجتماعي» السالف الذكر.

الموارد المرصدة للجهات

المادة 13

تطبيقا لأحكام المادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14
المتعلق بالجهات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83
بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)، ترصد للجهات برسم
السنة المالية 2019 نسبة 5% من حصيلة الضريبة على الشركات.

المادة 14

تطبيقا لأحكام المادة 188 من القانون التنظيمي المشار إليه أعلاه
رقم 111.14، ترصد للجهات برسم السنة المالية 2019 نسبة 5% من
حصيلة الضريبة على الدخل.

«المادة 29 - ا. - رغبة»

«..... والاستثمارات»

«يعين العمل»

« ا. - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

« 1 - المبالغ العامة :

« 2 - المبالغ التي يدفعها الشركاء الاستثمارات :

« 3 - المبالغ المقدم للقطاع الخاص :

« 4 - كل الموارد اتفاقي :

« 5 - الموارد :

« 6 - والوصايا»

«في الجانب المدين :

«.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى

«صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات»

المادة 19

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام

المادة 35 من قانون المالية رقم 26.04 لسنة المالية 2005، الصادر

بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.255 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1425

(29 ديسمبر 2004) :

«المادة 35 - ا. - رغبة»

«..... للمواصلات» ويكون رئيس الحكومة

«هو الأمر بقبض موارده وصرف نفقاته»

ا. - تحذف مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التالية، ابتداء من تاريخ دخول حيز التنفيذ القانون المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، عند تحويل كل مركز الى مؤسسة عمومية :

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة- تطوان - الحسيمة» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا - القنيطرة» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء - سطات» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - آسفي» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون - الساقية الحمراء» ؛

- «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - وادي الذهب».

يدفع الرصيد الباقي المسجل في ميزانية كل مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة المذكور، في تاريخ تحويله الى مؤسسة عمومية، إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000، المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

الحسابات الخصوصية للخزينة

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية

المسمى «صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات»

المادة 18

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام المادة

29 من قانون المالية رقم 26.99 لسنة المالية 1999-2000، الصادر

بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.184 بتاريخ 16 من ربيع الأول 1420

(30 يونيو 1999) كما وقع تغييرها وتتميمها :

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى
«حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة
على القيمة المضافة»

المادة 21

تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام
المادة 33 المكررة من قانون المالية لسنة 1986 رقم 33.85، الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.85.353 بتاريخ 18 من ربيع الآخر 1406
(31 ديسمبر 1985)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

«المادة 33 المكررة. - ا. - رغبة

..... نفقاته.

«ا. - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

.....»

.....»

«- المبالغ العامة :

«- موارد متنوعة.

«في الجانب المدين :

.....»

(الباقى لا تغيير فيه.)

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى
«الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب
المرصدة للجهات»

المادة 22

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام
البند 11 من المادة 30 من القانون المالي رقم 26.99 لسنة
المالية 1999-2000، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.184
بتاريخ 16 من ربيع الأول 1420 (30 يونيو 1999)، كما تم تغييرها
وتتميمها :

«ا. - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

.....»

.....»

«في الجانب المدين :

«- النفقات للمواصلات :

«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى
«صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»

المادة 20

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام المادة الأولى
من المرسوم رقم 2.05.1016 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1426
(19 يوليو 2005) بإحداث الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى
«صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»، كما صادق عليه
قانون المالية رقم 35.05 لسنة المالية 2006، الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.05.197 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1426
(26 ديسمبر 2005)، بموجب المادة 47 منه، كما تم تغييرها وتتميمها :

«المادة الأولى. - ا. - رغبة في التمكن يحدث
«حساب مرصد لأمر خصوصية، يسمى «صندوق دعم المبادرة
الوطنية للتنمية البشرية» ويكون رئيس الحكومة هو الأمر بصرف
نفقاته وقبض موارده :

«- برنامج تدارك الخصائص المسجل على مستوى البنيات التحتية،
والخدمات الأساسية، بالمجالات الترابية الأقل تجهيزا ؛

«- برنامج مواكبة الأشخاص في وضعية هشّة ؛

«- برنامج تحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب ؛

«- برنامج الدعم الموجه للتنمية البشرية للأجيال الصاعدة ؛

«- دعم البشرية.

«يمكن لرئيس الحكومة أن يعين

(الباقى لا تغيير فيه.)

«في الجانب المدين :

«- النفقات المياه المستعملة :

«- المبالغ المدفوعة للجماعات الترابية لإنجاز الدراسات ومشاريع التطهير السائل. وتكون هذه المبالغ المدفوعة موضوع اتفاقية «شراكة بين الدولة والجماعات الترابية :

«- المبالغ المدفوعة لفائدة الفاعلين الفاعلين.»

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى

«صندوق التضامن بين الجهات»

المادة 24

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام البند II من المادة 20 من قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015)، كما تم تغييرها وتتميمها :

«المادة 20. II - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

«- 10 % من حصيلة على الشركات :

«- 10 % من حصيلة على الدخل ؛

«- الحصبة العائدة لهذا الحساب من حصيلة الرسم المفروض على «عقود التأمين ؛

«- 10 % من المساهمات المتعلق بالجهات ؛

«- مساهمات الجهات هامة ؛

.....»

.....»

«في الجانب المدين :

.....»

«(الباقى لا تغيير فيه.)»

«المادة 30. II - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

«- 90 % من حصيلة الحصبة على الشركات ؛

«- 90 % من حصيلة الحصبة على الدخل ؛

«- الحصبة العائدة لهذا الحساب من حصيلة الرسم المفروض على

«عقود التأمين ؛

«- 90 % من المساهمات المتعلق بالجهات ؛

.....»

(الباقى لا تغيير فيه.)

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى

«صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة»

المادة 23

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام

المادة 17 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007، الصادر

بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427

(31 ديسمبر 2006) :

«المادة 17. I - رغبة وتصفية المياه المستعملة

«في المجال الحضري والقروي، يحدث، نفقاته.

«II - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

.....»

.....»

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«صندوق تحديد وحماية وتأمين الملك
العام البحري والمينائي»

المادة 27

تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام البند II من المادة 50 من قانون المالية رقم 14.97 للسنة المالية 1997-1998، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.97.153 بتاريخ 24 من صفر 1418 (30 يونيو 1997)، كما وقع تغييرها وتتميمها:

«المادة 50- II - يتضمن هذا الحساب:

«في الجانب الدائن:

.....»

.....»

«في الجانب المدين:

.....»

.....»

«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي»

المادة 28

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام البند II من المادة 37 من قانون المالية رقم 26.04 للسنة المالية 2005، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.04.255 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004):

«المادة 37- II - يتضمن هذا الحساب:

«في الجانب الدائن:

«- 60% من حصيل الغرامات التصالحية..... للدرك الملكي؛

«- الهبات.....»

«في الجانب المدين:

.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة»

المادة 25

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام المادة 27 من قانون المالية رقم 45.02 للسنة المالية 2003، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.02.362 بتاريخ 26 من شوال 1423 (31 ديسمبر 2002)، كما تم تغييرها وتتميمها:

«المادة 27- رغبة..... وصرف
«نفقاته.»

«في الجانب الدائن:

«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة المطابقة لنسبة 5,05% من حصيل الضريبة على القيمة المضافة المخصصة للجماعات الترابية؛

«- الدفعات..... العامة؛

.....»

.....»

«في الجانب المدين:

.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية
المسمى «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني»

المادة 26

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام البند II من المادة 29 من قانون المالية رقم 48-03 للسنة المالية 2004، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.03.308 بتاريخ 7 ذي القعدة 1424 (31 ديسمبر 2003) كما وقع تغييرها وتتميمها:

«المادة 29- II - يتضمن هذا الحساب:

«في الجانب الدائن:

«- 60% من حصيل الغرامات التصالحية..... للأمن الوطني؛

«- الهبات.....»

«- المبالغ.....»

«في الجانب المدين:

.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

الباب الثاني

أحكام تتعلق بالتكاليف

ا- الميزانية العامة

التأهيل

المادة 33

طبقا لأحكام المادة 60 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة ضرورة ملحة وغير متوقعة ذات مصلحة وطنية، أن تفتح اعتمادات إضافية بمراسيم أثناء السنة. ويتم إخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقا بذلك.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

إحداث مناصب مالية

المادة 34

يتم إحداث 25.458 منصبا ماليا برسم الميزانية العامة للسنة المالية 2019.

1 - 25.208 منصبا ماليا لفائدة الوزارات والمؤسسات التالية :

عدد المناصب المالية	الوزارات والمؤسسات
9.000	إدارة الدفاع الوطني.....
8.100	وزارة الداخلية.....
4.000	وزارة الصحة.....
725	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي :
700	- قطاع التعليم العالي والبحث العلمي.....
25	- قطاع التكوين المهني.....
540	وزارة الإقتصاد والمالية.....
500	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.....
400	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.....
380	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء.....
315	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات :
200	- قطاع الفلاحة.....
45	- قطاع الصيد البحري.....
70	- قطاع التنمية القروية والمياه والغابات.....
200	البلاط الملكي.....
200	وزارة العدل.....

حذف الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «صندوق محاربة آثار الجفاف»

المادة 29

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2019، الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «صندوق محاربة آثار الجفاف».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في الحساب المرصد لأموال خصوصية المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2018 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.13.000، المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

حذف الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص لإنقاذ مدينة فاس»

المادة 30

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2019، الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص لإنقاذ مدينة فاس».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في الحساب المرصد لأموال خصوصية المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2018 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.13.000، المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

حذف الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع»

المادة 31

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2019، الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في الحساب المرصد لأموال خصوصية المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2018 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.13.000، المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

حذف الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب»

المادة 32

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2019، الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في الحساب المرصد لأموال خصوصية المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2018 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.13.000، المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، 700 منصبا ماليا
تخصص لتسوية وضعية الموظفين الحاملين لشهادة الدكتوراه
والذين يتم توظيفهم، عن طريق المباراة، بصفة أستاذ التعليم العالي
مساعد، وذلك طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

وتحذف ابتداء من نفس التاريخ المناصب المالية التي يشغلها
المعنيون بالأمر بالقطاعات الوزارية أو المؤسسات التي ينتمون إليها.

ترشيد استعمال المناصب المالية التي أصبحت شاغرة خلال السنة المالية

المادة 35

تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2019، أحكام المادة
22 من قانون المالية رقم 110.13 لسنة المالية 2014، الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.115 بتاريخ 26 من صفر 1435
(30 ديسمبر 2013)، كما وقع تغييرها وتتميمها:

«المادة 22.- تستعمل القضائية.

«لا تطبق رقم 48.09 المذكورة أعلاه.

«لا تطبق كذلك»

«..... وإعادة الإدماج والمناصب المالية الخاصة
بموظفي المديرية العامة للوقاية المدنية.»

إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام

المادة 36

أ- تلغى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن السنة
المالية 2018 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة التي لم
تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2018 محل التزامات بالنفقات مؤشر عليها
من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة.

أ- لا تطبق أحكام البند أ أعلاه على اعتمادات الأداء برسم السنة
المالية 2018 لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة
الخارجية على شكل هبات.

أ- لا يطبق سقف 30 %، المنصوص عليه في الفقرة الثانية من
المادة 63 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، على
اعتمادات الأداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار بالميزانية العامة
وأرصدة الالتزام لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال
المساعدة، المؤشر عليها والتي لم يصدر الأمر بصرفها.

عدد المناصب المالية	الوزارات والمؤسسات
110	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي :
100	- قطاع الشؤون الخارجية والتعاون الدولي.....
10	- قطاع المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة.....
100	وزارة الشباب والرياضة
100	المجلس الأعلى للسلطة القضائية
80	وزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة :
50	- قطاع الطاقة والمعادن
30	- قطاع التنمية المستدامة
80	وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة :
40	- قطاع إعداد التراب الوطني والتعمير.....
40	- قطاع الإسكان وسياسة المدينة.....
50	رئيس الحكومة
50	المنذوبية السامية للتخطيط
44	وزارة الشغل والإدماج المهني
40	وزارة الثقافة والاتصال :
20	- قطاع الثقافة
20	- قطاع الإتصال.....
34	وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي.....
30	المحاكم المالية
20	مجلس النواب
20	مجلس المستشارين
20	وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي :
10	- قطاع السياحة والنقل الجوي
10	- قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي
20	وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية
10	الأمانة العامة للحكومة
10	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني
10	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية
10	المنذوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير.....
5	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة
5	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
25.208	المجموع

2 - يؤهل رئيس الحكومة لتوزيع 250 منصبا ماليا على مختلف
الوزارات أو المؤسسات.

3 - علاوة على المناصب المالية المحدثة بموجب الجدول أعلاه،
يحدث، ابتداء من فاتح يناير 2019، لدى وزارة التربية الوطنية

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى

«صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»

المادة 39

يحدد بمليار (1.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لرئيس الحكومة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2019 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2020 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية

المسمى «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني»

المادة 40

يحدد بمائة مليون (100.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالداخلية الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2019 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2020 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى

«الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر»

المادة 41

يحدد بستمائة مليون (600.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالداخلية الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2019 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2020 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر».

14- تلغى بقوة القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة والمتعلقة :

• بالصفقات المنتهية الإنجاز وتلغى كذلك الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات :

• بالمشاريع المنتهية الإنجاز المستفيدة من أموال المساعدة الخارجية على شكل هبات.

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.

II- مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

التأهيل

المادة 37

طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور يؤذن للحكومة أن تحدث بمراسيم مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية 2019. ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

III- الحسابات الخصوصية للخزينة

التأهيل

المادة 38

طبقا لأحكام المادة 26 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة الاستعجال والضرورة الملحة وغير المتوقعة، أن تحدث خلال السنة المالية 2019 حسابات خصوصية للخزينة بموجب مراسيم.

ويتم إخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقا بذلك.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«الصندوق الوطني الغابوي»

المادة 46

يحدد بمائتي مليون (200.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون
لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2019 من الاعتمادات التي
سترصد له في السنة المالية 2020 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال
خصوصية المسمى «الصندوق الوطني الغابوي» .

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون»

المادة 47

يحدد بثمانمائة مليون (800.000.000) درهم مبلغ النفقات
المأذون للمندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج الالتزام بها
مقدما خلال السنة المالية 2019 من الاعتمادات التي سترصد له في
السنة المالية 2020 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية
المسمى «الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون» .

الالتزام مقدما بالنفقات من حساب النفقات من المخصصات المسمى
«اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية»

المادة 48

يحدد بستة وتسعين مليارا وسبعمائة وواحد وثلاثين مليونا
(96.731.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المنتدب لدى
رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني الالتزام بها مقدما خلال
السنة المالية 2019 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية
2020 فيما يتعلق بحساب النفقات من المخصصات المسمى «اشتراء
وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية» .

عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة

المادة 49

استثناء من أحكام الفقرة السادسة من المادة 28 من القانون
التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية ، يظل العمل جاريا خلال السنة
المالية 2019 بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها
إلى غاية 31 ديسمبر 2018 فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الحسابات
الخصوصية للخزينة المفتوحة في هذا التاريخ وكذا باستئصال
النفقات الناتجة عن صرف المرتبات أو الأجور أو التعويضات من
بعض الحسابات المذكورة .

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية
المسمى «الصندوق الخاص بالطرق»

المادة 42

يحدد بمليارين وخمسمائة مليون (2.500.000.000) درهم مبلغ
النفقات المأذون للوزير المكلف بالتجهيز للالتزام بها مقدما خلال السنة
المالية 2019 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2020
فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق
الخاص بالطرق» .

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية

المسمى "صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية"

المادة 43

يحدد بأربعة ملايين (4.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون
لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2019 من الاعتمادات التي
سترصد له في السنة المالية 2020 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال
خصوصية المسمى «صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية» .

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«الصندوق الوطني لتنمية الرياضة»

المادة 44

يحدد بمليار (1.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون
لوزير المكلف بالرياضة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2019
من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2020 فيما يتعلق
بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لتنمية
الرياضة» .

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«الصندوق الوطني للعمل الثقافي»

المادة 45

يحدد بخمسين مليون (50.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون
لوزير المكلف بالثقافة للالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2019
من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2020 فيما يتعلق
بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل
الثقافي» .

بالدرهم	
2 015 069 000	- نفقات الإستغلال.....
796 430 000	- نفقات الإستثمار.....
-	رصيد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة (6).....
الحسابات الخصوصية للخزينة :	
85 081 989 000	- موارد الحسابات الخصوصية للخزينة.....
84 397 383 000	- نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة.....
684 606 000	-رصيد الحسابات الخصوصية للخزينة(7).....
-62 914 903 000	رصيد ميزانية الدولة (دون حصيلة الإقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل) (8)=(5)+(6)+(7).....
39 213 200 000	استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل (9) :
34 095 200 000	-الداخلي.....
5 118 000 000	-الخارجي.....
-102 128 103 000	الحاجيات الإجمالية لتمويل ميزانية الدولة (10)=(8)-(9).....
موارد الإقتراضات المتوسطة والطويلة الأجل (11) :	
76 200 000 000	-الداخلية.....
49 200 000 000	-الخارجية.....
27 000 000 000	-الخارجية.....
-25 928 103 000	الحاجيات المتبقية لتمويل ميزانية الدولة (10)+(11).....

الإذن في التمويل بالاقتراض وبكل أداة مالية أخرى

المادة 51

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات وكل أداة مالية أخرى خلال السنة المالية 2019 ، من الخارج في حدود المبلغ المقدر للمداخيل المسجلة بالفصل 1.1.0.0.13.000 المصلحة 8500 (طبيعة المورد 22) من الميزانية العامة : "حصيلة الاقتراض - مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية".

المادة 52

يؤذن للحكومة في التمويل عبر إصدار اقتراضات داخلية واللجوء إلى كل أداة مالية أخرى لمواجهة جميع تكاليف الخزينة خلال السنة المالية 2019 .

الباب الثالث

أحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة

المادة 50

تحدد خلال السنة المالية 2019 بالمبالغ المثبتة في الجدول التالي ، الموارد المرصدة في الميزانية العامة وفي ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة وفي الحسابات الخصوصية للخزينة كما هي مقدرة في الجدول "أ" الملحق بقانون المالية هذا وكذا المبالغ القصوى للتكاليف والتوازن العام الناتج عن ذلك :

بالدرهم

253 423 118 000	المداخيل العادية للميزانية العامة (1) :
228 615 226 000	- المداخيل الضريبية :
101 370 838 000	-الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.....
99 487 848 000	-الضرائب غير المباشرة.....
9 548 220 000	-الرسوم الجمركية.....
18 208 320 000	-رسوم التسجيل والتمير.....
24 807 892 000	- المداخيل غير الضريبية :
5 000 000 000	- حصيلة تفويت مساهمات الدولة.....
11 450 000 000	- حصيلة مؤسسات الاحتكار والاستغلالات والمساهمات المالية للدولة.....
354 500 000	-عائدات أملاك الدولة.....
6 803 392 000	- موارد مختلفة.....
1 200 000 000	- موارد الهبات والوصايا.....
243 649 709 000	النفقات العادية للميزانية العامة (2) :
215 618 339 000	- نفقات التسيير :
112 159 310 000	- نفقات الموظفين.....
45 130 114 000	-نفقات المعدات والنفقات المختلفة.....
44 095 142 000	-التكاليف المشتركة.....
10 533 773 000	- النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية.....
3 700 000 000	- النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية.....
28 031 370 000	- نفقات الفوائد والعمولات المتعلقة بالدين العمومي.....
9 773 409 000	الرصيد العادي(3)=(1)-(2).....
73 372 918 000	- نفقات الإستثمار للميزانية العامة (4).....
-63 599 509 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الإقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل) (5)=(3)-(4).....
2 811 499 000	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة :
2 811 499 000	- موارد ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.....
2 811 499 000	- نفقات ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة :

وتوزع الاعتمادات على الفصول وفقا للبيانات الواردة في الجدول
"د" الملحق بقانون المالية هذا .

II.- ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 57

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2019 فيما
يتعلق بنفقات الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
بمليارين وخمسة عشر مليوناً وتسعة وستين ألف (2.015.069.000)
درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الوزارات والمصالح وفقاً للبيانات
الواردة في الجدول "هـ" الملحق بقانون المالية هذا .

المادة 58

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة
فيما يتعلق بنفقات الاستثمار لمرافق الدولة المسيرة بصورة
مستقلة بتسعمائة وثلاثة وأربعين مليوناً وأربعمائة وثلاثين ألف
(943.430.000) درهم، منها سبعمائة وستة وتسعون مليوناً
وأربعمائة وثلاثون ألف (796.430.000) درهم اعتمادات الأداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الوزارات
والمصالح وفقاً للبيانات الواردة في الجدول "و" الملحق بقانون المالية
هذا .

III.- الحسابات الخصوصية للخرينة

المادة 59

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2019 فيما
يتعلق بعمليات الحسابات الخصوصية للخرينة بأربعة وثمانين مليوناً
وثلاثمائة وسبعة وتسعون مليوناً وثلاثمائة وثلاثة وثمانون ألف
(84.397.383.000) درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الأصناف والحسابات وفقاً
للبيانات الواردة في الجدول "ز" الملحق بقانون المالية هذا .

التدبير الفعال للدين الداخلي

المادة 53

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات داخلية واللجوء الى كل أداة
مالية أخرى قصد إنجاز عمليات التدبير الفعال للدين الداخلي عبر
استرجاع وتبادل واستحفاظ سندات الخزينة وكل أداة مالية أخرى.

الجزء الثاني

وسائل المصالح

النفقات من الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة

المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخرينة

I.- الميزانية العامة

المادة 54

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2019 فيما
يتعلق بنفقات التسيير من الميزانية العامة بمائتين وخمسة عشر
ملياراً وستمائة وثمانية عشر مليوناً وثلاثمائة وتسعة وثلاثين ألف
(215.618.339.000) درهم .

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة
في الجدول "ب" الملحق بقانون المالية هذا .

المادة 55

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة
فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة بمائة وسبعة
وثلاثين مليوناً وستمائة وتسعة وثلاثين مليوناً وسبعمائة وثمانية
ألف (137.639.708.000) درهم، منها ثلاثة وسبعون مليوناً
وثلاثمائة واثنان وسبعون مليوناً وتسعمائة وثمانية عشر ألفاً
(73.372.918.000) درهم اعتمادات الأداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الفصول
وفقاً للبيانات الواردة في الجدول "ج" الملحق بقانون المالية هذا .

المادة 56

يحدد بسبعة وستين مليوناً ومائتين وأربعة وأربعين مليوناً
 وخمسمائة وسبعين ألف (67.244.570.000) درهم مبلغ الاعتمادات
المفتوحة برسم السنة المالية 2019 فيما يتعلق بنفقات الدين
العمومي من الميزانية العامة .

*

* *

الجدول (أ)
(المادة 50)
جدول التقييم الإجمالي لمداخل الميزانية العامة و ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و أصناف الحسابات
الخصوصية للخزينة للسنة المالية 2019
(بالدرهم)
I- الميزانية العامة

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
	البلاط الملكي		0000	1.1.0.0.0.02.000
للتذكرة	الإدارة العامة	الرسوم المستوفاة عن الشعارات والشارات	10	
50 000		الرسوم المستوفاة عن أوسمة المملكة	20	
للتذكرة		موارد متنوعة	30	
50 000		مجموع موارد الإدارة العامة		
50 000		مجموع موارد البلاط الملكي		
	المحاكم المالية		0000	1.1.0.0.0.05.000
للتذكرة	الإدارة العامة	مديونية المحاسبين	10	
للتذكرة		أحكام بإرجاع الأموال الصادرة عن المحاكم المالية	20	
للتذكرة		الغرامات والغرامات التهديدية والعقوبات الأخرى الصادرة عن المحاكم المالية	30	
للتذكرة		فوائد التأخير المتعلقة بالعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم المالية	40	
للتذكرة		نسخ الملفات قصد الاطلاع	50	
للتذكرة		مجموع موارد الإدارة العامة		
للتذكرة		مجموع موارد المحاكم المالية		
	وزارة العدل		9400	1.1.0.0.0.06.000
30 000 000	المصالح المشتركة للقطاع القضائي	الغرامات والعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم	10	
400 000 000		الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحكوم بها قضائياً	20	
2 000 000		موارد متنوعة	30	
432 000 000		مجموع موارد المصالح المشتركة للقطاع القضائي		
432 000 000		مجموع موارد وزارة العدل		
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي		9100	1.1.0.0.0.07.000
310 000 000	البعثات الدبلوماسية والقنصلية	الرسوم القنصلية	10	
200 000		الرسوم التي يستوفئها الأعوان الدبلوماسيون والقنصليون على العقود المتعلقة بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات المثبتة لمثمن البضائع وتفريغها ومصدرها والشهادات الجمركية	20	

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
2 500 000	موارد متنوعة	30		
312 700 000	مجموع موارد البعثات الدبلوماسية والقنصلية			
312 700 000	مجموع موارد وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي			
	وزارة الداخلية			1.1.0.0.0.08.000
	الإدارة العامة		0000	
700 000	حصيلة المصادرات والمصالحات والعقوبات من أجل المخالفات لنظام الأسعار	10		
5 500 000	موارد متنوعة	20		
6 200 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
	الإدارة العامة للأمن الوطني		3100	
300 000	الأتاوي المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	10		
	التعويضات عن خدمات الشرطة المؤداة عنها أجرة للتنكرة	20		
200 000	موارد متنوعة	30		
500 000	مجموع موارد الإدارة العامة للأمن الوطني			
6 700 000	مجموع موارد وزارة الداخلية			
	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي			1.1.0.0.0.11.000
	الإدارة العامة		0000	
1 500 000	موارد متنوعة	10		
1 500 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
	الإدارة العامة		7100	
	رسوم التسجيل	10		
400 000	موارد متنوعة	20		
400 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
1 900 000	مجموع موارد وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي			
	وزارة الصحة			1.1.0.0.0.12.000
	الإدارة العامة		0000	
12 000	رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحي	10		
10 000	استرداد مبالغ التوريدات الصيدلانية والمعدات ومصارييف العلاج والمقام في المؤسسات الصحية	20		
	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات	30		
	للتنكرة			

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
1 600 000		موارد متنوعة	40	1.1.0.0.0.13.000
1 622 000		مجموع موارد الإدارة العامة		
1 622 000		مجموع موارد وزارة الصحة		
	وزارة الاقتصاد والمالية			
		الإدارة العامة	8100	
50 000		العقوبات والغرامات غير الجبائية	10	
للتذكرة	المبالغ التي ترجعها الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستكية من الاعتمادات الغير المستعملة المرصدة لشراء السيارات		20	
100 000 000		ديون الخزينة المتقدمة	30	
للتذكرة		الاقطاع من نتاج العاب الرهان	40	
للتذكرة		الاقطاع من رهان سباق الخيول والكلاب السلوقية	50	
للتذكرة	مساهمة الجماعات الترابية في النفقات الملقاة على عاتق الميزانية العامة		60	
150 000 000		موارد متنوعة	70	
250 050 000		مجموع موارد الإدارة العامة		
		مديرية الشؤون الإدارية والعامة	8200	
100 000		موارد متنوعة	10	
100 000		مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والعامة		
		إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	8300	
		الرسوم الجمركية	10	
9 548 090 000		رسوم الاستيراد	11	
للتذكرة		الاقطاع الجبائي عند الاستيراد	12	
للتذكرة		الاتاوة على استغلال الفوسفاط	13	
130 000		الرسم الموحد	14	
171 889 000		رسوم التمير المستوفاة من لدن ادارة الجمارك	15	
19 000 000		الرسوم القصلية	16	
5 000 000		الرسوم المفروضة على النقل الخاص	17	
		الرسوم الداخلية على الاستهلاك	20	
678 153 000		الرسوم المفروضة على الخمور والكحول	21	
823 850 000		الرسم المفروض على أنواع الجعة	22	
313 870 000		الرسوم المفروضة على المشروبات الغازية والليمونادا	23	
للتذكرة		الرسوم المفروضة على السكر والمواد السكرية وغيرها من المواد المحلاة الصناعية	24	

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
11 850 000	الرسوم المستوفاة على اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	25	8400	
للتذكرة	الرسوم المفروضة على الاغشية المطاطية والالوعية الهوائية وإطارات العجلات	26		
16 607 870 000	الرسوم المفروضة على منتجات الطاقة	27		
11 055 429 000	الرسم المفروض على التبغ المصنع	28		
	الضريبة على القيمة المضافة	30		
40 753 454 000	الضريبة على القيمة المضافة للاستيراد	31		
110 644 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	32		
65 000 000	حصيلة المصادرات	40		
	رسوم المراقبة	50		
للتذكرة	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات وأجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير	51		
للتذكرة	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير	52		
95 000 000	الزيادات المترتبة على السندات الاقتراضية والفوائد الناتجة عن التأخير	60		
130 000 000	حصيلة الخدمات المقدمة فيما يتعلق باستعمال المرتفقين للنظم المعلوماتية الخاصة بإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة	70		
1 508 090 000	اتاوي انبوب الغاز	80		
25 944 000	موارد متنوعة	90		
81 923 263 000	مجموع موارد إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة			
	المديرية العامة للضرائب			
	الضرائب المباشرة	10		
52 456 010 000	الضريبة على الشركات	11		
44 700 529 000	الضريبة على الدخل	12		
	رسوم مماثلة	20		
12 000 000	الرسوم المفروضة على الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	21		
338 000 000	الضريبة المهنية	22		
33 000 000	ضريبة السكن	23		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على التبغ	30		
	الضريبة على القيمة المضافة	40		
29 132 728 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	41		
	رسوم التسجيل	50		
8 999 428 000	رسوم نقل الملكية	51		

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
1 742 480 000		الرسوم المفروضة على العقود الأخرى	52	
للتذكرة		الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	53	
للتذكرة		الرسوم القضائية	54	
للتذكرة		الرسم المفروض على العقود والاتفاقات	55	
للتذكرة		المساعدة القضائية	56	
1 289 400 000		الرسوم المفروضة على عقود التأمينات	57	
للتذكرة		رسوم متنوعة وموارد تبعية	58	
		رسوم التمبر	60	
930 349 000		التمبر الفريد والورق المدموغ	61	
783 699 000		التمبر على الاوامر بالأداء	62	
للتذكرة		بطاقة التعريف	63	
258 104 000		جوازات السفر	64	
11 732 000		تسجيل الأجانب	65	
28 157 000		رخص الصيد وحمل السلاح	66	
1 485 274 000		التمبر المفروض على الوثائق المتعلقة بالسيارات	67	
35 196 000		رسم التمبر الخاص بسندات الاستيراد	68	
		الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات	70	
2 472 612 000		الرسم الأساسي ورسم النسخة	71	
		الزيادات المترتبة على التأخير والغرامات	80	
1 223 602 000		الزيادة المترتبة عن عدم الإقرار أو التأخير أو النقص في الإقرار	81	
794 433 000		الغرامات المترتبة عن التأخير في الأداء	82	
1 813 264 000		الزيادات المترتبة عن التأخير	83	
للتذكرة		حصيلة المصالحات في المخالفات الجبائية	84	
		موارد متنوعة و استثنائية	90	
للتذكرة		موارد جبائية استثنائية	91	
للتذكرة		حصيلة المساهمة الإبرانية برسم الدخول والأرباح المتأتية من ممتلكات وسيولة الأشخاص الذاتيين المقيمين ذوي الجنسيات الأجنبية	92	
2 007 000 000		المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح	93	

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
للتذكرة		موارد متنوعة	94	
150 546 997 000	مجموع موارد المديرية العامة للضرائب			
	مديرية الخزينة والمالية الخارجية			
	الموارد العادية	10	8500	
612 000 000	الموارد الآتية من بنك المغرب	11		
100 000 000	الموارد الآتية من صندوق الإيداع والتدبير	12		
150 000 000	الموارد الآتية من مكتب الصرف	13		
100 000 000	الموارد الآتية من القرض الفلاحي المغربي	14		
للتذكرة	الموارد الآتية من البنك المركزي الشعبي	15		
100 000 000	الموارد الآتية من صندوق التجهيز الجماعي	16		
للتذكرة	الموارد الآتية من الصندوق المركزي للضمان	17		
10 058 000	الفوائد المترتبة على توظيف الأموال و السلفات	18		
100 000 000	فوائد عن عمليات تدبير الخزينة العمومية	19		
	حصيلة الاقتراض	20		
49 200 000 000	الاقتراضات الداخلية المتوسطة والطويلة الأجل	21		
27 000 000 000	مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية	22		
للتذكرة	حصيلة أذن التجهيز المتعلقة بمدخر الاستثمار	23		
للتذكرة	الموارد الآتية من القرض الإجباري	24		
	الهيئات و الوصايا	30		
1 200 000 000	هبات	31		
للتذكرة	الاقطاع من صندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	32		
1 026 100 000	الموارد الناتجة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العائم	40		
للتذكرة	عمولات على القروض المرجعة	50		
للتذكرة	عمولات الضمان الخاصة بالاقتراضات الداخلية والخارجية	60		
للتذكرة	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة في الشركات والهيئات الدولية	70		
للتذكرة	استرجاع التسبيق الممنوح من طرف الدولة لفائدة موظفيها ومستخدميها لأجل تملك مساكن اجتماعية	80		
	موارد مختلفة	90		
100 000 000	الموارد الآتية من الشركة المركزية لإعادة التأمين	91		
للتذكرة	تسديدات برسم استحقاقات القروض الممنوحة لفائدة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع	92		
للتذكرة	الموارد برسم شهادات الصكوك	93		

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
للتذكرة		موارد أخرى	94	
79 698 158 000	مجموع موارد مديرية الخزينة والمالية الخارجية		8600	
	مديرية المنشآت العامة والخصوصية			
	عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة	10		
3 000 000 000	الموارد الأتية من الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية	11		
300 000 000	الموارد الأتية من الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات	12		
400 000 000	الموارد الأتية من المكتب الوطني للمطارات	13		
150 000 000	الموارد الأتية من الوكالة الوطنية للموائ	14		
26 000 000	الموارد الأتية من الهيئة المغربية لسوق الرساميل	15		
10 000 000	الموارد الأتية من المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية	16		
15 000 000	الموارد الأتية من المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات	17		
30 000 000	الموارد الأتية من المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن	18		
60 000 000	الموارد الأتية من المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني	19		
	عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة الأخرى	20		
60 000 000	الموارد الأتية من اللجنة الوطنية للوقاية من حوادث السير	21		
5 000 000	الموارد الأتية من مركزية الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتافيالنت وفكيك	22		
2 000 000	الموارد الأتية من المختبر الرسمي للتحليلات والبحوث الكيميائية بالدار البيضاء	23		
للتذكرة	الموارد الأتية من المؤسسات العامة الأخرى	24		
	الأرباح الأتية من الشركات ذات المساهمة العمومية	30		
2 500 000 000	الأرباح الأتية من شركة "المجمع الشريف للفوسفاط" "م ش ف" ش.م	31		
250 000 000	الأرباح الأتية من مجموعة التهيئة العمران	32		
40 000 000	الأرباح الأتية من الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستكية	33		
170 000 000	الأرباح الناتجة عن بريد المغرب	34		
للتذكرة	الأرباح الأتية من شركة الخطوط الجوية الملكية المغربية	35		
5 000 000	الأرباح الأتية من الوكالة الخاصة طنجة المتوسط	36		
	الأرباح الأتية من شركات أخرى	40		
للتذكرة	الأرباح الأتية من شركة الإنتاج البيولوجية والصيدلية البيطرية	41		
25 000 000	الأرباح الأتية من الشركة الملكية لتشجيع الفرس	42		
للتذكرة	الأرباح الأتية من الشركة الوطنية لتسويق البذور	43		
1 850 000 000	الأرباح الأتية من المساهمات المالية للدولة في مختلف الشركات	44		

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
	أتاوي احتلال الاملاك العامة وموارد أخرى	50	8800	1.1.0.0.14.000
120 000 000	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعه رهن إشارة متعهدي الشبكات العامة للمواصلات	51		
110 000 000	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعه رهن إشارة المكتب الوطني للمطارات	52		
100 000 000	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعه رهن إشارة الوكالة الوطنية للموائئ	53		
للتذكرة	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعه رهن إشارة هيئات اخرى	54		
للتذكرة	الموارد الأتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	55		
1 060 000 000	موارد متنوعة	56		
5 000 000 000	الموارد الأتية من تفويت مساهمات الدولة	60		
للتذكرة	موارد الرخص الأتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	70		
15 288 000 000	مجموع موارد مديرية المنشآت العامة والخصوصة			
	مديرية أملاك الدولة			
25 000 000	بيع عقارات مخزنية قروية	10		
323 000 000	دخول أملاك الدولة - الإيجار والتكاليف الإيجارية الخ -	20		
للتذكرة	التركات الشاغرة	30		
500 000	النسبة المئوية المتحصلة من البيوعات والإيجارات العامة	40		
5 500 000	حصيلة بيع المنقولات والحطام والمعدات الغير المستعملة	50		
1 000 000	موارد متنوعة	60		
355 000 000	مجموع موارد مديرية أملاك الدولة			
328 061 568 000	مجموع موارد وزارة الاقتصاد والمالية			
	وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي			
	الإدارة العامة			
100 000	رسم وضع الطابع	10		
للتذكرة	رسم التفتيش	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
100 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
	المديرية العامة للطيران المدني			
للتذكرة	الرسوم المستوفاة في المطارات	10		
15 000 000	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	20		
			6100	
			7200	

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
21 000 000	موارد متنوعة	30	8100	1.1.0.0.0.17.000
36 000 000	مجموع موارد المديرية العامة للطيران المدني			
36 100 000	مجموع موارد وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي			
	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء			
3 000 000	مديرية الشؤون الإدارية والقانونية	10		
	الأتاوة المفروضة على استخراج المواد	10		
للتذكرة	الأتاوة المستحقة على استعمال المياه البرية التابعة للأماكن العامة	20		
25 000 000	الأتاوة المستحقة على احتلال الأملاك العامة	30		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	40		
8 000 000	موارد متنوعة	50		
36 000 000	مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والقانونية			
	مديرية الموانئ والملك العمومي البحري			
	رسوم الميناء	10		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على السفن	11		
للتذكرة	ارشاد البواخر و قطرها	12		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على الركاب و السياح الذين يقومون برحلة بحرية	13		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على البضائع	14		
	الرسوم المستوفاة من التفريغ	20		
للتذكرة	الرسوم المستوفاة من تفريغ انواع الوقود السائلة غير المعبأة	21		
للتذكرة	الرسوم المستوفاة من تفريغ الاسماك	22		
للتذكرة	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير	30		
للتذكرة	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	40		
للتذكرة	رسوم المرور على شبكة السكة الحديدية بالميناء	50		
للتذكرة	الموارد الآتية من استعمال الآلات	60		
500 000	موارد متنوعة	70		
500 000	مجموع موارد مديرية الموانئ والملك العمومي البحري			
36 500 000	مجموع موارد وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء			
	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات			
	الإدارة العامة			
25 000	موارد ضيعات التجارب والبساتين التجريبية	10		
			0000	1.1.0.0.0.20.000

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل		
للتذكرة	المبالغ التي يؤديها الملاك أو المستغلون الفلاحيون في نطاق قانون الاستثمارات الفلاحية	20	7100			
للتذكرة	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات	30				
للتذكرة	اداء التقييد في السجل الرسمي لانواع واصناف النباتات القابلة للزراعة بالمغرب	40				
للتذكرة	موارد مراكز تناسل الخيل	50				
15 000 000	موارد متنوعة	60				
15 025 000	مجموع موارد الادارة العامة					
	الادارة العامة		7100			
للتذكرة	منتجات الاملاك الغابوية	10				
10 000 000	موارد متنوعة	20				
10 000 000	مجموع موارد الادارة العامة		9100			
	الادارة العامة					
4 800 000	الاتاوى المفروضة على الإمتياز الممنوح لاستغلال الاماكن المخصصة للصيد داخل الاملاك العامة البحرية	10				
36 350 000	رسوم الرخص المؤداة من طرف سفن الصيد	20				
137 471 000	إبتاوات الصيد البحري	30				
64 102 000	المساهمة المتعلقة بالصيد البحري	40				
3 500 000	المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجنح المتعلقة بالصيد البحري	50				
180 000	موارد متنوعة	60				
246 403 000	مجموع موارد الادارة العامة					
271 428 000	مجموع موارد وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات				8100	1.1.0.0.0.21.000
	وزارة الشباب و الرياضة					
	مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية					
للتذكرة	مساهمة المتدربين الداخليين والشبان في مصاريف التغذية والإيواء داخل المراكز والمخيمات	10				
للتذكرة	موارد متنوعة	20				
للتذكرة	مجموع موارد مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية					
للتذكرة	مجموع موارد وزارة الشباب و الرياضة					
	وزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة		0000	1.1.0.0.0.27.000		
	الادارة العامة					
7 500 000	الرسم المفروض على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل ملكية الرخص	10				
1 000 000	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات	20				

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
90 000 000	موارد متنوعة	30		
98 500 000	مجموع موارد الادارة العامة			
98 500 000	مجموع موارد وزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة			
	وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي			1.1.0.0.0.28.000
	الإدارة العامة		0000	
13 000 000	رسم معايرة الموازين والمقاييس	10		
للتذكرة	الموارد المتعلقة ببراءات الاختراع وإيداع الرسوم وعلامات الصنع وغيرها	20		
للتذكرة	الموارد المتعلقة بالخدمات المقدمة من طرف مصلحة السجل التجاري المركزي	30		
للتذكرة	موارد متنوعة	40		
13 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
13 000 000	مجموع موارد وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي			
	إدارة الدفاع الوطني			1.1.0.0.0.34.000
	الإدارة العامة		0000	
4 000 000	موارد متنوعة	10		
4 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
4 000 000	مجموع موارد إدارة الدفاع الوطني			
	المنشآت العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			1.1.0.0.0.51.000
	الإدارة العامة		0000	
150 000	موارد متنوعة من مصلحة السجون	10		
1 500 000	موارد متنوعة	20		
1 650 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
1 650 000	مجموع موارد المنشآت العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			
	إدارات متنوعة			1.1.0.0.0.00.000
	الإدارة العامة		0000	
400 000	الخرائط و الوثائق المختلفة التي تنشرها الوزارات	10		
90 000 000	المسترجعات من الأجور والمرتببات	20		
180 000 000	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	30		
	مبالغ المساعدة	40		
للتذكرة	مبالغ المساعدة - التعاون الدولي -	41		
للتذكرة	مبالغ المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح	42		

تقديرات سنة 2019	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
للتذكرة	حصيلة الوصايا والهيئات الممنوحة للدولة ولمختلف الإدارات العمومية	50		
للتذكرة	الموارد الاستثنائية الشكلية	60		
للتذكرة	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	70		
5 000 000	موارد متنوعة ناتجة عن تخفيف النفقات	80		
	موارد مختلفة	90		
للتذكرة	مداخل برسم التسديدات من الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	91		
للتذكرة	مداخل برسم التسديدات من ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	92		
70 000 000	موارد أخرى	93		
345 400 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
345 400 000	مجموع موارد إدارات متنوعة			
329 623 118 000	مجموع موارد الميزانية العامة			

II- مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
(بالدرهم)

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
	الجزء الأول : موارد الإستغلال	
	رئيس الحكومة	
18 000 000	الكولف الملكي دار السلام	4.1.1.0.0.04.001
18 000 000	مجموع	
	وزارة العدل	
900 000	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.1.0.0.06.002
900 000	مجموع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي	
20 000 000	مديرية الشؤون الفصائلية والإجتماعية	4.1.1.0.0.07.002
20 000 000	مجموع	
	وزارة الداخلية	
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة	4.1.1.0.0.08.001
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	4.1.1.0.0.08.002
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	4.1.1.0.0.08.003
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	4.1.1.0.0.08.004
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	4.1.1.0.0.08.005
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	4.1.1.0.0.08.006
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	4.1.1.0.0.08.007
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	4.1.1.0.0.08.008
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	4.1.1.0.0.08.009
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	4.1.1.0.0.08.010
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون -الساقية الحمراء	4.1.1.0.0.08.011
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	4.1.1.0.0.08.012
80 000 000	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.1.0.0.08.018
80 000 000	مجموع	
	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	
5 000 000	قسم استراتيجيات التكوين	4.1.1.0.0.11.003
5 000 000	مجموع	
	وزارة الصحة	
9 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات	4.1.1.0.0.12.001

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
10 000 000	المركز الإيستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.1.1.0.0.12.002
12 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.1.1.0.0.12.003
13 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بتيزنيت	4.1.1.0.0.12.004
13 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.1.1.0.0.12.005
9 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.1.1.0.0.12.006
21 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.1.1.0.0.12.007
17 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بأسفي	4.1.1.0.0.12.008
18 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بخريكة	4.1.1.0.0.12.009
16 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بسطات	4.1.1.0.0.12.010
6 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي ببولمان	4.1.1.0.0.12.012
6 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بصفرو	4.1.1.0.0.12.013
25 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بالقنيطرة	4.1.1.0.0.12.014
11 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بسبيدي قاسم	4.1.1.0.0.12.015
8 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بشفشاون	4.1.1.0.0.12.016
15 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بالعرائش	4.1.1.0.0.12.017
26 000 000	المركز الإيستشفائي الجهوي بطنجة	4.1.1.0.0.12.018
20 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.019
21 000 000	المركز الإيستشفائي الجهوي بالرشيدية	4.1.1.0.0.12.020
6 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بإفراڤ	4.1.1.0.0.12.021
12 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.1.1.0.0.12.022
18 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.1.1.0.0.12.023
12 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بتازة	4.1.1.0.0.12.024
6 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بفجيج	4.1.1.0.0.12.025
20 000 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بالناضور	4.1.1.0.0.12.026
9 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي ببركان	4.1.1.0.0.12.027
6 000 000	المركز الإيستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.1.1.0.0.12.028
15 000 000	المركز الإيستشفائي الجهوي بالعيون	4.1.1.0.0.12.029
6 500 000	المركز الإيستشفائي الإقليمي بطانطان	4.1.1.0.0.12.030
27 000 000	المركز الإيستشفائي الجهوي ببني ملال	4.1.1.0.0.12.031
22 000 000	المركز الإيستشفائي الجهوي بأكادير	4.1.1.0.0.12.032

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
16 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بمراكش	4.1.1.0.0.12.033
14 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.1.1.0.0.12.035
11 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.1.1.0.0.12.036
14 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.1.0.0.12.037
12 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.038
9 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة المحمدية	4.1.1.0.0.12.039
20 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة سلا	4.1.1.0.0.12.040
12 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.1.0.0.12.041
14 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.1.1.0.0.12.042
27 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مكناس	4.1.1.0.0.12.045
18 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بوجدة	4.1.1.0.0.12.046
44 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.1.1.0.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.048
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.1.0.0.12.049
2 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.1.0.0.12.050
4 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.1.0.0.12.051
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.1.1.0.0.12.052
7 500 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.1.1.0.0.12.053
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاونات	4.1.1.0.0.12.054
8 500 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.1.1.0.0.12.055
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.1.1.0.0.12.056
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة-أيت باها	4.1.1.0.0.12.057
9 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.1.1.0.0.12.058
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببني سليمان	4.1.1.0.0.12.059
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.1.1.0.0.12.060
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.1.1.0.0.12.061
5 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	4.1.1.0.0.12.062
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.1.1.0.0.12.063
5 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأسا-الزك	4.1.1.0.0.12.064
8 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بكلميم	4.1.1.0.0.12.065

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.1.1.0.0.12.066
11 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.1.0.0.12.067
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.1.1.0.0.12.068
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأزيلال	4.1.1.0.0.12.069
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.1.1.0.0.12.070
8 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.1.1.0.0.12.071
4 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.1.1.0.0.12.072
8 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.1.1.0.0.12.073
6 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.1.1.0.0.12.074
31 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.1.1.0.0.12.075
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتتغير	4.1.1.0.0.12.076
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	4.1.1.0.0.12.077
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.1.1.0.0.12.078
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.1.1.0.0.12.079
10 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.1.1.0.0.12.080
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.1.1.0.0.12.081
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.1.1.0.0.12.082
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	4.1.1.0.0.12.083
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	4.1.1.0.0.12.084
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.1.1.0.0.12.085
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.1.1.0.0.12.086
935 500 000	مجموع	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.1.1.0.0.13.003
43 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.1.1.0.0.13.005
-	القسم الإداري	4.1.1.0.0.13.006
47 000 000	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.1.0.0.13.007
90 000 000	مجموع	
	وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي	
13 400 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.1.0.0.14.001

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
3 175 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.1.1.0.0.14.002
2 426 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.1.1.0.0.14.003
1 840 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - الجديدة	4.1.1.0.0.14.004
1 627 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود	4.1.1.0.0.14.005
1 740 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.1.1.0.0.14.006
2 630 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.1.1.0.0.14.007
2 076 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورزازات	4.1.1.0.0.14.008
1 621 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.1.1.0.0.14.009
1 870 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.1.1.0.0.14.010
1 740 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.1.1.0.0.14.011
1 770 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.1.1.0.0.14.012
2 060 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.1.1.0.0.14.013
1 434 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.1.0.0.14.014
1 140 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة- الرباط	4.1.1.0.0.14.015
1 640 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.1.1.0.0.14.016
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.1.1.0.0.14.017
320 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.1.0.0.14.018
337 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.1.0.0.14.019
260 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.1.0.0.14.020
350 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.1.1.0.0.14.021
290 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.1.1.0.0.14.022
226 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.1.1.0.0.14.023
10 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.1.0.0.14.024
53 972 000	مجموع	
	الإمانة العامة للحكومة	
20 000 000	مديرية المطبعة الرسمية	4.1.1.0.0.16.001
20 000 000	مجموع	
	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	
5 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.1.0.0.17.002
3 500 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات و المعدات	4.1.1.0.0.17.003

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
10 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.1.1.0.0.17.004
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.1.1.0.0.17.005
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.1.0.0.17.006
-	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.1.1.0.0.17.007
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	4.1.1.0.0.17.008
6 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.17.009
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.1.1.0.0.17.010
5 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.1.0.0.17.011
7 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.1.0.0.17.012
80 000 000	مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية	4.1.1.0.0.17.013
1 000 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.1.0.0.17.014
3 000 000	مديرية التجهيزات العامة	4.1.1.0.0.17.016
5 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.1.1.0.0.17.017
2 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.1.0.0.17.018
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات بالعيون	4.1.1.0.0.17.019
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات بطنجة	4.1.1.0.0.17.020
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات ببني ملال	4.1.1.0.0.17.021
45 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.17.022
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.1.1.0.0.17.023
212 500 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	
2 500 000	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل - سلا	4.1.1.0.0.20.001
2 600 000	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.1.0.0.20.002
1 500 000	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.1.0.0.20.003
1 700 000	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.1.0.0.20.004
1 750 000	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.1.0.0.20.005
2 200 000	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.1.0.0.20.006
19 400 000	قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية	4.1.1.0.0.20.007
2 610 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.1.1.0.0.20.008
2 756 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.1.0.0.20.009

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
4 770 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.1.0.0.20.010
2 875 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.1.1.0.0.20.011
2 870 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.1.0.0.20.012
2 600 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.1.1.0.0.20.013
4 650 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.1.0.0.20.014
10 350 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.1.1.0.0.20.015
14 000 000	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.1.1.0.0.20.016
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.1.0.0.20.017
79 131 000	مجموع	
	وزارة الشباب و الرياضة	
13 000 000	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.1.0.0.21.001
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.1.1.0.0.21.003
8 000 000	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.1.1.0.0.21.006
7 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.1.1.0.0.21.007
40 000 000	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
20 000 000	قسم الحج	4.1.1.0.0.23.001
20 000 000	مجموع	
	وزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة	
2 726 000	معهد المعادن بتويسيت	4.1.1.0.0.27.001
2 750 000	معهد المعادن بمراكش	4.1.1.0.0.27.002
600 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.1.1.0.0.27.004
6 076 000	مجموع	
	وزارة الثقافة والاتصال	
2 000 000	مطبعة دار المناهل	4.1.1.0.0.29.001
300 000	المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط	4.1.1.0.0.29.002
200 000	المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان	4.1.1.0.0.29.003
4 080 000	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.1.1.0.0.29.005
8 060 000	المعهد العالي لمهن السمع والبصر والسينما	4.1.1.0.0.29.006
14 640 000	مجموع	

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الشغل و الإدماج المهني	
300 000	قسم التكوين	4.1.1.0.0.31.004
300 000	مجموع	
	إدارة الدفاع الوطني	
19 681 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.1.1.0.0.34.001
170 000 000	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.1.1.0.0.34.002
52 000 000	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.1.1.0.0.34.003
50 000 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.1.1.0.0.34.004
12 000 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.1.0.0.34.005
10 000 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.1.0.0.34.006
21 000 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.1.1.0.0.34.007
33 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.1.1.0.0.34.008
3 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.1.1.0.0.34.009
2 474 000	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.1.1.0.0.34.010
-	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.1.1.0.0.34.011
373 155 000	مجموع	
	المنذوبية السامية للتخطيط	
16 050 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.1.1.0.0.42.001
1 900 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.1.0.0.42.002
2 731 000	مدرسة علوم المعلومات	4.1.1.0.0.42.003
20 681 000	مجموع	
	وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	
9 229 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.1.0.0.46.001
1 330 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.1.1.0.0.46.002
1 765 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس	4.1.1.0.0.46.003
2 645 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان	4.1.1.0.0.46.004
4 345 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكش	4.1.1.0.0.46.005
-	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	4.1.1.0.46.006
400 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	4.1.1.0.46.007
19 714 000	مجموع	

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
-	وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية	4.1.1.0.0.48.001
-	مصلحة التوجيه والدعم	
	مجموع	
5 500 000	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	4.1.1.0.0.51.001
5 500 000	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	
	مجموع	
2 015 069 000	مجموع موارد الاستغلال	

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
-	الجزء الثاني : موارد الإستثمار	
-	رئيس الحكومة	
-	الكولف الملكي دار السلام	4.1.2.0.0.04.001
-	مجموع	
-	وزارة العدل	
-	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.2.0.0.06.002
-	مجموع	
-	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي	
-	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.1.2.0.0.07.002
-	مجموع	
-	وزارة الداخلية	
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة	4.1.2.0.0.08.001
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	4.1.2.0.0.08.002
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	4.1.2.0.0.08.003
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	4.1.2.0.0.08.004
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	4.1.2.0.0.08.005
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	4.1.2.0.0.08.006
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	4.1.2.0.0.08.007
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	4.1.2.0.0.08.008
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	4.1.2.0.0.08.009
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	4.1.2.0.0.08.010
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون -الساقية الحمراء	4.1.2.0.0.08.011
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	4.1.2.0.0.08.012
-	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.2.0.0.08.018
-	مجموع	
-	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	
-	قسم استراتيجيات التكوين	4.1.2.0.0.11.003
-	مجموع	
800 000	وزارة الصحة	
	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات	4.1.2.0.0.12.001

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
600 000	المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.1.2.0.0.12.002
600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.1.2.0.0.12.003
900 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت	4.1.2.0.0.12.004
700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.1.2.0.0.12.005
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.1.2.0.0.12.006
500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.1.2.0.0.12.007
900 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأسفي	4.1.2.0.0.12.008
700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة	4.1.2.0.0.12.009
600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات	4.1.2.0.0.12.010
500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بولمان	4.1.2.0.0.12.012
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بصفرو	4.1.2.0.0.12.013
800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة	4.1.2.0.0.12.014
600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسبيدي قاسم	4.1.2.0.0.12.015
500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون	4.1.2.0.0.12.016
800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش	4.1.2.0.0.12.017
900 000	المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة	4.1.2.0.0.12.018
900 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.2.0.0.12.019
900 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالرشيديية	4.1.2.0.0.12.020
300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بإفران	4.1.2.0.0.12.021
-	المركز الإستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.1.2.0.0.12.022
700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.1.2.0.0.12.023
800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتازة	4.1.2.0.0.12.024
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بفجيج	4.1.2.0.0.12.025
700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالناضور	4.1.2.0.0.12.026
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببركان	4.1.2.0.0.12.027
400 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.1.2.0.0.12.028
900 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالعيون	4.1.2.0.0.12.029
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بطانطان	4.1.2.0.0.12.030
700 000	المركز الإستشفائي الجهوي ببني ملال	4.1.2.0.0.12.031
800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بأكادير	4.1.2.0.0.12.032

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
700 000	المركز الإستشفائي الجهوي بمراكش	4.1.2.0.0.12.033
600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.1.2.0.0.12.035
600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.1.2.0.0.12.036
600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.2.0.0.12.037
800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.038
400 000	المركز الإستشفائي بعمالة المحمدية	4.1.2.0.0.12.039
-	المركز الإستشفائي بعمالة سلا	4.1.2.0.0.12.040
-	المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.2.0.0.12.041
700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.1.2.0.0.12.042
900 000	المركز الإستشفائي بعمالة مكناس	4.1.2.0.0.12.045
800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوجدة	4.1.2.0.0.12.046
10 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.1.2.0.0.12.047
-	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.048
16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.2.0.0.12.049
3 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.2.0.0.12.050
9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.2.0.0.12.051
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.1.2.0.0.12.052
500 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.1.2.0.0.12.053
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتاونات	4.1.2.0.0.12.054
400 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.1.2.0.0.12.055
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.1.2.0.0.12.056
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة-آيت باها	4.1.2.0.0.12.057
400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.1.2.0.0.12.058
400 000	المركز الاستشفائي الاقليمي ببني سليمان	4.1.2.0.0.12.059
400 000	المركز الاستشفائي الاقليمي بطاطا	4.1.2.0.0.12.060
400 000	المركز الاستشفائي الاقليمي بالحوز	4.1.2.0.0.12.061
400 000	المركز الاستشفائي الاقليمي بزاكورة	4.1.2.0.0.12.062
400 000	المركز الاستشفائي الاقليمي ببوجدور	4.1.2.0.0.12.063
400 000	المركز الاستشفائي الاقليمي بأسا-الزاك	4.1.2.0.0.12.064
500 000	المركز الإستشفائي الجهوي بكلميم	4.1.2.0.0.12.065

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.1.2.0.0.12.066
400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.2.0.0.12.067
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.1.2.0.0.12.068
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأريال	4.1.2.0.0.12.069
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.1.2.0.0.12.070
400 000	المركز الاستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.1.2.0.0.12.071
5 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.1.2.0.0.12.072
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.1.2.0.0.12.073
400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.1.2.0.0.12.074
1 200 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.1.2.0.0.12.075
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتغوير	4.1.2.0.0.12.076
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	4.1.2.0.0.12.077
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.1.2.0.0.12.078
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.1.2.0.0.12.079
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.1.2.0.0.12.080
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.1.2.0.0.12.081
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.1.2.0.0.12.082
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	4.1.2.0.0.12.083
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	4.1.2.0.0.12.084
-	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.1.2.0.0.12.085
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.1.2.0.0.12.086
84 000 000	مجموع	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.1.2.0.0.13.003
-	الخزينة العامة للمملكة	4.1.2.0.0.13.005
6 500 000	القسم الإداري	4.1.2.0.0.13.006
-	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.2.0.0.13.007
6 500 000	مجموع	
	وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي	
1 100 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.2.0.0.14.001

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
2 300 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.1.2.0.0.14.002
1 700 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.1.2.0.0.14.003
800 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - الجديدة	4.1.2.0.0.14.004
700 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود	4.1.2.0.0.14.005
800 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.1.2.0.0.14.006
2 000 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.1.2.0.0.14.007
1 000 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورزازات	4.1.2.0.0.14.008
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.1.2.0.0.14.009
700 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.1.2.0.0.14.010
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.1.2.0.0.14.011
700 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.1.2.0.0.14.012
700 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.1.2.0.0.14.013
800 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.2.0.0.14.014
700 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة- الرباط	4.1.2.0.0.14.015
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.1.2.0.0.14.016
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.1.2.0.0.14.017
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.2.0.0.14.018
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.2.0.0.14.019
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.2.0.0.14.020
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.1.2.0.0.14.021
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.1.2.0.0.14.022
100 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.1.2.0.0.14.023
35 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.2.0.0.14.024
52 600 000	مجموع	
	الإمانة العامة للحكومة	
-	مديرية المطبعة الرسمية	4.1.2.0.0.16.001
-	مجموع	
	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستك والماء	
4 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.2.0.0.17.002
1 000 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات و المعدات	4.1.2.0.0.17.003

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.1.2.0.0.17.004
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.1.2.0.0.17.005
1 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.2.0.0.17.006
-	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.1.2.0.0.17.007
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	4.1.2.0.0.17.008
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.17.009
3 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.1.2.0.0.17.010
1 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.2.0.0.17.011
10 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.2.0.0.17.012
500 000 000	مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية	4.1.2.0.0.17.013
300 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.2.0.0.17.014
500 000	مديرية التجهيزات العامة	4.1.2.0.0.17.016
20 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.1.2.0.0.17.017
4 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.2.0.0.17.018
500 000	مصلحة السوقيات و المعدات بالعيون	4.1.2.0.0.17.019
500 000	مصلحة السوقيات و المعدات بطنجة	4.1.2.0.0.17.020
500 000	مصلحة السوقيات و المعدات ببني ملال	4.1.2.0.0.17.021
35 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.17.022
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.1.2.0.0.17.023
587 300 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات	
-	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية و التجهيز القروي ببيوقنادل - سلا	4.1.2.0.0.20.001
-	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.2.0.0.20.002
-	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.2.0.0.20.003
-	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.2.0.0.20.004
-	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.2.0.0.20.005
-	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.2.0.0.20.006
3 700 000	قسم استدامة و تهيئة الموارد البحرية	4.1.2.0.0.20.007
400 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.1.2.0.0.20.008
700 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.2.0.0.20.009

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
3 160 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.2.0.0.20.010
1 040 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.1.2.0.0.20.011
500 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.2.0.0.20.012
800 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-العيون	4.1.2.0.0.20.013
5 000 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.2.0.0.20.014
10 000 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.1.2.0.0.20.015
-	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.1.2.0.0.20.016
550 000	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.2.0.0.20.017
25 850 000	مجموع	
	وزارة الشباب و الرياضة	
-	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.2.0.0.21.001
-	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة-الرباط	4.1.2.0.0.21.003
-	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.1.2.0.0.21.006
-	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.1.2.0.0.21.007
-	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
-	قسم الحج	4.1.2.0.0.23.001
-	مجموع	
	وزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة	
190 000	معهد المعادن بتوبسيبت	4.1.2.0.0.27.001
1 380 000	معهد المعادن بمراكش	4.1.2.0.0.27.002
1 500 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.1.2.0.0.27.004
3 070 000	مجموع	
	وزارة الثقافة والاتصال	
-	مطبعة دار المناهل	4.1.2.0.0.29.001
-	المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط	4.1.2.0.0.29.002
-	المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان	4.1.2.0.0.29.003
2 610 000	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.1.2.0.0.29.005
6 500 000	المعهد العالي لمهن السمع والبصر والسينما	4.1.2.0.0.29.006
9 110 000	مجموع	

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الشغل و الإدماج المهني	
100 000	قسم التكوين	4.1.2.0.0.31.004
100 000	مجموع	
	إدارة الدفاع الوطني	
3 000 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.1.2.0.0.34.001
-	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.1.2.0.0.34.002
-	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.1.2.0.0.34.003
-	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.1.2.0.0.34.004
-	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.2.0.0.34.005
-	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.2.0.0.34.006
-	المستشفى العسكري بكلميم	4.1.2.0.0.34.007
-	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.1.2.0.0.34.008
-	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.1.2.0.0.34.009
-	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.1.2.0.0.34.010
-	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.1.2.0.0.34.011
3 000 000	مجموع	
	المنذوبية السامية للتخطيط	
5 000 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.1.2.0.0.42.001
4 000 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.2.0.0.42.002
2 700 000	مدرسة علوم المعلومات	4.1.2.0.0.42.003
11 700 000	مجموع	
	وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	
6 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.2.0.0.46.001
1 000 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.1.2.0.0.46.002
2 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس	4.1.2.0.0.46.003
2 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان	4.1.2.0.0.46.004
2 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكش	4.1.2.0.0.46.005
-	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	4.1.2.0.46.006
200 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	4.1.2.0.46.007
13 200 000	مجموع	

موارد سنة 2019	بيان المرافق	الرمز
-	وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية	4.1.2.0.0.48.001
-	مصلحة التوجيه والدعم	
-	مجموع	
-	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	4.1.2.0.0.51.001
-	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	
-	مجموع	
796 430 000	مجموع موارد الاستثمار	
2 811 499 000	مجموع موارد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

III- الحسابات الخصوصية للخرينة
(بالدرهم)

موارد سنة 2019	بيان الحسابات	الرقم
	3.1-الحسابات المرصدة لأموار خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	3.1.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المناقصة ومراقبة الأسعار والمدخرات الاحتياطية	3.1.0.0.1.00.003
480 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.1.0.0.1.00.005
2 000 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.1.0.0.1.00.006
1 700 000 000	صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات	3.1.0.0.1.00.008
200 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.1.0.0.1.04.005
3 100 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.1.0.0.1.04.006
10 000 000	صندوق التأهيل الإجتماعي	3.1.0.0.1.04.007
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.1.0.0.1.06.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.1.0.0.1.06.002
30 000 000	الصندوق الخاص بدعم العمل النقابي والاجتماعي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	3.1.0.0.1.07.001
29 998 640 000	حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.1.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص بانعاش ودعم الوقاية المدنية	3.1.0.0.1.08.005
7 612 382 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.1.0.0.1.08.006
1 500 000 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.1.0.0.1.08.008
30 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.1.0.0.1.08.009
463 927 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية و وثائق السفر	3.1.0.0.1.08.010
714 000 000	صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة	3.1.0.0.1.08.011
300 000 000	صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية	3.1.0.0.1.08.012
845 820 000	صندوق التضامن بين الجهات	3.1.0.0.1.08.013
22 500 000	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	3.1.0.0.1.11.001
1 000 000 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.1.0.0.1.12.001
1 040 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.1.0.0.1.13.003
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.1.0.0.1.13.004
350 000 000	مرصداات المصالح المالية	3.1.0.0.1.13.008
5 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.1.0.0.1.13.009
للتذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.1.0.0.1.13.012
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.1.0.0.1.13.017
800 000 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.1.0.0.1.13.018

موارد سنة 2019	بيان الحسابات	الرقم
600 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.1.0.0.1.13.021
205 168 000	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة باقتراضات الغير المضمونة من طرف الدولة	3.1.0.0.1.13.022
3 000 000 000	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	3.1.0.0.1.13.024
2 000 000 000	الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي	3.1.0.0.1.13.025
700 000 000	صندوق محاربة الغش الجمركي	3.1.0.0.1.13.026
360 000 000	صندوق الأموال المتأتية من الإيداعات بالخزينة	3.1.0.0.1.13.027
2 700 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.1.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد وحماية وتنمين الملك العام البحري والمينائي	3.1.0.0.1.17.003
3 300 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.1.0.0.1.20.005
100 000 000	صندوق تنمية الصيد البحري	3.1.0.0.1.20.006
3 522 000 000	صندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية	3.1.0.0.1.20.007
650 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.1.0.0.1.20.008
25 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.1.0.0.1.20.009
800 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.1.0.0.1.21.001
200 000 000	الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة	3.1.0.0.1.27.002
للتذكرة	صندوق التنمية الطاقية	3.1.0.0.1.27.003
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	3.1.0.0.1.29.001
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري والإعلانات والنشر العمومي	3.1.0.0.1.29.002
20 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.1.0.0.1.33.001
200 000 000	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام والأعمال الإنسانية والدعم برسم التعاون الدولي	3.1.0.0.1.34.001
50 000 000	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.1.0.0.1.34.002
2 000 000 000	صندوق التضامن للسكنى والإندماج الحضري	3.1.0.0.1.46.001
120 000 000	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	3.1.0.0.1.51.001
74 115 437 000	مجموع موارد الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
	3.4-حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	
للتذكرة	حساب الإنخراط في مؤسسات بروتن وودس	3.1.0.0.4.13.021
للتذكرة	حساب الإنخراط في الهيئات العربية والإسلامية	3.1.0.0.4.13.022
للتذكرة	حساب الإنخراط في المؤسسات المتعددة الأطراف	3.1.0.0.4.13.023
للتذكرة	مجموع موارد حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	

موارد سنة 2019	بيان الحسابات	الرقم
	3.5-حسابات العمليات النقدية	
100 000 000	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.1.0.0.5.13.001
للتذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	3.1.0.0.5.13.003
100 000 000	مجموع موارد حسابات العمليات النقدية	
	3.7-حسابات التمويل	
للتذكرة	القروض الممنوحة للجماعات الترابية	3.1.0.0.7.13.017
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	3.1.0.0.7.13.020
2 577 000	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	3.1.0.0.7.13.059
للتذكرة	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	3.1.0.0.7.13.063
5 707 000	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.1.0.0.7.13.064
57 768 000	القروض الممنوحة لشركة التمويل "جيدة"	3.1.0.0.7.13.066
66 052 000	مجموع موارد حسابات التمويل	
	3.9-حسابات النفقات من المخصصات	
للتذكرة	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	3.1.0.0.9.04.002
10 800 000 000	اقتناء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.1.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.1.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.1.0.0.9.42.001
10 800 500 000	مجموع موارد حسابات النفقات من المخصصات	
85 081 989 000	مجموع موارد الحسابات الخصوصية للخزينة	

الجدول - ب -
(المادة 54)
الباب الأول
التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للإعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات التسيير الخاصة
بالميزانية العامة للسنة المالية 2019
(بالدرهم)

الإعتمادات لسنة 2019	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	جلالة الملك	
26 292 000 - القوائم المدنية	1.2.1.1.0.01.000
517 164 000 - مخصصات السيادة	1.2.1.2.0.01.000
	البلاط الملكي	
495 857 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.02.000
1 504 183 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.02.000
	مجلس النواب	
374 181 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.03.000
69 200 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.03.000
	مجلس المستشارين	
233 215 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.43.000
45 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.43.000
	رئيس الحكومة	
98 534 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.04.000
603 224 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.04.000
	وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان	
12 269 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.40.000
17 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.40.000
	المحاكم المالية	
265 340 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.05.000
50 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.05.000
	وزارة العدل	
3 986 262 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.06.000
389 994 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.06.000
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي	
2 197 919 000 - الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.07.000
1 408 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.07.000

الإعتمادات لسنة 2019	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	وزارة الداخلية	
20 935 943 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.08.000
3 830 280 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.08.000
	وزارة التربية الوطنية و التكوين المهني و التعليم العالي و البحث العلمي	
41 368 540 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.11.000
13 818 358 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.11.000
	وزارة الصحة	
8 581 249 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.12.000
4 500 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.12.000
	وزارة الاقتصاد و المالية	
2 313 465 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.13.000
373 640 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.13.000
44 095 142 000 - التكاليف المشتركة	1.2.1.3.0.13.000
10 533 773 000 - التسديدات و التخفيضات و الإرجاعات الضريبية	1.2.1.5.0.13.000
	وزارة السياحة و النقل الجوي و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي	
334 095 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.14.000
344 739 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.14.000
	الأمانة العامة للحكومة	
67 099 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.16.000
13 420 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.16.000
	وزارة التجهيز و النقل و اللوجستيك و الماء	
1 126 349 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.17.000
626 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.17.000
	وزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات	
1 259 957 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.20.000
2 683 909 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.20.000
	وزارة الشباب و الرياضة	
462 236 000 - الموظفين و الأعوان	1.2.1.1.0.21.000
345 000 000 - المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.21.000

الإعتمادات لسنة 2019	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
658 146 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.23.000
2 625 971 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.23.000
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة	
32 829 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.24.000
26 660 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.24.000
	وزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة	
196 160 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.27.000
369 779 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.27.000
	وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي	
210 866 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.28.000
364 211 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.28.000
	وزارة الثقافة والاتصال	
305 794 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.29.000
1 504 364 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.29.000
	وزارة الشغل و الإدماج المهني	
184 519 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.31.000
324 320 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.31.000
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني	
32 585 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.32.000
25 000 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.32.000
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإصلاح الإدارة و بالوظيفة العمومية	
52 912 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.33.000
41 503 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.33.000
	إدارة الدفاع الوطني	
24 330 083 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.34.000
6 051 510 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.34.000
	المنذوبية السامية لقدماء المقاومين و أعضاء جيش التحرير	
54 680 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.35.000
72 737 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.35.000

الإعتمادات لسنة 2019	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	
3 700 000 000	- النفقات الطارئة و المخصصات الاحتياطية	1.2.1.4.0.36.000
	المنذوبية السامية للتخطيط	
282 548 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.42.000
157 592 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.42.000
	وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	
307 499 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.46.000
765 690 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.46.000
	وزارة الأسرة والتضامن والمساواة و التنمية الاجتماعية	
56 464 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.48.000
568 100 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.48.000
	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
1 187 305 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.51.000
814 936 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.51.000
	المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي	
66 618 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.52.000
41 000 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.52.000
	المجلس الأعلى للسلطة القضائية	
61 500 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.53.000
237 630 000	- المعدات و النفقات المختلفة	1.2.1.2.0.53.000
215 618 339 000	مجموع نفقات التسيير الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول -ج-
(المادة 55)
الباب الثاني
التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للإ اعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الإستثمار الخاصة
بالميزانية العامة للسنة المالية 2019
(بالدرهم)

المجموع	اعتمادات الإلتزام في سنة 2020 و مايليها	اعتمادات الأداء لسنة 2019	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
131 608 000	-	131 608 000	البلاط الملكي	1.2.2.2.0.02.000
20 000 000	-	20 000 000	مجلس النواب	1.2.2.2.0.03.000
22 850 000	10 000 000	12 850 000	مجلس المستشارين	1.2.2.2.0.43.000
571 675 000	-	571 675 000	رئيس الحكومة	1.2.2.2.0.04.000
10 200 000	-	10 200 000	وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان	1.2.2.2.0.40.000
110 000 000	55 000 000	55 000 000	المحاكم المالية	1.2.2.2.0.05.000
599 250 000	300 000 000	299 250 000	وزارة العدل	1.2.2.2.0.06.000
450 000 000	20 000 000	430 000 000	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي	1.2.2.2.0.07.000
6 550 620 000	3 365 690 000	3 184 930 000	وزارة الداخلية	1.2.2.2.0.08.000
10 918 280 000	4 073 000 000	6 845 280 000	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	1.2.2.2.0.11.000
6 750 000 000	3 500 000 000	3 250 000 000	وزارة الصحة	1.2.2.2.0.12.000
246 553 000	62 400 000	184 153 000	وزارة الاقتصاد والمالية	1.2.2.2.0.13.000
20 419 956 000	-	20 419 956 000	وزارة الاقتصاد والمالية - التكاليف المشتركة	1.2.2.3.0.13.000
1 131 567 000	116 000 000	1 015 567 000	وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي	1.2.2.2.0.14.000
3 040 000	-	3 040 000	الأمانة العامة للحكومة	1.2.2.2.0.16.000
48 313 400 000	37 445 700 000	10 867 700 000	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	1.2.2.2.0.17.000
22 196 095 000	9 911 000 000	12 285 095 000	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	1.2.2.2.0.20.000
2 756 000 000	450 000 000	2 306 000 000	وزارة الشباب والرياضة	1.2.2.2.0.21.000
2 008 554 000	900 000 000	1 108 554 000	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	1.2.2.2.0.23.000
6 370 000	1 000 000	5 370 000	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة	1.2.2.2.0.24.000
1 069 586 000	36 000 000	1 033 586 000	وزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة	1.2.2.2.0.27.000
2 324 125 000	120 000 000	2 204 125 000	وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي	1.2.2.2.0.28.000
804 322 000	65 000 000	739 322 000	وزارة الثقافة والاتصال	1.2.2.2.0.29.000
77 925 000	7 000 000	70 925 000	وزارة الشغل والإدماج المهني	1.2.2.2.0.31.000
5 000 000	-	5 000 000	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني	1.2.2.2.0.32.000
35 030 000	-	35 030 000	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية	1.2.2.2.0.33.000

المجموع	اعتمادات الإلتزام في سنة 2020 و مايليها	اعتمادات الأداء لسنة 2019	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
7 886 490 000	3 113 000 000	4 773 490 000	إدارة الدفاع الوطني	1.2.2.2.0.34.000
13 525 000	6 000 000	7 525 000	المنذوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	1.2.2.2.0.35.000
37 885 000	8 000 000	29 885 000	المنذوبية السامية للتخطيط	1.2.2.2.0.42.000
1 060 952 000	190 000 000	870 952 000	وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	1.2.2.2.0.46.000
225 500 000	-	225 500 000	وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية	1.2.2.2.0.48.000
410 700 000	250 000 000	160 700 000	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	1.2.2.2.0.51.000
9 000 000	-	9 000 000	المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي	1.2.2.2.0.52.000
463 650 000	262 000 000	201 650 000	المجلس الأعلى للسلطة القضائية	1.2.2.2.0.53.000
137 639 708 000	64 266 790 000	73 372 918 000	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول -د-

(المادة 56)

الباب الثالث

التوزيع على الفصول للإتمادات المفتوحة للنفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي للسنة المالية 2019

(بالدرهم)

الإتمادات لسنة 2019	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
28 031 370 000	وزارة الاقتصاد والمالية - فوائد وعمولات متعلقة بالدين العمومي	1.2.3.1.0.13.000
39 213 200 000	وزارة الاقتصاد والمالية - استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل	1.2.3.2.0.13.000
67 244 570 000	مجموع النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي	

الجدول - هـ -
(المادة 57)
التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة للسنة المالية 2019
(بالدرهم)

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019
	رئيس الحكومة	
4.2.1.1.0.04.001	الكولف الملكي دار السلام	18 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرئيس الحكومة	18 000 000
	وزارة العدل	
4.2.1.1.0.06.002	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	900 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل	900 000
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي	
4.2.1.1.0.07.002	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	20 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي	20 000 000
	وزارة الداخلية	
4.2.1.1.0.08.001	المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة	-
4.2.1.1.0.08.002	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	-
4.2.1.1.0.08.003	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	-
4.2.1.1.0.08.004	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	-
4.2.1.1.0.08.005	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	-
4.2.1.1.0.08.006	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	-
4.2.1.1.0.08.007	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	-
4.2.1.1.0.08.008	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	-
4.2.1.1.0.08.009	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	-
4.2.1.1.0.08.010	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	-
4.2.1.1.0.08.011	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون-الساقية الحمراء	-
4.2.1.1.0.08.012	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	-
4.2.1.1.0.08.018	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	80 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	80 000 000
	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	
4.2.1.1.0.11.003	قسم استراتيجيات التكوين	5 000 000
	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	5 000 000
	وزارة الصحة	
4.2.1.1.0.12.001	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات	9 500 000

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
10 000 000	المركز الإستشفائي بعائلة إنزكان-آيت ملول	4.2.1.1.0.12.002
12 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.2.1.1.0.12.003
13 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت	4.2.1.1.0.12.004
13 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.2.1.1.0.12.005
9 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.2.1.1.0.12.006
21 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.2.1.1.0.12.007
17 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأسفي	4.2.1.1.0.12.008
18 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة	4.2.1.1.0.12.009
16 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات	4.2.1.1.0.12.010
6 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان	4.2.1.1.0.12.012
6 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بصفرو	4.2.1.1.0.12.013
25 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة	4.2.1.1.0.12.014
11 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم	4.2.1.1.0.12.015
8 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون	4.2.1.1.0.12.016
15 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش	4.2.1.1.0.12.017
26 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة	4.2.1.1.0.12.018
20 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.2.1.1.0.12.019
21 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالرشيديية	4.2.1.1.0.12.020
6 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بإفران	4.2.1.1.0.12.021
12 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.2.1.1.0.12.022
18 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.2.1.1.0.12.023
12 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتازة	4.2.1.1.0.12.024
6 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بفجيج	4.2.1.1.0.12.025
20 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالناضور	4.2.1.1.0.12.026
9 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببركان	4.2.1.1.0.12.027
6 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.2.1.1.0.12.028
15 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالعيون	4.2.1.1.0.12.029
6 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بطانطان	4.2.1.1.0.12.030
27 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي ببني ملال	4.2.1.1.0.12.031
22 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بأكادير	4.2.1.1.0.12.032

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
16 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بمرآكش	4.2.1.1.0.12.033
14 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.2.1.1.0.12.035
11 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.2.1.1.0.12.036
14 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.1.1.0.12.037
12 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.2.1.1.0.12.038
9 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة المحمدية	4.2.1.1.0.12.039
20 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة سلا	4.2.1.1.0.12.040
12 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	4.2.1.1.0.12.041
14 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.2.1.1.0.12.042
27 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة مكناس	4.2.1.1.0.12.045
18 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوجدة	4.2.1.1.0.12.046
44 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم -الرباط	4.2.1.1.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.2.1.1.0.12.048
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.1.1.0.12.049
2 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.1.1.0.12.050
4 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.1.1.0.12.051
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.2.1.1.0.12.052
7 500 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.2.1.1.0.12.053
6 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتاونات	4.2.1.1.0.12.054
8 500 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.2.1.1.0.12.055
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.2.1.1.0.12.056
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوك-آيت باها	4.2.1.1.0.12.057
9 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.2.1.1.0.12.058
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببني سليمان	4.2.1.1.0.12.059
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.2.1.1.0.12.060
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.2.1.1.0.12.061
5 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	4.2.1.1.0.12.062
4 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بوجدور	4.2.1.1.0.12.063
5 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأسا-الزاك	4.2.1.1.0.12.064
8 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بكلميم	4.2.1.1.0.12.065

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
6 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.2.1.1.0.12.066
11 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.2.1.1.0.12.067
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.2.1.1.0.12.068
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بأزيلال	4.2.1.1.0.12.069
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.2.1.1.0.12.070
8 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.2.1.1.0.12.071
4 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.2.1.1.0.12.072
8 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.2.1.1.0.12.073
6 000 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.2.1.1.0.12.074
31 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.2.1.1.0.12.075
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتنجير	4.2.1.1.0.12.076
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	4.2.1.1.0.12.077
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.2.1.1.0.12.078
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.2.1.1.0.12.079
10 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.2.1.1.0.12.080
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.2.1.1.0.12.081
6 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.2.1.1.0.12.082
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	4.2.1.1.0.12.083
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	4.2.1.1.0.12.084
7 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.2.1.1.0.12.085
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.2.1.1.0.12.086
935 500 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.2.1.1.0.13.003
43 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.2.1.1.0.13.005
-	القسم الإداري	4.2.1.1.0.13.006
47 000 000	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.2.1.1.0.13.007
90 000 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية	
	وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي	
13 400 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.2.1.1.0.14.001

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
3 175 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.2.1.1.0.14.002
2 426 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.2.1.1.0.14.003
1 840 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - الجديدة	4.2.1.1.0.14.004
1 627 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود	4.2.1.1.0.14.005
1 740 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.2.1.1.0.14.006
2 630 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.2.1.1.0.14.007
2 076 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورزازات	4.2.1.1.0.14.008
1 621 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.2.1.1.0.14.009
1 870 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.2.1.1.0.14.010
1 740 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.2.1.1.0.14.011
1 770 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.2.1.1.0.14.012
2 060 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.2.1.1.0.14.013
1 434 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.2.1.1.0.14.014
1 140 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة- الرباط	4.2.1.1.0.14.015
1 640 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.2.1.1.0.14.016
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.2.1.1.0.14.017
320 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.2.1.1.0.14.018
337 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.2.1.1.0.14.019
260 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.2.1.1.0.14.020
350 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.2.1.1.0.14.021
290 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.2.1.1.0.14.022
226 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.2.1.1.0.14.023
10 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.2.1.1.0.14.024
53 972 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي	
	الأمانة العامة للحكومة	
20 000 000	مديرية المطبعة الرسمية	4.2.1.1.0.16.001
20 000 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	
	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	
5 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.2.1.1.0.17.002
3 500 000	مصحة شبكات مصالح السوقيات و المعدات	4.2.1.1.0.17.003

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
10 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.2.1.1.0.17.004
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.2.1.1.0.17.005
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.2.1.1.0.17.006
-	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.2.1.1.0.17.007
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	4.2.1.1.0.17.008
6 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.2.1.1.0.17.009
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.2.1.1.0.17.010
5 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.2.1.1.0.17.011
7 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.2.1.1.0.17.012
80 000 000	مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية	4.2.1.1.0.17.013
1 000 000	مصلحة التكوين المستمر	4.2.1.1.0.17.014
3 000 000	مديرية التجهيزات العامة	4.2.1.1.0.17.016
5 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.2.1.1.0.17.017
2 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.2.1.1.0.17.018
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات بالعيون	4.2.1.1.0.17.019
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات بطنجة	4.2.1.1.0.17.020
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات ببني ملال	4.2.1.1.0.17.021
45 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.2.1.1.0.17.022
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.2.1.1.0.17.023
212 500 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	
	وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	
2 500 000	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببيوقنادل - سلا	4.2.1.1.0.20.001
2 600 000	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.2.1.1.0.20.002
1 500 000	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.2.1.1.0.20.003
1 700 000	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.2.1.1.0.20.004
1 750 000	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.2.1.1.0.20.005
2 200 000	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.2.1.1.0.20.006
19 400 000	قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية	4.2.1.1.0.20.007
2 610 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.2.1.1.0.20.008
2 756 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.2.1.1.0.20.009

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
4 770 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.2.1.1.0.20.010
2 875 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طنانطان	4.2.1.1.0.20.011
2 870 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.2.1.1.0.20.012
2 600 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.2.1.1.0.20.013
4 650 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.2.1.1.0.20.014
10 350 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.2.1.1.0.20.015
14 000 000	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.2.1.1.0.20.016
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.2.1.1.0.20.017
79 131 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	
وزارة الشباب و الرياضة		
13 000 000	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.2.1.1.0.21.001
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة-الرباط	4.2.1.1.0.21.003
8 000 000	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.2.1.1.0.21.006
7 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببيوزنيقة	4.2.1.1.0.21.007
40 000 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب و الرياضة	
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية		
20 000 000	قسم الحج	4.2.1.1.0.23.001
20 000 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
وزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة		
2 726 000	معهد المعادن بتويصيت	4.2.1.1.0.27.001
2 750 000	معهد المعادن بمراكش	4.2.1.1.0.27.002
600 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.2.1.1.0.27.004
6 076 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة	
وزارة الثقافة والاتصال		
2 000 000	مطبعة دار المناهل	4.2.1.1.0.29.001
300 000	المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط	4.2.1.1.0.29.002
200 000	المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان	4.2.1.1.0.29.003
4 080 000	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.2.1.1.0.29.005
8 060 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.2.1.1.0.29.006
14 640 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والاتصال	

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الشغل و الإدماج المهني	
300 000	قسم التكوين	4.2.1.1.0.31.004
300 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشغل و الإدماج المهني	
	إدارة الدفاع الوطني	
19 681 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.2.1.1.0.34.001
170 000 000	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.2.1.1.0.34.002
52 000 000	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.2.1.1.0.34.003
50 000 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.2.1.1.0.34.004
12 000 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.2.1.1.0.34.005
10 000 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.2.1.1.0.34.006
21 000 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.2.1.1.0.34.007
33 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.2.1.1.0.34.008
3 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.2.1.1.0.34.009
2 474 000	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.2.1.1.0.34.010
-	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.2.1.1.0.34.011
373 155 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	
	المنذوبية السامية للتخطيط	
16 050 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.2.1.1.0.42.001
1 900 000	المركز الوطني للتوثيق	4.2.1.1.0.42.002
2 731 000	مدرسة علوم المعلومات	4.2.1.1.0.42.003
20 681 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنذوبية السامية للتخطيط	
	وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	
9 229 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.2.1.1.0.46.001
1 330 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.2.1.1.0.46.002
1 765 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس	4.2.1.1.0.46.003
2 645 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان	4.2.1.1.0.46.004
4 345 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكش	4.2.1.1.0.46.005
-	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	4.2.1.1.46.006
400 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	4.2.1.1.46.007
19 714 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	

اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
-	وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية	
-	مصلحة التوجيه والدعم	4.2.1.1.0.48.001
-	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية	
5 500 000	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
5 500 000	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	4.2.1.1.0.51.001
5 500 000	مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
2 015 069 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

الجدول -و-
(المادة 58)
التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة للسنة المالية 2019
(بالدرهم)

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019	اعتمادات الالتزام في سنة 2020 وما يليها	المجموع
4.2.2.2.0.04.001	رئيس الحكومة الكولف الملكي دار السلام	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرئيس الحكومة	-	-	-
4.2.2.2.0.06.002	وزارة العدل مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل	-	-	-
4.2.2.2.0.07.002	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي	-	-	-
4.2.2.2.0.08.001	وزارة الداخلية المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة	-	-	-
4.2.2.2.0.08.002	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	-	-	-
4.2.2.2.0.08.003	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	-	-	-
4.2.2.2.0.08.004	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	-	-	-
4.2.2.2.0.08.005	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	-	-	-
4.2.2.2.0.08.006	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	-	-	-
4.2.2.2.0.08.007	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	-	-	-
4.2.2.2.0.08.008	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	-	-	-
4.2.2.2.0.08.009	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	-	-	-
4.2.2.2.0.08.010	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	-	-	-
4.2.2.2.0.08.011	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون -الساقية الحمراء	-	-	-
4.2.2.2.0.08.012	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	-	-	-
4.2.2.2.0.08.018	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	-	-	-
4.2.2.2.0.11.003	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي قسم استراتيجيات التكوين	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي	-	-	-

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2020 و مايليها	اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
			وزارة الصحة	
800 000	-	800 000	المركز الإقليمي بورزازات	4.2.2.2.0.12.001
600 000	-	600 000	المركز الإقليمي بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.2.2.2.0.12.002
600 000	-	600 000	المركز الإقليمي بتارودانت	4.2.2.2.0.12.003
900 000	-	900 000	المركز الإقليمي بتيزنيت	4.2.2.2.0.12.004
700 000	-	700 000	المركز الإقليمي بقلعة السراغنة	4.2.2.2.0.12.005
400 000	-	400 000	المركز الإقليمي بالصويرة	4.2.2.2.0.12.006
500 000	-	500 000	المركز الإقليمي بالجديدة	4.2.2.2.0.12.007
900 000	-	900 000	المركز الإقليمي بأسفي	4.2.2.2.0.12.008
700 000	-	700 000	المركز الإقليمي بخريبكة	4.2.2.2.0.12.009
600 000	-	600 000	المركز الإقليمي بسطات	4.2.2.2.0.12.010
500 000	-	500 000	المركز الإقليمي ببولمان	4.2.2.2.0.12.012
400 000	-	400 000	المركز الإقليمي بصفرو	4.2.2.2.0.12.013
800 000	-	800 000	المركز الإقليمي بالقنيطرة	4.2.2.2.0.12.014
600 000	-	600 000	المركز الإقليمي بسيدي قاسم	4.2.2.2.0.12.015
500 000	-	500 000	المركز الإقليمي بشفشاون	4.2.2.2.0.12.016
800 000	-	800 000	المركز الإقليمي بالعرائش	4.2.2.2.0.12.017
900 000	-	900 000	المركز الإقليمي الجهوي بطنجة	4.2.2.2.0.12.018
900 000	-	900 000	المركز الإقليمي بتطوان	4.2.2.2.0.12.019
900 000	-	900 000	المركز الإقليمي الجهوي بالرشيدية	4.2.2.2.0.12.020
300 000	-	300 000	المركز الإقليمي بإفران	4.2.2.2.0.12.021
-	-	-	المركز الإقليمي بخنيفرة	4.2.2.2.0.12.022
700 000	-	700 000	المركز الإقليمي بالحسيمة	4.2.2.2.0.12.023
800 000	-	800 000	المركز الإقليمي بتازة	4.2.2.2.0.12.024
400 000	-	400 000	المركز الإقليمي بفجيج	4.2.2.2.0.12.025
700 000	-	700 000	المركز الإقليمي بالناضور	4.2.2.2.0.12.026
400 000	-	400 000	المركز الإقليمي ببركان	4.2.2.2.0.12.027
400 000	-	400 000	المركز الإقليمي الجهوي بوادي الذهب	4.2.2.2.0.12.028
900 000	-	900 000	المركز الإقليمي الجهوي بالعيون	4.2.2.2.0.12.029
400 000	-	400 000	المركز الإقليمي بطانطان	4.2.2.2.0.12.030

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2020 و مايليها	اعتمادات الأداء لسنة 2019	بيان المرافق	الرمز
700 000	-	700 000	المركز الإستشفائي الجهوي ببني ملال	4.2.2.2.0.12.031
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بأكادير	4.2.2.2.0.12.032
700 000	-	700 000	المركز الإستشفائي الجهوي بمراكش	4.2.2.2.0.12.033
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.2.2.2.0.12.035
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.2.2.2.0.12.036
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.2.2.0.12.037
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.2.2.2.0.12.038
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي بعمالة المحمدية	4.2.2.2.0.12.039
-	-	-	المركز الإستشفائي بعمالة سلا	4.2.2.2.0.12.040
-	-	-	المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة	4.2.2.2.0.12.041
700 000	-	700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.2.2.2.0.12.042
900 000	-	900 000	المركز الإستشفائي بعمالة مكناس	4.2.2.2.0.12.045
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوجدة	4.2.2.2.0.12.046
10 000 000	-	10 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم -الرباط	4.2.2.2.0.12.047
-	-	-	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.2.2.2.0.12.048
16 000 000	-	16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.2.2.0.12.049
3 500 000	-	3 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.2.2.0.12.050
9 500 000	-	9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.2.2.0.12.051
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.2.2.2.0.12.052
500 000	-	500 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.2.2.2.0.12.053
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتاونات	4.2.2.2.0.12.054
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.2.2.2.0.12.055
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.2.2.2.0.12.056
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة-آيت باها	4.2.2.2.0.12.057
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.2.2.2.0.12.058
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الاقليمي ببني سليمان	4.2.2.2.0.12.059
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.2.2.2.0.12.060
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.2.2.2.0.12.061
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	4.2.2.2.0.12.062
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.2.2.2.0.12.063

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019	اعتمادات الإلتزام في سنة 2020 و مايليها	المجموع
4.2.2.2.0.12.064	المركز الإقليمي بالإقليم بأسا-الزاك	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.065	المركز الإقليمي الجهوي بكلميم	500 000	-	500 000
4.2.2.2.0.12.066	المركز الإقليمي بالإقليم بالسمارة	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.067	المركز الإقليمي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.068	المركز الإقليمي بالإقليم بالنواصر	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.069	المركز الإقليمي بالإقليم بأزيلال	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.070	المركز الإقليمي بالإقليم بالحاجب	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.071	المركز الإقليمي بعمالة المضيق الفينيق	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.072	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	5 000 000	-	5 000 000
4.2.2.2.0.12.073	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.074	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.075	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	1 200 000	-	1 200 000
4.2.2.2.0.12.076	المركز الاستشفائي الإقليمي بتغدير	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.077	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.078	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.079	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.080	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	600 000	-	600 000
4.2.2.2.0.12.081	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.082	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.083	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.084	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.12.085	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	-	-	-
4.2.2.2.0.12.086	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	400 000	-	400 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	84 000 000	-	84 000 000
	وزارة الاقتصاد والمالية			
4.2.2.2.0.13.003	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	-	-	-
4.2.2.2.0.13.005	الخزينة العامة للمملكة	-	-	-
4.2.2.2.0.13.006	القسم الإداري	6 500 000	-	6 500 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019	اعتمادات الإلتزام في سنة 2020 و مايليها	المجموع
4.2.2.2.0.13.007	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية	6 500 000	-	6 500 000
	وزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي			
4.2.2.2.0.14.001	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	1 100 000	-	1 100 000
4.2.2.2.0.14.002	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	2 300 000	-	2 300 000
4.2.2.2.0.14.003	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	1 700 000	-	1 700 000
4.2.2.2.0.14.004	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - الجديدة	800 000	-	800 000
4.2.2.2.0.14.005	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود	700 000	-	700 000
4.2.2.2.0.14.006	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	800 000	-	800 000
4.2.2.2.0.14.007	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	2 000 000	-	2 000 000
4.2.2.2.0.14.008	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورزازات	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.14.009	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.14.010	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	700 000	-	700 000
4.2.2.2.0.14.011	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.14.012	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	700 000	-	700 000
4.2.2.2.0.14.013	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	700 000	-	700 000
4.2.2.2.0.14.014	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	800 000	-	800 000
4.2.2.2.0.14.015	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة- الرباط	700 000	-	700 000
4.2.2.2.0.14.016	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.14.017	قسم خريطة التكوين المهني	-	-	-
4.2.2.2.0.14.018	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	100 000	-	100 000
4.2.2.2.0.14.019	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	100 000	-	100 000
4.2.2.2.0.14.020	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	100 000	-	100 000
4.2.2.2.0.14.021	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	100 000	-	100 000
4.2.2.2.0.14.022	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	100 000	-	100 000
4.2.2.2.0.14.023	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	100 000	-	100 000
4.2.2.2.0.14.024	المديرية العامة للطيران المدني	35 000 000	10 000 000	45 000 000
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي	52 600 000	10 000 000	62 600 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019	اعتمادات الإلتزام في سنة 2020 و مايليها	المجموع
	الأمانة العامة للحكومة			
4.2.2.2.0.16.001	مديرية المطبعة الرسمية	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	-	-	-
	وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء			
4.2.2.2.0.17.002	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4 000 000	2 000 000	6 000 000
4.2.2.2.0.17.003	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.17.004	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.17.005	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.17.006	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	1 500 000	-	1 500 000
4.2.2.2.0.17.007	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	-	-	-
4.2.2.2.0.17.008	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.17.009	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.17.010	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	3 500 000	-	3 500 000
4.2.2.2.0.17.011	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.17.012	المعهد العالي للدراسات البحرية	10 000 000	-	10 000 000
4.2.2.2.0.17.013	مديرية النقل عبر الطرق و السلامة الطرقية	500 000 000	100 000 000	600 000 000
4.2.2.2.0.17.014	مصلحة التكوين المستمر	300 000	-	300 000
4.2.2.2.0.17.016	مديرية التجهيزات العامة	500 000	-	500 000
4.2.2.2.0.17.017	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	20 000 000	2 000 000	22 000 000
4.2.2.2.0.17.018	مديرية الملاحة التجارية	4 500 000	-	4 500 000
4.2.2.2.0.17.019	مصلحة السوقيات و المعدات بالعيون	500 000	-	500 000
4.2.2.2.0.17.020	مصلحة السوقيات و المعدات بطنجة	500 000	-	500 000
4.2.2.2.0.17.021	مصلحة السوقيات و المعدات بني ملال	500 000	-	500 000
4.2.2.2.0.17.022	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	35 000 000	30 000 000	65 000 000
4.2.2.2.0.17.023	مصلحة تسيير الأوراش	500 000	-	500 000
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء	587 300 000	134 000 000	721 300 000
	وزارة الفلاحة وصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات			
4.2.2.2.0.20.001	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقتادل - سلا	-	-	-
4.2.2.2.0.20.002	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	-	-	-

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019	اعتمادات الإلتزام في سنة 2020 و مايليها	المجموع
4.2.2.2.0.20.003	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	-	-	-
4.2.2.2.0.20.004	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	-	-	-
4.2.2.2.0.20.005	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	-	-	-
4.2.2.2.0.20.006	المدرسة الفلاحية بتمارة	-	-	-
4.2.2.2.0.20.007	قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية	3 700 000	-	3 700 000
4.2.2.2.0.20.008	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	400 000	-	400 000
4.2.2.2.0.20.009	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-أسفي	700 000	-	700 000
4.2.2.2.0.20.010	المعهد العالي للصيد البحري	3 160 000	-	3 160 000
4.2.2.2.0.20.011	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	1 040 000	-	1 040 000
4.2.2.2.0.20.012	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	500 000	-	500 000
4.2.2.2.0.20.013	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	800 000	-	800 000
4.2.2.2.0.20.014	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	5 000 000	3 000 000	8 000 000
4.2.2.2.0.20.015	مصلحة الثانويات الفلاحية	10 000 000	-	10 000 000
4.2.2.2.0.20.016	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	-	-	-
4.2.2.2.0.20.017	المنتزه الوطني لسوس ماسة	550 000	-	550 000
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	25 850 000	3 000 000	28 850 000
	وزارة الشباب و الرياضة			
4.2.2.2.0.21.001	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	-	-	-
4.2.2.2.0.21.003	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	-	-	-
4.2.2.2.0.21.006	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	-	-	-
4.2.2.2.0.21.007	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب و الرياضة	-	-	-
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية			
4.2.2.2.0.23.001	قسم الحج	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	-	-	-
	وزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة			
4.2.2.2.0.27.001	معهد المعادن بتويسيت	190 000	-	190 000
4.2.2.2.0.27.002	معهد المعادن بمراكش	1 380 000	-	1 380 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019	اعتمادات الالتزام في سنة 2020 و مايليها	المجموع
4.2.2.2.0.27.004	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	1 500 000	-	1 500 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن و التنمية المستدامة	3 070 000	-	3 070 000
	وزارة الثقافة والاتصال			
4.2.2.2.0.29.001	مطبعة دار المناهل	-	-	-
4.2.2.2.0.29.002	المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط	-	-	-
4.2.2.2.0.29.003	المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان	-	-	-
4.2.2.2.0.29.005	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	2 610 000	-	2 610 000
4.2.2.2.0.29.006	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	6 500 000	-	6 500 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والاتصال	9 110 000	-	9 110 000
	وزارة الشغل و الإدماج المهني			
4.2.2.2.0.31.004	قسم التكوين	100 000	-	100 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشغل و الإدماج المهني	100 000	-	100 000
	إدارة الدفاع الوطني			
4.2.2.2.0.34.001	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	3 000 000	-	3 000 000
4.2.2.2.0.34.002	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	-	-	-
4.2.2.2.0.34.003	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	-	-	-
4.2.2.2.0.34.004	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	-	-	-
4.2.2.2.0.34.005	المستشفى العسكري بالعيون	-	-	-
4.2.2.2.0.34.006	المستشفى العسكري بالداخلة	-	-	-
4.2.2.2.0.34.007	المستشفى العسكري بكلميم	-	-	-
4.2.2.2.0.34.008	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	-	-	-
4.2.2.2.0.34.009	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	-	-	-
4.2.2.2.0.34.010	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقتعة	-	-	-
4.2.2.2.0.34.011	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	3 000 000	-	3 000 000
	المنشآت السامية للتخطيط			
4.2.2.2.0.42.001	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	5 000 000	-	5 000 000
4.2.2.2.0.42.002	المركز الوطني للتوثيق	4 000 000	-	4 000 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2019	اعتمادات الإلتزام في سنة 2020 وما يليها	المجموع
4.2.2.2.0.42.003	مدرسة علوم المعلومات	2 700 000	-	2 700 000
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية السامية للتخطيط	11 700 000	-	11 700 000
	وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة			
4.2.2.2.0.46.001	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	6 000 000	-	6 000 000
4.2.2.2.0.46.002	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.2.0.46.003	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس	2 000 000	-	2 000 000
4.2.2.2.0.46.004	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان	2 000 000	-	2 000 000
4.2.2.2.0.46.005	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكش	2 000 000	-	2 000 000
4.2.2.2.46.006	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة	-	-	-
4.2.2.2.46.007	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير	200 000	-	200 000
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	13 200 000	-	13 200 000
	وزارة الأسرة والتضامن والمساواة و التنمية الاجتماعية			
4.2.2.2.0.48.001	مصلحة التوجيه والدعم	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأسرة والتضامن والمساواة و التنمية الاجتماعية	-	-	-
	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			
4.2.2.2.0.51.001	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	-	-	-
	مجموع نفقات الإستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	796 430 000	147 000 000	943 430 000

الجدول - ز -
(المادة 59)
نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة للسنة المالية 2019
(بالدرهم)

نفقات سنة 2019	بيان الحسابات	الرقم
	3.1- الحسابات المرصدة لأموار خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقطاعات من الرهان المتبادل	3.2.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المناقصة ومراقبة الأسعار والمدخرات الاحتياطية	3.2.0.0.1.00.003
480 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.2.0.0.1.00.005
2 000 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.2.0.0.1.00.006
1 700 000 000	صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات	3.2.0.0.1.00.008
200 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.2.0.0.1.04.005
3 100 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.2.0.0.1.04.006
10 000 000	صندوق التأهيل الإجتماعي	3.2.0.0.1.04.007
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.2.0.0.1.06.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.2.0.0.1.06.002
30 000 000	الصندوق الخاص بدعم العمل الثقافي والاجتماعي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	3.2.0.0.1.07.001
29 998 640 000	حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.2.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص بانعاش و دعم الوقاية المدنية	3.2.0.0.1.08.005
7 612 382 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.2.0.0.1.08.006
1 500 000 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.2.0.0.1.08.008
30 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.2.0.0.1.08.009
463 927 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية و وثائق السفر	3.2.0.0.1.08.010
714 000 000	صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة	3.2.0.0.1.08.011
300 000 000	صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية	3.2.0.0.1.08.012
845 820 000	صندوق التضامن بين الجهات	3.2.0.0.1.08.013
22 500 000	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	3.2.0.0.1.11.001
1 000 000 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.2.0.0.1.12.001
1 040 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.2.0.0.1.13.003
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.2.0.0.1.13.004
350 000 000	مرصداات المصالح المالية	3.2.0.0.1.13.008
5 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.2.0.0.1.13.009
للتذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.2.0.0.1.13.012
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.2.0.0.1.13.017

نققات سنة 2019	بيان الحسابات	الرقم
800 000 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.2.0.0.1.13.018
600 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.2.0.0.1.13.021
للتذكرة	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة باقتراضات الغير المضمونة من طرف الدولة	3.2.0.0.1.13.022
3 000 000 000	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	3.2.0.0.1.13.024
للتذكرة	الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي	3.2.0.0.1.13.025
700 000 000	صندوق محاربة الغش الجمركي	3.2.0.0.1.13.026
360 000 000	صندوق الأموال المتأتية من الإيداعات بالخزينة	3.2.0.0.1.13.027
2 700 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.2.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد وحماية وتأمين الملك العام البحري والمينائي	3.2.0.0.1.17.003
3 300 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.2.0.0.1.20.005
100 000 000	صندوق تنمية الصيد البحري	3.2.0.0.1.20.006
3 522 000 000	صندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية	3.2.0.0.1.20.007
650 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.2.0.0.1.20.008
25 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.2.0.0.1.20.009
800 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.2.0.0.1.21.001
200 000 000	الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة	3.2.0.0.1.27.002
للتذكرة	صندوق التنمية الطاقية	3.2.0.0.1.27.003
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	3.2.0.0.1.29.001
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري والإعلانات والنشر العمومي	3.2.0.0.1.29.002
20 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.2.0.0.1.33.001
200 000 000	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام والأعمال الإنسانية والدعم يرسم التعاون الدولي	3.2.0.0.1.34.001
50 000 000	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.2.0.0.1.34.002
2 000 000 000	صندوق التضامن للسكنى والإندماج الحضري	3.2.0.0.1.46.001
120 000 000	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	3.2.0.0.1.51.001
71 910 269 000	مجموع نققات الحسابات المرصدة لأمر خصوصية	
	3.4-حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	
102 530 000	حساب الإنخراط في مؤسسات بروتن وودس	3.2.0.0.4.13.021
63 972 000	حساب الإنخراط في الهيئات العربية والإسلامية	3.2.0.0.4.13.022
1 520 112 000	حساب الإنخراط في المؤسسات المتعددة الأطراف	3.2.0.0.4.13.023
1 686 614 000	مجموع نققات حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	

نققات سنة 2019	بيان الحسابات	الرقم
	3.5-حسابات العمليات النقدية	
للتذكرة	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.2.0.0.5.13.001
للتذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	3.2.0.0.5.13.003
للتذكرة	مجموع نققات حسابات العمليات النقدية	
	3.7-حسابات التمويل	
للتذكرة	القروض الممنوحة للجماعات الترابية	3.2.0.0.7.13.017
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	3.2.0.0.7.13.020
للتذكرة	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	3.2.0.0.7.13.059
للتذكرة	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	3.2.0.0.7.13.063
للتذكرة	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.2.0.0.7.13.064
للتذكرة	القروض الممنوحة لشركة التمويل "جيدة"	3.2.0.0.7.13.066
للتذكرة	مجموع نققات حسابات التمويل	
	3.9-حسابات النفقات من المخصصات	
للتذكرة	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	3.2.0.0.9.04.002
10 800 000 000	اقتناء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.2.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.2.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.2.0.0.9.42.001
10 800 500 000	مجموع نققات حسابات النفقات من المخصصات	
84 397 383 000	مجموع نققات الحسابات الخصوصية للخزينة	